الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (402)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	26
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	47
حقوق الانسان في العالم	109

قاروب: انعدام الثقافة الحقوقية في المجتمع ساهم في وجود المحامين الوهميين

المصدر: صحيفة الشرق السبت 4 رمضان 1434 هـ - 13 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/13/893511

أبها – عبده الأسمري

تحدث رئيس اللجنة السعودية للمحامين سابقاً المحامي ماجد قاروب إلى «الشرق» في حوار خاص، استعرض فيه كثيراً من القضايا الشائكة التي تشغل الرأي العام في المجتمع المحلي في المملكة، قائلاً إن هناك برامج إفتاء غير مبررة للدعاة يفتي فيها العالم وغير العالم، ومؤكداً أن الانتخابات تجربة متميزة شريطة أن تكون بعيدة عن المحسوبيات والفساد، ومرجعاً استقالته من انتخابات اتحاد كرة القدم إلى أسباب، خاصة أنها جرت برغبته، نافياً أن يكون قد تعرض لاتهامات أو عداوات من أحد. وعدَّ عمل المرأة في الإدارة الرياضية أمراً مبكراً لا يمكن الجزم به، كما أنه لا يمكن لها أن تظل حبيسة الصفوف الخلفية، مرجعاً نجاحه وتفوقه إلى زوجته، وفيما يلي التفاصيل الكاملة للحوار:

في رأيك ما سبب تفشي الكم الهائل من المحامين الوهميين وما أغرب الحالات المكتشفة ومتى تنتهي هذه الظاهرة؟

- أسباب تفشي ظاهرة المحامين الوهميين كثيرة ومتعددة، ويأتي في مقدمتها ضعف أو شبه انعدام للثقافة الحقوقية للمجتمع السعودي بجميع سلطاته وأجهزته الحكومية التنفيذية بما في ذلك مؤسسات المجتمع المدني لأسباب تاريخية وثقافية وتنظيمية سمحت لغير المؤهل بالترافع أمام القضاء والقضاة في محاكم وزارة العدل وديوان المظالم واللجان القضائية المنتشرة في معظم الوزارات والمؤسسات الحكومية، وكان لها الإسهام الأكبر لوجود غير المؤهلين للترافع أمامها، وهؤلاء يريدون الاستمرار في المحاماة بلا ترخيص، مع الأسف يجدون القبول من المجتمع الذي اعتاد عليهم، وكذلك من السلطة القضائية التي تعايشت معهم وفضلتهم على المحامي المرخص، مع الأسف لم يتأقلم القضاء والمجتمع مع المتغيرات حتى بعد صدور نظام المحاماة الذي يقصر التقاضي على المحامي المرخص، وهذا من أوجه الفساد أو الخلل الكبير في العمل القضائي لدينا، الذي اتطلع إلى معالجته في إطار جهود وزارة العدل وديوان المظالم لإنفاذ المشروع الجليل للملك عبدالله بن عبد العزيز لتطوير القضاء ومعالجة جميع أوجه الخلل في العمل القضائي، ومنها ظاهرة المحامي الوهمي وغير المؤهل، وقيام الجهات الأمنية والتحقيق والادعاء بواجبها اللازم إذ إن ضعف تعاملها مع هذه الظاهرة غير رادع وغير مجدٍ، بل يحمس أعضاءً جدداً لارتكاب ذات المخالفة. ومن أغرب الحالات وهي كثيرة أن بعض مَنْ يمارس المحاماة جميع شهاداته الجامعية غير معترف بها ورفضتها وزارة العدل ولم تمنح الشخص رخصة محاماة، وصدرت عليه أحكام قضائية وما زال يتقلد مناصب مهنية ويتعامل مع الغرف التجارية ويمارس المحاماة.

الإدارات الحكومية وبعض الوزارات تستعين بمحامين أجانب ما تعليقك ولماذا؟

- استعانة الوزارات بمكاتب محاماة موضوع صحيح من حيث الشكل أما المضمون فإن الاستعانة بمكاتب المحاماة الوطنية يجب أن يكون الأساس في التعاقد، وهناك مكاتب وطنية لها علاقات تعاون مع مكاتب عالمية أو يطلب منها الاستعانة بالخبرات الأجنبية اللازمة لإنجاز المهام، خاصة مع الطفرة النوعية الكبيرة التي نعيشها في العهد الزاهر للملك عبدالله حفظه الله، ولكن الأهم الذي يجب مناقشته بجدية كبيرة هو أن نظام المشتريات الحكومية لا يعترف بعقود الاستشارات القانونية والمحاماة، وبالتالي معظم التعاقدات غير سليمة وغير نظامية ولا تحترم المهنة.

تتخرج عديد من المحاميات سنوياً إلا أنه لم يسمح حتى الآن إلا لواحدة بالترافع رسمياً، فأين يكمن الخلل في إتاحة الفرصة؟

- كما قلت من قبل، فإن المجتمع بجميع سلطاته ومؤسساته المدنية والحكومية لم يستوعب المحامي ورجل القانون، ولم يضعه في المكانة التي يجب أن يكون فيها، وهذا انسحب بطبيعة الحال على المرأة، التي يجب أن تعمل في مؤسسات

الدولة القضائية والعدلية والأمنية والحقوقية قبل أن تعمل في القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني، فالمؤسسات القضائية والعدلية والأمنية تستوعب أكثر من 500 خريجة شريعة وقانون على أقل تقدير، تعيين الخريجات في هذه المؤسسات يسهم في إكسابهن الخبرة المطلوبة، ومن بعد ذلك يمكن أن يتم توظيفهن في مكاتب المحاماة، وهي الدورة العملية نفسها، التي مرَّ بها الرجال والشباب من خريجي القانون.

أما عن الترافع، فهي مسألة متاحة للجميع، والمشكلة ليس في الترخيص فحتى لو تم الترخيص لعشرات أو مئات منهن، فإن المرأة الحقوقية أو المحامية بحاجة إلى مَنْ يثق فيها من قبل هذا المجتمع المؤهل حصرياً لمنحها الوكالة الشرعية للدفاع عنه وعن أعضائه في المحاكم التي تحتاج إلى تهيئة لاستقبال المحامية السعودية.

ما الجدوى من وجود محاميات؟

- وجود المرأة القانونية أمر مهم وحيوي وضروري للتعامل مع احتياجات حقيقية وواقعية في المحاكم والأجهزة العدلية والأمنية والحقوقية والمدنية، كما أنها تسد العجز الكبير للمستشارين في مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص ومكاتب المحاماة، وترفع من مستوى الأداء في الدراسات والأبحاث والخدمات الاستشارية، التي يقوم بها الأجانب وبهذا سوف تؤدي إلى توطين الخبرات وتعظيمها واستقرارها، ولهذا انعكاسات كبيرة وهائلة على العمل القضائي والحقوقي بالبلاد. والمرأة الحقوقية السعودية ستحقق نجاحات لن تقل عن المرأة الحقوقية في أي مكان آخر في العالم، وستبرز في مجالات قوانين الملكية الفكرية، والتأمين، والأعمال المصرفية، والاستثمار والعمل وشؤون الأسرة وإدارة المكاتب ومراكز الأبحاث والدراسات المتخصصة في مختلف فروع القانون إن منحت الفرصة الملائمة.

هل تترافعون بالمجان في بعض القضايا، ولماذا لا يترافع المحامون عن قضايا العاطلين والخريجين؟

- عدد كبير جداً من زملائي المحامين يقدمون خدمات مجانية، ولست وحدي مَنْ يترافع بلا مقابل مادي في بعض القضايا، وأثناء رئاستي للجنة المحامين في جدة واللجنة الوطنية للمحامين في المملكة وقّعت عدداً كبيراً جداً من اتفاقيات تقديم المعونة القضائية لجمعيات وهيئات اجتماعية وإنسانية وحقوقية تشمل المستفيدين من خدماتها من الرجال والنساء وتلقينا من وزارة العدل وديوان المظالم والمحاكم مباشرة قضايا لخدمتها بالمجان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من أكبر المستفيدين لخدمات زملائي المحامين المجانية، وشخصياً من خلال مركز القانون السعودي للتدريب وبالمشاركة مع صندوق تنمية الموارد وجمعية الأمير ماجد بن عبدالعزيز الخيرية وبدعم عدد من الصناديق الاجتماعية سأعلن قريباً عن مبادرة تكامل لتوظيف وتأهيل وتدريب 1000 شاب وفتاة حقوقيين من خريجي الشريعة والقانون للعمل التطوعي الخاص في المجال القانوني لتوفير مليون ساعة عمل تقدر قيمتها بمبلغ مليار ريال، على أن يقدم الريع للجمعيات الخيرية والمستفيدين منها في مجال قضايا الأحوال الشخصية والعمالية التي تمثل 60% من حجم القضايا أمام المحاكم.

أين تصوم رمضان، وما جدولك فيه؟

- رمضان دائماً في الوطن، والعمرة في النصف الأول والعشر الأواخر في مدينة المصطفى عليه الصلاة والسلام، والعودة إلى جدة بعد صلاة العيد.

هل ترى أن العمل في رمضان مختلف عن غيره من حيث الإنجاز؟

- العمل في رمضان متعة وإنتاج غزير، ففي هذا الشهر الفضيل من كل عام أضع الخطط والبرامج الجديدة وبرنامج العمل السنوي وأفكار المقالات

والمؤتمرات، رمضان بالنسبة لي هو شهر الإعداد والإنتاج السنوي.

ما سبب خروج ماجد قاروب من اتحاد كرة القدم، وما سر الاتهامات التي وجهت إليك؟

- أولاً يجب أن أوضح أن اتحاد القدم هو أحد عملاء مكتبي للمحاماة والاستشارات القانونية ولا يوجد عميل دائم مدى الحياة لأي محامٍ، والتعاقد معي تم منذ أكثر من سبع سنوات قدمت خلالها لإدارة الأمير سلطان بن فهد، ومن بعدها لإدارة سمو الأمير نواف بن فيصل، وفي إدارة الأستاذ أحمد عيد تم إنهاء العقد الرسمي، وأنا استقلت بعد ذلك من رئاسة اللجنة العليا للانتخابات، وهذا أمر عادي وطبيعي ويحصل مع أي عميل تتغير قمة إدارته، أنا شخصياً لم أسمع أو أتسلم أي اتهام من اتحاد القدم. أما تعليقات الوسط الرياضي في الإعلام الرياضي فلها كل الاحترام، لكن ليس لها أي صفة، وشخصياً أحب أن أوضح أن من أنجح قرارات الأمير نواف بن فيصل خلال فترة عملي مع اتحاد القدم هو الاستقالة وتعيين لجنة مؤقتة برئاسة الأستاذ أحمد عيد لأنه كان الافضل والأقدر لتلك المهمة.

كيف يجمع قاروب بين عمله ومسؤوليته الأسرية؟

- الحمد لله أن متعني برضا الوالدين والزوجة الصالحة، فبدعاء الوالدين بالتوفيق وصبر الزوجة الصالحة، وكل ذلك بعد توفيق وإرادة الله سبحانه وتعالى استطعت بصبر زوجتي وتحملها مسؤوليات المنزل كاملة أن اتفرغ للعمل، وبالتالي فإن نجاحي الأسري كان بسبب إدارة زوجتي لهذا العمل الاجتماعي وترتيبه بما ساعدني على النجاح في مسؤوليتي المهنية والأسرية، وسأظل وأبنائي ممتنين لها دائماً بما بذلته من جهود لرعاية الأسرة والأبناء جزاها الله عنا كل خير.

هل تؤيد وجود هذا الكم الهائل من الدعاة وبرامج الإفتاء التي يفتي فيها العالم وغير العالم بأمور الدين؟
- أنا لا أؤيد هذا الانخراط الكبير وغير المبرر من الدعاة وبرامج الإفتاء التي يفتي فيها العالم وغير العالم بأمور الدين، وأعتقد أن لكل شأن أهل علمه وتخصصه، ولكن للأسف المجتمع كما لم يقدّر رجل القانون والمحامي لم يفرق بين أستاذ العلوم الدينية في المدارس الابتدائية أو الجامعات أو طلبة العلم بين كليات الشريعة، وبين أعضاء هيئة كبار العلماء، فكلهم لديه سواء ويعتبرهم رجالاً أو طلبة علم شرعي، وهذا سبّب خلطاً غريباً في المفاهيم، فشتان بين علم شرعي في الحديث النبوي الشريف أو في تفسيره وتجويد القرآن وبين الإفتاء المقصود على أصحاب الفضيلة أعضاء هيئة كبار العلماء، حتى القضاة في المحاكم هم قضاة وليسوا أهل فتوى.
ما أصعب موقف واجهته، وما أطرف موقف؟
- المواقف الصعبة كثيرة في حياة مهنية أساسها المشكلات والعمل على حلها، ولكن أطرف المواقف كانت في الإعلام الرياضي وهي كثيرة وأطرفها ما نشر عن حوار دار بيني وبين رئيس نادي الوحدة في محكمة التحكيم الرياضي في جميع وسائل الإعلام في وقت لم أذهب فيه أساساً للمحكمة، ولم أتشرف برؤية رئيس نادي الوحدة إلا بعد المحكمة وفي مدينة سويسرية أخرى وهي جنيف وليس لوزان مقر المحكمة، وفي موقف طريف آخر كسبت في الجولة الأولى بإحدى القضايا 18 محامياً، وفي الجولة الثانية من القضية نفسها كسبت 35 محامياً.
يؤكد البعض أنك تحابي بعض الأشخاص على آخرين عندما أشرفت على الانتخابات ما تعليقك؟
- لا أعلم من أين تأتي بهذا التأكيد، والحقيقة أن جميع المناصب عرضت على جميع الزملاء في اللجنة الوطنية للمحامين، التي قادت برئاستي عملية الإشراف على الانتخابات البلدية، وحصل عليها مَنْ تقدم ورغب في تحمل المسؤولية والمشاركة الاجتماعية، ولعلها فرصة لأكرر شكري للزملاء الذين ترأسوا فرق العمل وإدارتها في منطقتي الشرقية والوسطى ومعها القصيم والمنطقة الجنوبية، وكذلك مكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة، إذ إنني عملت كمشرف عام في اللجنة العليا ولا أتذكر أن محامياً أو مهندساً سعودياً طلب المشاركة في أعمال الإشراف على الانتخابات، وأصبحت العملية الانتخابية برمتها مهددة بالإلغاء لولا مبادرة اللجنة الوطنية، ونشكر الهيئة السعودية للمهندسين للانضمام إلينا.
هل تتبنى المحامين الشباب، ولماذا يعتمد الناس ويلاحقون المحامين المشهورين فقط؟
- طبعاً أتبنى المحامين الشباب وقمت برعاية حفلات تخرجهم لأكثر من مرة ورعيت نادي طلبة القانون في جامعة المؤسس لأكثر من عام، وأقدم لهم أسعاراً خاصة للتدريب، ويكفي أن تعلم أن أكثر من 25 محامياً زميلاً في جدة والرياض هم من أبناء المكتب طوال خمسة عشر عاماً من ممارسة المهنة في مكتبي الخاص، وأساعد الطلبة في برامج التدريب الدولي إذ استخدم علاقاتي المهنية بمكاتب المحاماة العربية والعالمية لتدريب الشباب الحقوقي، ويتدرب في الصيف بشكل دائم طلبة وطالبات القانون في جدة والرياض، ومن الطبيعي أن يلجأ بعض العملاء والشركات للمحامين المشهورين، ولكن دعني أوضح أن الشهرة ليست بالضرورة تعني الكفاءة ومكاتب المحاماة ليست كلها مشهورة، ولكن هي تعمل ولديها قاعدة عملاء وعمل جيد وهذا هو الأساس، أما الشهرة في المهنة فأحياناً تكون خادعة ولا تعكس حقيقة الأداء.
هل تؤيد وجود تجارب جديدة في الانتخابات على غرار المجالس البلدية والانتخابات الرياضية؟
- نعم أرحب بالانتخابات الرشيدة المتزنة التي تكون على أساس علمي ومنطقي ومهني، ولا تؤدي إلى كوارث اجتماعية وأخطاء إدارية ومالية وفساد ومحسوبية، يجب أن نؤهل ونرسخ أنفسنا لثقافة الانتخابات ومبادئها والتعامل مع قواعدها قبل الشروع فيها، ولذلك تقدمت بمبادرة إلى كل من وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي، والرئيس العام لرعاية الشباب لنشر ثقافة ومبادئ الانتخابات لغرسها في المجتمع وشبابه ليعتاد عليها وعلى ممارستها، وبالمناسبة كان ذلك تنفيذاً لإحدى توصيات لجنة الإشراف على الانتخابات البلدية.
هل ستؤهل أبناءك ليكونوا محامين، أم أنك تتيح لهم حرية الاختيار الشخصي؟
- طبعاً سأتيح لهم حرية الاختيار الشخصي، وإن صادف أن يكون أحدهم في المحاماة، فإن مسؤوليتي ستزداد لتدريبه على أسرار وخصائص المهنة، وتأجيل تقاعدي قليلاً، وللعلم نحن عائلة لها أربعة أجيال في مهنة القانون والمحاماة، فبعد والدي الذي خدم لأكثر من 45عاماً في جميع سلطات الدولة القضائية في هيئة حسم المنازعات التجارية، ولجان وزارة التجارة كوكيل لوزارة التجارة، وعضو في مجلس الشورى، هناك شقيقان لي الأكبر مدحت قاروب، والأصغر الدكتور عبدالرؤوف قاروب، وهناك ثمانية من أبناء العم والعمات محامين معظمهم حاصل على ماجستير في القانون من الخارج، وبعضهم في مرحلة الدكتوراة ويكمل دراسته في الخارج، وأيضاً ابني وابن شقيقي الأكبر من طلبة القانون، ولذلك فنحن عائلة قانونية بامتياز، ولقب المحامي الدكتور قاروب سيكون رمزاً للعائلة ومهنة القانون بإذن الله.

حقوق الإنسان" وشرطة المحافظة باشرتا الحالة .. والوضع معلق حتى إشعار آخر

ثلاثة أطفال يقاسمون الذباب الطعام ويفترشون الشوارع

المصدر: صحيفة عكاظ الجمعة 3 رمضان 1434 هـ - 12 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130712/Con20130712619718.htm

إبراهيم شهاب«جدة»

رصدت كاميرا «عكاظ» أثناء جولة ميدانية في حي النزهة بمحافظة جدة طفلين صغيرين يغطان في نوم عميق ويلتحفان سجادات مسجد الأوابين، وحالتهما رثة، وملابسهما متسخة، بجسدين نحيلين غيرت الشمس لونهما.

سألنا عددا من العابرين من سكان الحي عن حال الطفلين الصغيرين، وهل يعرفونهما، ولماذا ينامان في المسجد؟ وكانت المفاجأة، الأهالي يعرفونهما ويؤكدون أن لهما أخ ثالث لا يختلف حاله عن حالهما، وأن أكبر الأطفال الثلاثة في الثالثة من عمره، وأسماؤهم باسم وبسام وعبدالله. غ، يعيشون بلا أب وبلا أم.

وأكد الأهالي أنهم لا يعرفون شيئا عن والدهم، إلا أنه يعمل في المطار - على حد قولهم - ولا يعرفون شيئا عن والدتهم إلا أنها من جنسية أفريقية، مشيرين إلى أن الأطفال الثلاثة يأكلون مما يتبرع به الأهالي لهم، من مأكل ومشرب، مضيفين أن حارس عمارة جدتهم يتولى إطعامهم صباح كل يوم حين استيقاظهم من النوم.

وذكر لنا أحد سكان الحي أنه اشترى لهم «بسكويت» في إحدى المرات، ففرحوا به فرحا شديدا واقتسموه بينهم في مشهد غريب.

وأبدى عدد من الأهالي استغرابهم من وجود الأطفال الثلاثة في الشارع، وتساءلوا عن سر الغياب التام لأسرتهم عنهم؟ وأجمع كل من قابلناهم في الحي على أن باسم وبسام وعبدالله ينامون في أي مكان في الحي، وبجوار أي منزل، وعندما تسألهم عن احتياجهم؟، يخبرونك بأنهم يريدون «ماما» و«بابا»، وعندما تسألهم أين ماما؟ يجيبون: «ما ندري!».

البلاغ الأول

عدد من الأهالي أكدوا لـ«عكاظ» أنهم تقدموا بشكوى للشرطة، التي حضرت على الفور، إلا أن عم الأطفال جاء للمركز واستلمهم، وعاد بهم إلى الحي، وبدورهم عادوا يهيمون على وجوههم في الشوارع مرة أخرى، وينامون تحت المركبات وعند أبواب المنزل، وفي مسجد الحي، في حال يرثى لها، ملابسهم متسخة ورائحتهم كريهة، والذباب يحيط بهم من كل جانب، وأجسادهم ممتلئة بالتراب والشمس أحرقت أجسادهم النحيلة والصغيرة.

وروى لنا بعض الأهالي أنهم سمعوا أن والد الأطفال الثلاثة أرسلهم إلى أمه قبل شهر تقريبا، إلا أنهم كانوا لا ينامون عندها ولا يقطنون في دارها، بل كانوا ينامون خارج أسوار منزلها، والسبب مجهول!.

أم مجهولة الهوية

ومن ناحيته، أوضح أحد أقارب والد الأطفال - تحتفظ الصحيفة باسمه - أن والدهم شاب في مقتبل العمر (22 عاما)، يعمل في شركة وطنية، تزوج قبل فترة من امرأة أفريقية مجهولة الهوية، وأنجب منها الأطفال الثلاثة، ووعدها بتصحيح وضعها واستخراج إقامة لها، إلا أن ذلك لم يحدث، حيث جاءت فرقة وأخذتها إلى الترحيل تمهيدا لإخراجها من البلاد لأنها لا تحمل إقامة نظامية، مضيفا: لقد أفسد الدلال والد الأطفال، وقمنا بنصحه كثيرا، إلا أنه لم يستجب، بل على العكس، فبالرغم من صغر سنه إلا أنه قام بالزواج من امرأة أخرى من جنسية عربية، وأشك أنها غير نظامية أيضا، مستطردا: والد الأطفال الثلاثة في قبضة الأمن في الوقت الحالي، بسبب زواجه من امرأة مجهولة الهوية والإنجاب منها، فقد اتصل بنا وأبلغنا أن علينا مساعدته وإخراجه من ورطته.

وأكد لنا قريب الأب أن جدة الأطفال لا ترغب في احتضانهم في منزلها؛ لأن الأمر معقد - على حد قوله - فوالد الأطفال تزوج أمهم من غير إذن أهله، ولديه مشكلات عديدة، وأن الأطفال الثلاثة بحاجة لعناية خاصة واهتمام من جميع النواحي،

وجدتهم عجوز لا تقوى على القيام بذلك، مضيفا أن الأطفال بحاجة لعناية خاصة وإذا رغبت إحدى الجمعيات برعايتهم فسيكون الأمر جيدا لأن لا عائل لهم، ولا أحد يرغب باحتضانهم والتكفل بهم.

مشكلات نفسية

وأجمع الجيران أن الأطفال الثلاثة يعانون مشكلات نفسية بسبب بعدهم عن والدهم ووالدتهم، حيث يتجولون في شوارع الحي حتى وقت متأخر من الليل، ويقومون بإزعاج الأهالي وتشغيل مكبرات صوت المسجد وسلوكياتهم مزعجة، مؤكدين أنه إذا لم يتم رعايتهم والاهتمام بهم من قبل أهاليهم أو إحدى الجمعيات سيتم استغلالهم من قبل ضعاف النفوس، إما في ترويج المخدرات أو استغلالهم جنسيا أو استخدامهم كمتسولين يجوبون الشوارع والمساجد من أجل لقمة العيش.

حقوق الإنسان

«عكاظ» اتصلت بالمشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين بن ناصر الشريف، وسألته عن الأطفال الثلاثة، وأفاد بأن لا علم للجمعية بهم، ولم يتم الإبلاغ عن حالتهم من قبل.

وباشر الدكتور الشريف بالحضور الفوري للموقع في حي النزهة، بعد اتصال «عكاظ»، وأشرف على الحالة ميدانيا، وتحدث إلى الأطفال وسألهم عن أولياء أمورهم وعن وضعهم وكيف يأكلون ويشربون وأين ينامون؟.

وتحدث الشريف مع الأهالي الذين شكوا له من الوضع المأساوي الذي يعيش فيه الأطفال الثلاثة منذ فترة طويلة، وأن مأكلهم ومشربهم يتم عبر صدقات يقدمها لهم الأهالي.

واتصل الدكتور الشريف بشرطة محافظة جدة، التي حضرت بدورها للموقع وباشرت الحالة، وأفاد مصدر في شرطة المحافظة أن الأطفال الثلاثة سبق وأن تم الإبلاغ عنهم، وحررت الشرطة محضرا رسميا بالحالة، وحضر عم الأطفال الثلاثة مرة أخرى وأخذهم بعد تعهده بالاهتمام بهم وعدم رميهم في الشارع.

ونسقت الشرطة مع جمعية حقوق الإنسان بأخذ الأطفال مرة أخرى للمركز على أمل إيجاد مأوى لهم في إحدى الجمعيات الخيرية، يتم الحصول عليه رسميا بعد إنهاء التحقيق في وضعهم ومحاسبة المتسبب بالتقصير في رعايتهم.

وخاطب الدكتور الشريف رئيس مجلس إدارة جمعية البر بالمحافظة الدكتور مازن بترجي، الذي تجاوب على الفور وأبدى استعداد الجمعية لاستقبال الأطفال الثلاثة ورعايتهم.

وأشار الدكتور حسين الشريف إلى أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تعاني في إيجاد مأوى لهؤلاء الأطفال ومن على شاكلتهم، وأن الجمعية تطالب بمكان لمثل تلك الحالات تحت مظلة الشؤون الاجتماعية.

وطالب الشريف بإيجاد شرطة مدنية مجتمعية أسرية للتعامل مع هؤلاء الأطفال والحالات المشابهة، وذلك بسبب التأثير النفسي السلبي الذي تسببه الشرطة واللبس العسكري والفزع والخوف الذي يصيب الأطفال جراء ذلك، وزاد: «نريد شرطة مدنية أسرية بمركبات مدنية تضم أخصائية اجتماعية للتعامل مع الأطفال، ونريد خطوات متطورة للتعامل مع مثل تلك الحالات».

وبعد الانتهاء من الموقع، والإشراف على حالة الأطفال الثلاثة نقلت شرطة المحافظة الأطفال إلى مركز الشرطة لتحرير محضر بالحادثة، تمهيدا لإرسالهم إلى جمعية البر، وحضر عم الأطفال الثلاثة إلى مركز الشرطة واستلم الأطفال مرة أخرى، إلا أن أحد الأهالي اتصل بالصحيفة وأخبرنا أن الأطفال الثلاثة فور عودتهم مع عمهم، عاودوا التجول في شوارع الحي وممارسة لهوهم كما كانوا في السابق دون حسيب أو رقيب وكأن شيئا لم يكن، وسينامون كما اعتادوا في مسجد الحي أو تحت أية مركبة أو عند باب إحدى العمائر، ويبقى أمر هؤلاء الأطفال الثلاثة معلقا حتى إشعار آخر.

حقوق الإنسان : انقطاعات متكررة للكهرباء في عدة مناطق في رمضان

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/15/895031

أبها – عبده الأسمري
تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان سيلا من الشكاوى حول انقطاعات متكررة في التيار الكهربي في عدة مناطق بالمملكة، في وقت وصلت فيه درجة الحرارة في بعض المدن الساحلية والحارة إلى 48 درجة مئوية. كما تلقت عمليات الكهرباء والطوارئ اتصالات من مواطنين تفيد بانقطاع التيار الكهربائي في بعض المناطق.
وبرر مسؤول في الجمعية انقطاعات الكهرباء بسوء الاستعداد المسبق لمواسم الصيف ورمضان، مضيفا أن الجمعية ستتحرك لمخاطبة شركة الكهرباء بخصوص الانقطاعات.
وبين المصدر أن مشكلة الانقطاعات موسمية ولا بد من دراسة وافية لها ومعالجتها من خلال وضع قوة الكهرباء وموازاتها بالأحمال الزائدة خصوصا في الصيف ورمضان.
وأشار إلى حق المواطن في الكهرباء خاصة وأنه يدفع فواتير الاستهلاك بالكامل، وأنه في حالة عدم دفعها فإن الشركة تقطع الكهرباء عنه.
وعلمت «الشرق» أن شركة الكهرباء أبلغت فروعها بضرورة وجود فنيي الأعطال على مدار الساعة وبشكل متكامل، وعلى سرعة التحرك لمعالجة أي انقطاع أو أية أعطال كهربائية متوقعه خلال موسم ماطر متوقع في بعض المدن أثناء رمضان.

زيادة استغلال الأطفال في رمضان بنسبة ٤٠٪

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/nation/News_Detail.aspx?ArticleID=153040&CategoryID=3

الدمام: منيرة الهديب
رصدت جولة لـ"الوطن" خلال شهر رمضان، صوراً متعددة لاستغلال الأطفال بشكل غير قانوني والاستعطاف بهم عند الإشارات المرورية، وأمام المارة، وفي ممرات المجمعات التجارية وعند المساجد وذلك بغرض التسول، أو حتى البيع.
وكشف المستشار القانوني وعضو جمعية حقوق الإنسان خالد الفاخري لـ"الوطن"، عن رصد الجهات التنفيذية زيادة في استغلال الأطفال خلال شهر رمضان عن الأيام العادية بنسبة ٤٠٪، حيث تديرهم عصابات منظمة، وذلك بعد تهريب أغلبهم من الدول الحدودية، وأضاف الفاخري قائلا: إن عمل الأطفال ليس ظاهرة، وإنما استغلال موسمي، وهو ما يتنافى مع الأنظمة الموقعة لاتفاقية حقوق الإنسان، وكذلك يتنافى مع الأنظمة الداخلية للمملكة التي وُقعت من خلال اتفاقية حقوق الطفل، الأمر الذي يمكن إدراجه في خانة الاتجار بالبشر. وأضاف: لذلك أناشد الجهات المعنية تفعيل نظام حماية الطفل، الذي يعتبر جزءا من نظام المملكة لتفادي انتشار مثل هذه الحالات، علما بأن عمل الأطفال لا يعلمهم المسؤولية كما قد يدعي البعض، وإنما يسبب لهم الإجهاد وهو استغلال واستجداء للمسلمين، وخاصة في المواسم التي يغلب فيها العطاء وإخراج الصدقات.

ويقر أحمد الخالدي -رجل الأمن في أحد المجمعات التجارية- بوجود تشكيل منظم للمتسولين عند المجمع حيث يقول: اعتدت على منظر إنزال الأطفال من مركبات بشكل يومي في رمضان، وذلك من بعد صلاة التراويح وحتى إغلاق المجمع لأبوابه ليلا، قبل أن تعود نفس المركبات لتقلهم مرة أخرى، ولمداراة تسولهم يحتفظ بعضهم بميزان لقياس الوزن للمارة بمقابل مالي، وبالنسبة لي فإنني أرهقت من كثرة طردي لهم بلا فائدة، حيث يعودون في كل مرة من مختلف البوابات.فيما يعترف المواطن سالم العلي خلال تسوقه بأحد المجمعات التجارية بأنه يرضخ أحيانا كثيرة لتوسلات بعض هؤلاء الأطفال المتسولين ويمنحهم المال. ويضيف قائلا: أكاد أجزم أنهم عصابات منظمة، ولكن طريقتهم في التمسك بي أثناء التسوق تثير خجلي أمام الناس، فأضطر إلى منحهم ريالات قليلة لمجرد أن يبتعدوا عني، كما أنني أعطف عليهم لأني أعلم أنهم مجبرون على ذلك، وهنا يجب على "مكافحة التسول" وإدارات المجمعات التجارية التصدي لهم بدلا من السماح لهم بدخول الأسواق بهذه الطريقة.

السعودية على موعد مع أول نظام يحمي الأطفال من الإيذاء

الشورى أكمل دراسة مشروع يراعي الصغار جسديا ونفسيا

المصدر: صحيفة الشرق الأوسط الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.aawsat.com/details.asp?section=43&article=736439&issueno=12649#.UeT3rtK8A0E

جدة: فايز الثمالي

لم يكن تجاذب وسائط التواصل الاجتماعي، أمس، حيزا من النقاش حول تعنيف طفلة بثه التلفزيون السعودي سوى مؤشر على أن الطفولة في السعودية تحتاج إلى مزيد من العناية والاهتمام. وأخذ الناشطون على موقع التدوين المصغر «تويتر» ينتقدون «المزاح الثقيل» الذي جابهته فتاة لم تتجاوز 13 ربيعا من عمرها. وبعيدا عن الآراء حول الطفلة والتلفزيون، يشق مشروع نظام لحماية الطفل مساره التنفيذي بعدما قطع شوطا تشريعيا عبر مجلس الشورى الذي قال في بيان إنه يهتم بكل الجوانب التي تؤذي الأطفال جسديا ونفسيا في البلاد.

ويرى مختصون ضرورة إنشاء لجان وطنية لمناهضة العنف ضد الأطفال، حيث تؤكد الإحصاءات ارتفاع حالات العنف على مستوى العالم من مختلف جوانبه، إذ تؤكد تقارير أن 50 في المائة من أطفال العالم يتعرضون للعنف بأشكال مختلفة مما يدفع بالعديد من الدول تخصص العديد من الندوات والمؤتمرات وإنشاء جمعيات متخصصة لمعالجة ظاهرة عنف الأطفال.

ورأى خبراء تحدثوا مع «الشرق الأوسط» ضرورة إنشاء لجان وطنية لمناهضة العنف ضد الأطفال، وقدروا نسبة العنف حيال الأطفال الذين لم يتجاوزوا خمسة أعوام بنحو 32 في المائة.

ودعا معتوق الشريف، الباحث في مجال تنمية حقوق الطفل، إلى تشجيع الدراسة لتضع أساسا لتناول مشكلة العنف ضد الأطفال، وتأكيد العمل باتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها، والتصريح للجمعيات المدنية التي تساعد الدولة في التزاماتها الدولية في مجال حماية الطفل مع متابعة هذه الجهود من أجل ضمان تنفيذ التشريعات لإنفاذ هذه الالتزامات على أرض الواقع.

وشدد الشريف المتخصص في مجال استخدام التكنولوجيا الحديثة في تنمية حقوق الطفل على اعتماد خطط عمل وطنية متكاملة، تقوم على أهداف قابلة للتحقيق، ذات إطار زمني وميزانيات محددة، بمؤشرات قياس لرصد التقدم المحرز، والصعوبات وسبل تجاوزها، على أن تكون منسجمة مع تعاليم ديننا الحنيف والمبادئ العامة المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل، وبخاصة مصلحة الطفل الفضلى، وعدم التمييز بين الأطفال، وحق الطفل في البقاء والنماء، والحق في الحياة واحترام آراء الطفل، بما يعنيه ذلك من ضرورة تمتع الطفل بحقه في التعبير عن رأيه داخل الأسرة والمدرسة وكل

المؤسسات، واحترام هذا الرأي في صياغة البرامج والقرارات الخاصة بوضعه وتنفيذها بمتابعة الجهات الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني.
وأكد الشريف على ما تضمنته تقارير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان من ضرورة الالتزام بالعمل على مواءمة مختلف القوانين والتشريعات مع مقتضيات اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات والمعايير الدولية الأخرى ذات الصلة، وبالإسراع في إعداد البحوث والإحصاءات والدراسات المتخصصة في قضايا ممارسة العنف ضد الأطفال، مع التركيز على ضرورة توفير قاعدة بيانات مفصلة عن واقع العنف ضد الأطفال.
وطالب الشريف، الذي ينتسب لعضوية الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والرئيس التأسيسي للجمعية السعودية لرعاية الطفولة، بالعمل على ضمان حماية الأطفال من العقوبات البدنية في كل المواقع والأطر المؤسسية، بما في ذلك الأسرة والمدرسة وكل المؤسسات، وتعزيز القيم الإسلامية الداعية إلى الرحمة والتسامح والرعاية والحنان وقال «هناك بعض الممارسات دخيلة على ثقافاتنا وتمثل عنفا صارخا ضد أبنائنا وبناتنا، ولا بد من نبذ هذه الممارسات، تمسكا بالقيم والتقاليد الإيجابية الأصيلة التي يتمتع بها مجتمعنا». وأضاف «الحل يكمن في الأسرة، فهي محور الاهتمام في التصدي لحل المشكلة، لذلك علينا أن نوفر لها الحماية من داخلها ومن خلال رفع الوعي لديها بسبل تقويم السلوك دون اللجوء للعنف، ومن خلال نشر ثقافة مجتمعية بديلة لثقافة العنف والتربية والتعليم لحقوق الإنسان كما التزمت بذلك المملكة».
ولفت الشريف إلى أن مظاهر العنف سواء كانت انتهاكا أو مخالفة أصبحت أمرا ملحوظا في مجتمعنا تتحدث عنها الإحصائيات الحقوقية والإعلامية، وقال «ندرك التحولات التي طرأت على تكوين الأسرة، ولكن لا بد من حماية الطفل لكونه إنسانا وهبه الله لإسعاد الأسر من خلال تحقيق التكامل اللازم بين آليات الوقاية الاجتماعية وتدابير الحماية القانونية، ومراجعة القوانين والتشريعات بما يكفل إلزامية الإبلاغ عن حالات العنف وتجريم التقاعس عن كشفها، ومعاقبة مرتكبي العنف وأنه لا يترك من دون مساءلة، بما يضمن رصد العنف في الوقت المناسب وتوفير آليات الحماية الاجتماعية والقضائية الملائمة، وذلك من خلال التأكيد على المسؤولية الاجتماعية للبالغين، والمؤسسات الحكومية والمدنية».
وبين أن «القضاء على العنف ضد الأطفال يتطلب بناء القدرات للأطفال والوالدين وكل الكوادر المتعاملة مع الأطفال بما في ذلك المدرسون والمرشدون الطلابيون والعاملون في مجال التعليم والصحة والقضاء وتنفيذ القانون، مع الأخذ بمبدأ تبادل الخبرات وقصص النجاح من أجل رفع الوعي وحماية الأطفال باعتبارهم الأكثر عرضة للعنف لا سيما الذين يعانون من الإعاقة والحرمان من الأبوين».
وطالب الشريف مؤسسات المجتمع المدني المعنية ووسائط الإعلام والأسر ومراكز الخبرة والتدريب، وغيرها من الجهات القائمة على المؤسسات، بوضع وتنفيذ برامج وأنشطة غير رسمية، وذلك من أجل إدخال جانب التثقيف في مجال حقوق الطفل لمكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال. وشدد الشريف على أهمية تغيير الثقافة المجتمعية التي تشجع العنف ضد الأطفال ومحاربة كل وسائل نشرها، وهو ما انتشر مؤخرا عبر مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها، بسن القوانين التي تجرم ذلك وفقا للالتزامات الدينية والأخلاقية والدولية. وقال «نحتاج إلى أن نعي أن هذه الممارسات ترصد كتقارير ظل تحرج تقارير الدولة أمام لجنة حقوق الطفل الأممية التي تناقش تقارير الدول حول اتفاقية حقوق الطفل».
وأضاف «علينا جميعا أن نكون نشطاء من أجل حقوق الطفل، وعلى الجهات الحكومية أن تعي تغير الحياة اليومية، وأن تصرح للجمعيات المدنية التي يريد مؤسسوها خدمة الطفولة وحمايتها جنبا إلى جنب مع الجهات الحكومية المعنية، وتقديم الدورات والبرامج التثقيفية التي تنشر الوعي وترسخ ثقافة حقوق الطفل».
ولم تكن السعودية ببعيدة عن هذه الجهود، حيث صادقت على اتفاقية حقوق الطفل في سبتمبر (أيلول) 1995، وهي طرف في العديد من الصكوك الإقليمية والعربية والإسلامية، منها عهد حقوق الطفل في الإسلام، الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي وعلى الصعيد الداخلي.
وتناولت السياسة الوطنية حقوق الطفل بالرعاية من حيث العناية الصحية والاجتماعية والتربوية والتعليمية والترفيهية، ومن ذلك الخطة الوطنية الشاملة للطفولة لعشر سنوات والتي تقترب من بلوغ أهدافها.
وأوضح الدكتور خالد العوفي، استشاري الطب النفسي ومساعد المشرف العام للخدمات الطبية في مستشفى الأمل في جدة ورئيس وحدة الطب النفسي في صحة جدة، أن «العوامل المسببة للإيذاء والإهمال بالنسبة للطفل تكمن في صعوبة بعض الأطفال أو المصابين بفرط الحركة وتشتت الانتباه أو الأطفال المصابين بالتخلف العقلي أو المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة»، لافتا إلى أن هناك عوامل تتعلق بالوالدين كالاضطرابات النفسية أو استخدام المخدرات، أو تعرض أحد الوالدين للإيذاء في طفولته.
وأشار العوفي إلى أن «الاعتداء الجسدي على الطفل يكون عادة بالضرب أو بالحرق أو بالكسر والخلع أو الخنق بحيث لا يمكن تفسيره، وغالبا يكون غير متطابق مع تاريخ الإصابة حسب ادعاء الوالدين. وتابع «العنف الجسدي غالبا ما يكون ظاهرا على جهتين متقابلتين مثل الوجه والظهر والبطن، وغالبا ما يأخذ شكل الأداة المستخدمة في الإيذاء مثل السلك أو

حرقة سيجارة أو المكواة»، مبينا أن الأعراض التي تظهر على الأطفال بعد العنف هي الاكتئاب والقلق واضطراب ما بعد الصدمة وضعف الثقة بالنفس وعدم الثقة في الكبار، والشعور بالتحطيم الدائم والعدوانية والسلوك الإيذائي أو الانتحاري تجاه الذات».

وقال العوفي «إنه أثناء فحص الطفل المعنف في قسم الطوارئ قد يظهر عليه ما يلي: الخوف، الرعب، الانسحاب، تقلب المزاج، العدوانية، الحزن والاكتئاب أو القلق، قلة الثقة بالنفس، التأخر في النمو، السلوك الإيذائي أو الانتحاري تجاه الذات، الصعوبة في بناء العلاقات مع الآخرين، المحاولة لتغطية الجروح، والخوف من الاعتراف بسبب الإيذاء».

من جهته، بيّن عبد الله آل طاوي، مدير عام الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة، أن العنف الأسري ضد الأطفال لا يتحدد بمكان أو زمان أو بطبقة معينة في المجتمع، وأن أكثر أنواع العنف التي تصل إلى الشؤون هي العنف على النساء والأطفال.

في المقابل، أوصت هيئة حقوق الإنسان في تقريرها الصادر حديثا، بتصحيح أوضاع الأطفال السعوديين من أمهات غير سعوديات المقيمين خارج المملكة، خاصة الذين لا يحملون وثائق سعودية رسمية، وتصحيح أوضاع أطفال السعوديات من الآباء غير السعوديين، بما يضمن لهم حياة آمنة كريمة ومستقرة.

من جهته، أوضح الدكتور إبراهيم الشدي، عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان في السعودية المتحدث الرسمي باسم الهيئة، أن «التقرير تضمن العديد من الجوانب التي تهتم بالطفل، فالهيئة تعنى بالعنف بكل صوره لا سيما بالجهات الأضعف المتمثلة في المرأة والطفل، ومتابعة الحالات مع الجهات المعنية كاللجنة الوطنية للطفولة والشؤون الاجتماعية». وأضاف الشدي «تسعى الهيئة لرفع الوعي بمسألة العنف ضد الأطفال من خلال المنابر الإعلامية ودراسة حالات الشكاوى بحيث يكون للهيئة دور كبير من خلال الدراسات التي تخول للجهات المعنية العمل الأفضل تجاه الطفل، حيث إن هناك دراستين في أروقة مجلس الشورى تم رفعهما مؤخرا، الأولى بشأن نظام الحماية العامة وهي الآن في طور الدراسة لدى المجلس، والأخرى دراسة لحماية الطفل من الإيذاء وحفظ هذه القضايا وزيادة الوعي فيها، حيث إنها في خطوات متقدمة في المجلس الذي سيرفعها عن قريب إلى مجلس الوزراء لاعتمادها».

وحول نوعية الشكاوى المقدمة للهيئة في ما يتعلق بعنف الأطفال أشار عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان في السعودية والمتحدث الرسمي إلى أنه «للأسف فإن حالات العنف النفسي هي الغالبية التي تعم على قضايا عنف الأطفال، وللأسف هذا ينتج لتدني الوعي». وحول الإحصاءات بين الشدي أن «أحد الإشكالات يتمثل في الإحصاءات والأرقام في هذا الجانب في ما يخص العنف، وللأسف هي ليست دقيقة، خصوصا في مجتمع محافظ، ولذلك يصعب الاعتماد على بعض الحالات، ولكن وبحسب تقرير الأمم المتحدة فإن 50 في المائة من الأطفال في العالم يتعرضون للعنف».

الدكتور محمد مسفر القرني، أستاذ العلاج الأسري في جامعة أم القرى، يقول «تشير الإحصاءات الرسمية في المجتمعات الغربية إلى تنامي حوادث العنف الأسري الموجه تجاه الأبناء والزوجات، ففي سويسرا ارتفعت نسبة العنف الأسري 45 في المائة في 2003 مقارنة بالعام الذي قبله، وفي الولايات المتحدة الأميركية تشير التقديرات الاحصائية إلى أن نسبة النساء اللاتي يتعرضن للعنف الأسري بلغت 22 في المائة، وأن نسبة العنف الأسري 11 في المائة من نسبة العنف، وفي المملكة المتحدة بلغت النسبة 30 في المائة، وكل هذه التقارير الإحصائية التي تصدر من دول العالم تشير إلى تنامي هذه الظاهرة وخطورة آثارها على الأسرة. فهناك الكثير من الآثار البدنية والنفسية والاجتماعية التي يتعرض لها أفراد الأسرة المعتدى عليهم».

الجمعية الوطنية تطرح مقترحا بإطلاق اليوم العالمي للتقاعد

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م

رابط الخبر

سلوى حمدي - الرياض

تبنت الجمعية الوطنية للمتقاعدين مقترحًا للأمم المتحدة ممثلة في مفوضية حقوق الإنسان يتضمن تخصيص يوم عالمي للتقاعد. جاء ذلك خلال اجتماع للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمفوضية حقوق الإنسان شاركت فيه مجموعة من

الجمعيات الخيرية بالمملكة من بينها الجمعية الوطنية للمتقاعدين. ورأت الجمعية أن التقاعد يمثل فترة مهمة في حياة العاملين على المستوى العالمي، وأن تخصيص يوم عالمي لهذه المناسبة سيزيد من حجم الوعي والتعريف بالتقاعد وحقوق المتقاعدين، ويلفت نظر الرأي العام العالمي لأهمية التقاعد والمتقاعد. وقال مدير عام الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتور عبدالرحمن بن محمد شاكر الشريف إن الجمعية حرصت على المشاركة في هذا الاجتماع رغبة منها في بناء علاقة متينة مع المنظمات العالمية والجمعيات الدولية المتخصصة في هذا المجال وذلك للاستفادة من خبرات الآخرين، ونوه الشريف بالدعوة الكريمة من قبل جمعية حقوق الإنسان للمشاركة في هذا اللقاء التاريخي. وأضاف: الجمعية ستشارك في الدورات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وكافة مجالات القانون الدولي.

AL-JAZIRAH الجزيرة

الجمعية الوطنية تطرح مقترحا بإطلاق اليوم العالمي للتقاعد

المصدر: صحيفة الجزيرة الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20130716/lp3.htm

تبنت الجمعية الوطنية للمتقاعدين مقترحاً للأمم المتحدة ممثلة في مفوضية حقوق الإنسان يتضمن تخصيص «يوم عالمي للتقاعد» جاء ذلك خلال اجتماع للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمفوضية حقوق الإنسان شاركت فيه مجموعة من الجمعيات الخيرية بالمملكة من بينها الجمعية الوطنية للمتقاعدين. ورأت الجمعية أن التقاعد يمثل فترة مهمة في حياة العاملين على المستوى العالمي وأن تخصيص يوم عالمي لهذه المناسبة سيزيد من حجم الوعي والتعريف بالتقاعد وحقوق المتقاعدين ويلفت نظر الرأي العام العالمي لأهمية التقاعد والمتقاعد.

وقال مدير عام الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتور عبد الرحمن بن محمد شاكر الشريف إن الجمعية حرصت على المشاركة في هذا الاجتماع رغبة منها في بناء علاقة متينة مع المنظمات العالمية والجمعيات الدولية المتخصصة في هذا المجال وذلك للاستفادة من خبرات الآخرين، ونوّه الشريف بالدعوة الكريمة من قِبل جمعية حقوق الإنسان للمشاركة في هذا اللقاء التاريخي. وأضاف: الجمعية ستشارك في الدورات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وكافة مجالات القانون الدولي، مبيّناً أن المتقاعد إنسان له حقوق وعليه واجبات إذا هناك علاقة وطيدة وأهداف مشتركة بين الجمعية الوطنية للمتقاعدين وجمعية حقوق الإنسان مبيّناً أن الأولى تهتم بحقوق المتقاعد الخدمية والاجتماعية والاقتصادية والصحية وهذا ما تهتم به جمعية حقوق الإنسان أيضاً. مشيداً بالدور الكبير الذي قام به المتقاعدون أثناء وجودهم على رأس العمل والدور الذي يقومون به عقب التقاعد من خلال الرسالة التربوية والأسرية والاجتماعية التي يقدمونها للأسرة والمجتمع وللأجيال بشكل عام. وتعد الجمعية الوطنية للمتقاعدين إطاراً يضم جميع المتقاعدين في المملكة (مدنيين وعسكريين) من القطاعين الحكومي والأهلي ذكوراً وإناثاً.

مطالبات بمحاسبة قناة رسمية سعودية بعد مقلب ضد طفلة

مغردون طالبوا بتدخل حقوق الإنسان وحماية الطفولة رداً على برنامج قناة أجيال

المصدر: صحيفة العربية الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
رابط الخبر

الرياض- خالد الشايع

أثار مقطع فيديو مقتص من برنامج "مقالب"، الذي يعرض خلال شهر رمضان المبارك على قناة "أجيال"، للأطفال الجدل في السعودية بعد أن أظهر المقطع مذيعة البرنامج وأحد العاملين فيه يصرخون في وجه طفلة لا تتجاوز العاشرة من العمر كنوع من المقالب المضحكة.

وطالب إعلاميون ومختصون بمحاسبة فريق العمل وإيقافه، كونه تلاعب بمشاعر طفلة لا ذنب لها بهدف إضحاك المشاهدين، كما شن مغردون على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" حملة كبيرة على البرنامج والعاملين فيه واتهموهم بالتلاعب بمشاعر الأطفال وإهانتهم لفظياً.

وطالب الكاتب في جريدة الوطن صالح الشحي بمحاسبة كل من له علاقة بما حدث للطفلة وغيرها في البرنامج، وقال لـ"العربية.نت": "ما شاهدناه كان عبارة عن طفلة تنتهك حقوقها وترهب بلا ذنب.. لو كان الشخص المتعرض للمقلب كبيرا في السن لقلنا ربما كان مدبرا مثل برنامج "صادوه" وغيره، ولكن هذه طفلة لا تفهم، كما أنه كان هناك بكاء حقيقي".

وأضاف الشيحي "ما حدث سقطة بكل المقاييس، وحتى لو أخطأ مقدم البرنامج وفريق الإعداد، فهناك قائمون على القناة كان يجب ألا يسمحوا بعرض الحلقة حفاظا على مشاعر الطفلة.. فنحن في نهاية المطاف قدمنا أنفسنا للعالم وكأننا شعب لا يبالي بحقوق الإنسان والطفل وينتهكها بكل بساطة ويعتبرها من الأمور الترفيهية".

وشدد الشيحي على أن ما حدث للطفلة لم يكن الشيء الوحيد، بل كل حلقات البرنامج تسير في ذات النهج وتتعمد إبكاء الأطفال.. ويضيف: "لوكان الأب راضيا عما حدث لابنته فيجب أن يحاسب هو الآخر، لأن ما حدث لا مبرر له".

التصوير بموافقة أولياء الأمور

من جانبه، أكد المشرف على قناة أجيال خالد البيتي لـ"العربية.نت" أنهم لم يسعوا لترويع الأطفال أو التأثير عليهم، واعتبر المشهد الذي ظهر على مواقع التواصل الاجتماعي لا يستحق كل هذه الضجة، لأنه يدخل في إطار الكاميرا الخفية، مشددا على أنه تم بموافقة ولي أمر الطفلة وحضوره وشاهده مع ابنته فيما بعد ووافقوا عليه.

وأضاف البيتي "البرنامج يقدم منذ 4 سنوات على القناة ووجد نجاحا كبيرا، لدرجة أن أولياء الأمور يتصلون بنا لمشاركة أطفالهم فيه.. وأحيانا يحضر الأب والطفل ويعرض عليهما الموقف قبل التسجيل ويوافقان عليه".

ويتابع "بكاء الطفل وضحكه يتم في لحظة ولا يمكن القياس عليه، وفي تصوري تم تكبير الموقف أكبر من اللازم، فكثير من المشاهد تعرض وهي تسيء للأطفال أكثر من غيرها ولم نر هذه الضجة تثار حولها، وهذا مشهد كاميرا خفية تم بحضور ولي أمر الطفلة ووافق عليه وكثير من الأطفال كانوا يضحكون فيما بعد عليه".

ويشدد البيتي على أن للبرنامج جمهوره الكبير وعلى أنهم لم يسعوا لترويع الأطفال فيه، ويضيف "نحن لم نهدف لترويع الأطفال بقدر ما سعينا لإضحاكهم، ولا يمكن أن نثير مواقف سلبية لدى الطفل، ونحن نشاهد سعادة أولياء الأمور والأطفال فيما بعد، ولكن كل شخص قد يرى المشهد المتداول من وجهة نظر مختلفة".

غضب "تويتري" بعد الحلقة

وكانت الحلقة أثارت استياءً في الشارع السعودي، واعتبر مغردون أن ما ظهر منها يعتبر تجاوزاً كبيراً على الطفولة وعنفاً لفظياً، وتجاوزاً مهنياً، لأنهم طلبوا من الطفلة أن تكذب، ثم عنفوها على ذلك.
وكتب صالح الشحي في صفحته على تويتر "أطالب جمعية حقوق الإنسان بمساءلة الوزير عن هذا الانتهاك الصارخ للطفولة".. وقال الإعلامي حبشي الشمري مهاجما البرنامج وفريق العمل فيه "يا تلفزيوننا وش بقى ما سويت.. حتى الأطفال جبتوهم الأستديو وبكّيتوهم".
وكتب عماد المديفر "للأسف التلفزيون يواصل التخبط. أرجوكم التزموا أقل قدر من المهنية الإعلامية والتربوية.. احترموا التخصص". وبنفس النهج قال عبداللطيف الشهري "عندما يصبح التلاعب بمشاعر الأطفال مصدرا للضحك.. فإن هناك انتهاكا صارخا للطفولة".
ومن جهتها طالبت عبير الصومالي بمحاسبة الأب، وكتبت "أعتقد أنكم لازم تصبو جام غضبكم على الأب المُستهتر اللي وافق على هذه المهزلة أكثر من القناة"..
وتخوف معجب الشمري من تبعات ذلك على الطفلة مستقبلا وكتب مقتبسا من كتاب: البرمجة النفسية لدى الأطفال "الضغط النفسي يدمر قدرة الطفل على ثقته بمقدرته المستقبلية".
وطالبت إيمان آل سويدان بمراجعة برامج الأطفال وقالت "برامج الأطفال بشكل عام تحتاج لإعداد ودراسة نفسية فكيف ببرنامج مقالب قد يتسبّب بأثر نفسي على الطفل".

حقوق الإنسان ترصد تمييزاً ضد المرأة في المحاكم ... وتطلب تقنين أحكام التعزير

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/533388

جدة - يزيد السحلي
كشفت جمعية حقوق الإنسان من خلال دراسة أعدتها عن مدى انسجام الأنظمة السعودية مع اتفاقات حقوق الإنسان الرئيسة أن وضع اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة هو الأكثر سوءاً في السعودية، إذ يشكل هذا الاتفاق التحدي الأكبر أمام السعودية، والتي لا تقتصر على مستوى الأنظمة فقط، بل بما تتطلبه من وضع برامج لتغيير الأنماط الاجتماعية والثقافية السائدة والمقللة من شأن المرأة مقارنة بالرجل.
وأكدت الدراسة أنه ليس هناك انتهاك لقواعد الشريعة يستلزم الوقوف عليه واتخاذ موقف رافض لهذه الاتفاقات ككل، مفيدة أن هناك بعض نصوص الاتفاقات تصطدم في حقيقة الأمر بالأوضاع الاجتماعية أكثر من اصطدامها بأحكام الشريعة، إذ إن كثيراً من تلك الاتفاقات التي تقرر حقوقاً للمرأة وعلى رأسها اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لا يصطدم إلا بالأوضاع الاجتماعية والثقافية التي تقلل من شأن المرأة.
وأشارت إلى أن وضع المرأة أمام المحاكم والمبالغة الشديدة في مسألة الولاية عليها والذي أدى إلى اعتبارها ناقصة الأهلية بطبيعتها لا يستند إلى الشريعة في شيء، وإنما يرتكز على موروثات اجتماعية وثقافية في المقام الأول.
وأضافت إن هناك بعض الأحكام الشرعية هي في الأساس مسائل فقهية ولا توجد بشأنها قاعدة شرعية قاطعة أو إجماع فقهي، مستشهدة بتوقيع العقوبات الحدية كالإعدام على الأطفال، إذ لا يمكن القول إن الشريعة الإسلامية تأمر أو تستلزم قتل الطفل حداً، مشيرة إلى أن هناك بعض المسائل التي يظن أنها تخالف أحكام الشريعة نتيجة فهم غير دقيق لنصوص الاتفاق، كالنصوص التي تقرر حرية الاعتقاد الديني كون هذا الحق بطبيعته لا رقابة لأحد عليه، ولا ينبغي أن يختلط بحق آخر وهو الحق في ممارسة الشعائر الدينية على الملأ وهذا الأخير يخالف قواعد الشريعة الإسلامية.
واعتبرت الدراسة أن تقنين أحكام الشريعة الإسلامية والأرجح من أقوال الفقه الإسلامي حديث قديم جديد منذ مجلة الأحكام العدلية العثمانية ومروراً بقرار الملك عبدالعزيز القاضي بالتقنين منذ أكثر من 70 عاماً ولا يزال مطروحاً على الساحة في السعودية، كما أن مشروع تقنين التعزير لا يزال في الانتظار ولم ير النور حتى الآن، وأنه أياً كانت

الاعتبارات التي عرقلت مشروع التقنين في السعودية فإن احترام السعودية لما انضمت إليه من اتفاقات لحقوق الإنسان لن يكتمل إلا بالتقنين ولا سيما تقنين المسائل الجنائية، وهذه الاتفاقات تفرض تحديداً مسبقاً لأفعال الجرائم وتحديد العقوبات المخصصة لها، وهو مايعد في الوقت نفسه تطبيقاً للمادة 38 من النظام الأساسي للحكم، والتي تقضي بأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص شرعي أو نظامي.

وقالت إن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية هو عمدة مواثيق حقوق الإنسان الدولية، ولا ينبغي فقط سرعة الانضمام إليه بعد أكثر من 40 عاماً على صدوره، وإنما ينبغي أن يولي عناية خاصة لمعالجة الأنظمة المخالفة له ولإصدار أنظمة جديدة لتفعيله.

وختمت الدراسة أن مسألة توفيق الأنظمة السعودية مع اتفاقات حقوق الإنسان لم تلق عناية كافية، وهو مايترتب عليه الوضع الراهن المتمثل في الهوة بين مقتضيات هذه الاتفاقات ووضع الأنظمة الداخلية، وأن مايدعو للتفاؤل بشأن تحسين هذا الوضع هو وجود جهات حديثة النشأة القائمة على هذه المسألة مثل جمعية حقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان، إذ سيكون لهذه الجهات أثر في تضييق المسافة بين الأنظمة الداخلية واتفاقات حقوق الإنسان، مؤكدة أن وجود مثل هذه الجهات دليل على نية الدولة في بذل جهود في هذا المجال، وسد النقص والتأخر الذي خلفته الأعوام العجاف السابقة.

الشريف": بعض الأنظمة في حاجة إلى تغيير لتطوير الأداء

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/533386

جدة - يزيد السحلي

أوضح مدير فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف أن هذه الدراسة تسلط الضوء على مدى ملاءمة الأنظمة السعودية مع الاتفاقات الدولية التي وقعت عليها السعودية والمعنية بحقوق الإنسان، إذ بينت الدراسة بعض الأنظمة التي تحتاج إلى تغيير لتحقيق الالتزام في هذه الاتفاقات الدولية، مضيفاً أن هذه الدراسة رفعت إلى جهات الاختصاص، وشكلت لجان على مستوى عال لدراستها وتنفيذ ماجاء بها من توصيات.

يذكر أن هناك سبعة اتفاقات دولية رئيسة تشكل عماد القانون الدولي لحقوق الإنسان، يضاف إليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وانضمت السعودية رسمياً إلى عدد من هذه الاتفاقات وهي: الاتفاق الدولي للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والذي انضمت إليه السعودية في تشرين الثاني (نوفمبر) 1997، اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وانضمت إليه السعودية في كانون الأول (ديسمبر) 2000، اتفاق مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة والتي انضمت إليه السعودية في تشرين الثاني (نوفمبر) 1997، اتفاق حقوق الطفل والذي انضمت إليه السعودية في شباط (فبراير) 1996، أما في ما يتعلق بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فقد صوتت السعودية لصالح قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي أقر الإعلان في كانون الأول (ديسمبر) 1948.

وأفادت الدراسة أن السعودية في سبيلها إلى الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأما الاتفاق الذي لم تنضم إليه السعودية هو الاتفاق الدولي لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم المقرة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم 158/45 في كانون الأول (ديسمبر) 1990، وهذه الاتفاقات السبعة هي التي كانت محلاً للدراسة وهدفها مقارنة مضمون هذه الاتفاقات مع أنظمة السعودية وكيفية تفعيلها في المجال الداخلي.

أغلب تجارها سعوديون

مكة والمدينة والرياض وعسير تتصدر قائمة التسول الرمضانية

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/17/896573

الدمام – سحر أبو شاهين

ينشط المتسولون مع بداية شهر رمضان المبارك مستغلين رغبة الناس في البذل والعطاء وعمل الخير، حيث يوجدون أمام أبواب المساجد، وفي مداخل المجمعات التجارية وإشارات المرور حتى ساعات الفجر، وفي المقابل تنشط جهود الجهات المعنية في مكافحة التسول والشرطة وحرس الحدود على اعتبار أن نسبة كبيرة من المتسولين هم من الأجانب، وتركزت النسب الأعلى من المتسولين بحسب إحصاءات وزارة الشؤون الاجتماعية في مكة المكرمة والمدينة المنورة تليها الرياض ثم عسير ثم القصيم، وتكمن الطامة في استغلال المتسولين للأطفال في تسولهم حيث يعد ذلك من قبيل الاتجار بالبشر بحسب تصنيف حقوق الإنسان.

حملات ميدانية

وأكد المتحدث باسم وزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي أن مكافحة التسول في الوزارة تكثف حملاتها الميدانية بالتعاون مع الجهات الأمنية لمكافحة ظاهرة التسول التي تنشط في شهر رمضان، لكثرة الصدقات والزكوات و أعمال الخير، و يلجأ ممتهنو التسول إلى استغلال هذا الشهر لاستدرار عطف الناس، وعن الآلية المتبعة في التعامل مع المتسولين السعوديين وغير السعوديين قال «بعد الضبط سواء عن طريق الجهات الأمنية أو اللجان الميدانية المشتركة بين وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الداخلية وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتم إحالة المتسول السعودي لمكافحة التسول ومكاتب المتابعة الاجتماعية حيث يستقبل من قبل الباحثين والباحثات ويتم إعداد بحث مكتبي أولي للحالة، ومن ثم إعداد بحث ميداني للتعرف على حقيقة وضعة، فإن كان من ذوي الحاجة يتم تقديم الخدمات التي يحتاج إليها سواء عن طريق الضمان الاجتماعي أو الجمعيات الخيرية أو عن طريق فروع الوزارة إذا كان في حاجة إلى رعاية اجتماعية، أما المتسول الأجنبي ففور القبض عليه يتم إعداد محضر يوضح الواقعة وزمن القبض عليه والمضبوطات ومن ثم يحال للجهات الأمنية لاستكمال إجراءات التحقيق تمهيدا لإعادته إلى موطنه الأصلي.

مراكز متخصصة

وعن وجود الأطفال مع المتسولين وكيف يتم التعامل مع الحالة أوضح الثبيتي أنه يتم استضافة الأطفال في المراكز المتخصصة لتلك الحالات وتقديم الخدمات الاجتماعية والصحية والنفسية إلى حين تسوية أوضاع أولياء أمورهم، أما إذا كانوا ليسوا أطفالهم فيتم إحالتهم للجهات ذات العلاقة للبحث والتحري والتحقيق عن وضعهم وكشف الملابسات ومن ثم تطبيق النظام في حقهم، وعن أكثر المناطق التي يزداد فيها المتسولون بعد مكة والمدنية ذكر أنها الرياض وعسير والقصيم.

استغلال الأطفال

وأبان رئيس الجمعية السعودية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن دور الجمعية رصد ومراقبة استغلال أطفال ونساء في عملية التسول، لأن ذلك مخالف للاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها المملكة لحقوق الإنسان، وتندرج ضمن ممارسة العنف ضد الأطفال والنساء، وتعمل الجمعية بالتنسيق مع الجهات الأخرى ذات العلاقة، خاصة مع حرس الحدود كونهم لهم علاقة بضبط الحدود، كون نسبة المتسولين هم من الأجانب المتسللين، ويتطلب مكافحة التسول وضع خطط استراتيجية بعيدة المدى.

اتجار بالبشر

وعد عضو الجمعية السعودية لحقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري التسول اتجارا بالبشر كونه إجبارا على فعل دون رضى الطرف الآخر، حاثا المواطنين على أن يتوخوا الحذر في صدقاتهم بإعطائها للجهات المعنية كالجمعيات الخيرية التي توزع الصدقات عبر نظام ممنهج، عوضا عن منح الصدقات في الشارع، ما يعد تشجيعا على مظهر غير حضاري،

إضافة لصعوبة التحقق من الحاجة الفعلية للمتسول في ظل ما أثبته عديد من التجارب من أن النسبة الغالبة من المتسولين في الشوارع غير محتاجين كون الفقير الفعلي متعففا غالبا، ويلفت الفاخري النظر إلى أن بعض المتسولين يصلون للإثراء من خلال التسول خاصة من يديرون عصابات منظمة.

منع المتسللين

وأوضح الناطق الإعلامي باسم المديرية العامة لحرس الحدود العميد محمد بن سعد الغامدي أنه لا يمكن معرفة غرض المتسلل من الدخول للملكة لدى القبض عليه مبيناً أن هذا يتضح بعد تحقيق الجهات ذات العلاقة، مؤكداً أن دور حرس الحدود هو منع المتسلل من الدخول بغض النظر عن هدفه، منوها بأن غالبيتهم يبحثون عن فرص معيشية. وعن كون الهدف من دخول المتسللين التسول قال «ليس كل المتسولين الأجانب هم من المتسللين، فمنهم المتخلفون من الحج، أو الهاربون من كفلائهم». وعن انخفاض عدد المتسللين في شهر رمضان قال «يوجد انخفاض بسيط بنسبة لا تتجاوز الـ 5% بحسب الإحصاءات المتوفرة، كما لا يوجد انخفاض في نسب تهريب الحشيش التي تصل يوميا حتى 80% كجم، ويحاولون الدخول خلال الأوقات التي يعتقدون عدم وجود رقابة فيها كساعات الفجر، وهذا ما يدفعنا لتكثيف دورياتنا».

خطر أمني

ونوه العميد الغامدي بأن المتسللين يعرضون أنفسهم للخطر حيث يكونون عرضة للدغات العقارب والثعابين ما يحتم على حرس الحدود تقديم خدمات علاجية لهم لإنقاذ حياتهم، وحتى في حال لم يكن مصابا يجرى لهم كشف طبي للتحقق من عدم وجود أمراض خطيرة لديهم»

منوها بأن بعض المواطنين والمقيمين يتعاونون مع المتسللين لنقلهم أو إيوائهم حيث تم ضبط شاحنة لمقيم يعمل في شركة قريبة من الحدود حمل فيها 119 مخالفا، مستغربا تعريض هؤلاء المتعاونين أنفسهم لخطر أمني وصحي.

الدبيس لـ الشرق: انضمام اللجنة الدائمة لمكافحة الاتجار بالأشخاص إلى الأمن العام

جدة – تهاني البقمي

كشف عضو اللجنة الدائمة لمكافحة جرائم الأشخاص المقدم سعيد الدبيس لـ «الشرق» عن صدور موافقة وزير الداخلية بانضمام أعضاء اللجنة الدائمة لمكافحة الاتجار بالأشخاص للأمن العام وتأييده ودعمه شخصياً لهم واستعداد الأمن العام لإنشاء إدارة لحقوق الإنسان، وإنشاء شعبة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، بالإضافة إلى إنشاء قسم لرعاية الضحايا تماشياً مع النظم العالمية لحماية ضحايا جرائم الاتجار بالأشخاص.

وأكد الدبيس أن دخول المملكة بات هدفا لعدد من دول العالم، خاصة دول القرن الإفريقي الذين يستهدفون دخولها بطرق شرعية أو غير شرعية، مؤكداً أن المتسللين إلى الأراضي السعودية يمثلون عقبة بالنسبة لأجهزة الأمن ولوزارة الداخلية في الوقت الذي تعمل فيه ليل نهار للحد من انتشارهم في جميع مناطق المملكة، مؤكداً أن التسول لم يصل إلى حد الظاهرة.

وأوضح الدبيس «أن الأمن العام يشارك مع مراكز مكافحة التسول لضبط هذه جرائم التسول، وقال «عند ضبط المتسولين يتضح أنهم ضحايا للمتاجرين، وأغلب جنسيات المتسولين من اليمن ودول إفريقيا وأعمارهم من السادسة إلى الثامنة، وأغلب المتاجرين بهم من الجنسية السعودية، ونسعى لمراقبتهم ورصدهم من خلال أرقام الهواتف للقبض عليهم بالإضافة إلى التنسيق مع المبلغين حتى نستطيع القبض عليهم من منطقة إلى أخرى عن طريق المباحث وحرس الحدود السعودية.

وطالب الدبيس بضرورة إيجاد خطط استراتيجية بالتعاون مع اللجنة الدائمة للاتجار بالأشخاص للخروج بها إلى النور لحماية هؤلاء الضحايا وتوسيع دائرة التثقيف في جميع مناطق المملكة من خلال العاملين في الشؤون الاجتماعية والأمن العام والتحريات والبحث الجنائي.

بعد مرور عام على واقعة انقطاع التيار

15 ألف مشترك يترقبون تعويضات الكهرباء

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20130717/Con20130717621095.htm

عبدالعزيز الربيعي (الطائف)
يترقب أكثر من 15 الف مشترك في شركة الكهرباء بمحافظة الطائف تنفيذ وعود الشركة بصرف تعويضات لهم عن الأضرار التي لحقت بهم جراء انقطاع التيار مطلع شهر رمضان الماضي، حيث كانت تعهدت بتعويضهم. وقال مدير الشركة المهندس هشام حلواني في تصريح سابق لـ«عكاظ» انه تم الرفع الى الوزارة التي ستقوم بدراسة وضع المتضررين والنظر في امكانية منحهم تعويضات.
ويشير هؤلاء المشتركون في شكوى تقدموا بها للجمعية الوطنية لحقوق الانسان في منطقة مكة المكرمة الى أنهم اضطروا الى مغادرة منازلهم في أحياء العنود، أم السباع، الوشحاء، والشهداء الشمالية، والتوجه مع أسرهم الى شقق مفروشة واستراحات نتيجة لانقطاع التيار الكهربائي في أول أيام شهر رمضان الماضي، موضحين أن ذلك الانقطاع تسبب في اتلاف المواد الغذائية المحفوظة في ثلاجاتهم وتوقف العمل في محطات الوقود والمطاعم والمحلات التجارية الكبرى.
وقال عواض بن عامر (وكيل مشتركين في عدد من الاحياء المتضررة) تقدمنا لجمعية حقوق الانسان بشكوى ضد الشركة السعودية للكهرباء (فرع الطائف)، وكذلك لادارة الشركة التي وعدتنا برفع الشكوى للمركز الرئيسي وادارة الشكاوى لكنها ما تزال تماطل في البت في الشكوى. وأضاف أن المشتركين سيتقدمون بشكوى مماثلة لديوان المظالم في حال تجاهل مطالبهم، وسيصعدون القضية الى جهات عليا، لافتا الى أن الأحياء السكنية تتعرض لانقطاعات متكررة ما تسبب في إعطاب الكثير من الأجهزة الكهربائية المنزلية.

خلال اجتماع مع مفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة

الجمعية الوطنية للمتقاعدين تقترح الإعلان عن "يوم عالمي للتقاعد"

المصدر: صحيفة سبق الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://sabq.org/2F8fde

عبدالله السالم- سبق- الدمام:
قدمت الجمعية الوطنية للمتقاعدين مبادرة لمفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بهدف الإعلان عن "يوم عالمي للتقاعد".

وشاركت مجموعة من الجمعيات الخيرية بالمملكة- من بينها الجمعية الوطنية للمتقاعدين- في اجتماع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمفوضية حقوق الإنسان.
واعتبر المشاركون في اجتماع الجمعية أن التقاعد يمثل فترة مهمة في حياة العاملين على المستوى العالمي، وأكدوا أن تخصيص يوم عالمي لهذه المناسبة سيزيد من حجم الوعي والتعريف بالتقاعد وحقوق المتقاعدين، ويلفت نظر الرأي العام العالمي لأهمية التقاعد والمتقاعد.
وقال مدير عام الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتور عبدالرحمن بن محمد شاكر الشريف: "الجمعية حرصت على المشاركة في هذا الاجتماع؛ رغبة منها في بناء علاقة متينة مع المنظمات العالمية والجمعيات الدولية المتخصصة في هذا المجال، وذلك للاستفادة من خبرات الآخرين".
وأضاف "الشريف" أنه يرحِّب بالدعوة التي تلقوها من جمعية حقوق الإنسان للمشاركة في هذا اللقاء التاريخي.
وأردف: "الجمعية ستشارك في الدورات والمؤتمرات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وكافة مجالات القانون الدولي، والمتقاعد إنسان له حقوق وعليه واجبات، وبالتالي توجد علاقة وطيدة وأهداف مشتركة بين الجمعية الوطنية للمتقاعدين وجمعية حقوق الإنسان".
وأشاد "الشريف" بالدور الكبير الذي يمارسه المتقاعدون أثناء تواجدهم على رأس العمل، والدور الذي يلعبونه عقب التقاعد من خلال الرسالة التربوية والأسرية والاجتماعية التي يقدِّمونها للأسرة والمجتمع وللأجيال بشكل عام.

العاملات المنزليات كابوس الأسر السعودية

يبكون منهن.. ويبكون عليهن

المصدر: صحيفة الشرق الأوسط الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.aawsat.com/details.asp?section=43&article=736653&issueno=12651#.UeebktK8A0E

الدمام: علي القطان

«يبكون منها.. ويبكون عليها»، هكذا هو حال آلاف العائلات السعودية مع العاملات المنزليات.
فمع التضييق الذي تمارسه دول تصدير العمالة لفرض قيود إضافية لصالح العاملات، أصبح وجودهن عملة صعبة، ويشكل الطلب عليهن «أزمة» حقيقية، في المقابل، وبسبب عدد من المخالفات الجنائية التي يصنف بعضها بالجرائم، قامت عاملات بارتكابها من بينها التعدي على الأطفال، أصبح القلق يساور كل بيت.
ويبلغ عدد العمالة المنزلية في السعودية نحو مليون، في حين يقدر حجم الإنفاق عليها بنحو 20 مليار ريال سنويا. وقد باتت العاملات المنزليات يمثلن كابوسا حقيقيا لدى الأسر السعودية. غيابهن أزمة، وحضورهن قلق. خاصة بعد أن لجأت مكاتب الاستقدام لجلب عمالة بشكل عشوائي غير مدربة وغير مهيأة للتعامل مع عائلات لديها أطفال.
ووافق مجلس الوزراء في جلسه الأسبوع الماضي على لائحة عمال الخدمة المنزلية لتكون بذلك إطارا تنظيميا للعلاقة بين صاحب العمل من جهة، وعامل الخدمة المنزلية، من جهة أخرى. وتتضمن اللائحة بيان واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية، وتستحدث آلية للتسوية والفصل في المطالبات المالية الناشئة بين عمال الخدمة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات اللائحة ذات الطابع غير الجنائي.
وشهدت البلاد في الفترة الماضية ارتفاعا في عدد الجرائم التي كان أغلبها موجها ضد الأطفال قامت بها عاملات منزليات لم يجر اختيارهن بعناية. فقد هزت المجتمع خلال الشهر الأخيرة الجرائم التي ارتكبتها عاملات من جنسيات مختلفة وخصوصا من القارة الأفريقية، بعضها كانت فظيعة بينها جرائم نحر للأطفال أو ضرب حتى الموت بآلات حادة أو حتى الشنق بطرق مختلفة، بعد أن كانت الجرائم حتى قبل سنوات قليلة تتوقف عند وضع السم في المأكولات أو المشروبات

للأطفال. وكانت من أبرز الجرائم التي حصلت من قبل عاملات أفريقيات وتحديدا من الجنسية الإثيوبية، بينها حالات نحر لثلاث طفلات إحداهن من الجنسية السورية، خلال فترة زمنية قصيرة. حيث قتلن بدم بارد وبطرق شنيعة تقشعر منها الأبدان.

* رعب في البيت..!

* «الشرق الأوسط» فتحت ملف جرائم العاملات المنزليات حيث بحثنا عن المسببات والحلول الممكنة..

تقول الدكتورة نهاد الجشي، عضو مجلس الشورى السعودي أن هذه الظاهرة باتت تمثل قلقا حقيقيا وخطرا جديا يهدد المجتمع السعودي، وخصوصا في الفترة الأخيرة، حيث إن الجرائم التي حصلت يندى لها الجبين ولكن لا يمكن القيام بحلول متسرعة في هذا الجانب وخصوصا من حيث منع جلب الخادمات أو العاملات أو حتى المربيات كون هناك حاجة حقيقية لهن من قبل بعض الأسر وخصوصا الأسر التي تعمل فيها المرأة، وبالتالي تحتاج إلى من يرعى أطفالها ويحفظ بيتها أثناء وجودها بمقر عملها.

وأضافت لـ«الشرق الأوسط» من المهم أن تحصل علاقة تنظيمية واضحة في هذا الموضوع من حيث إن تواجد العاملة أو المربية لعدد ساعات محددة في اليوم بالمنزل ثم تغادره، بحيث لا تنام في منزل الأسرة، وفي الفترة الأخرى هناك تحركات تتعلق بتأجير العاملات بنظام الساعات تقوم به شركات الاستقدام والتي يمكن أن توفر سكنا للعاملات بعد أن تغادر منزل مستأجرها من البيوت السعودية وتعود في اليوم التالي حسب الاتفاق.

وأضافت الجشي: «حين تبقى العاملة في منزل السعودي على مدار الساعة ومطلوب منها أن تصحو مع ظهور الشمس والنوم في ساعة متأخرة من الليل بحيث توكل لها كثيرا من المهام خارج طاقتها، فهذا من الأسباب الرئيسية لجعل العاملة تحس بنوع من الظلم كونها تعمل أكثر من ضعف الساعات التي يتوجب أن تعمل فيها ولا تنال الإجازة الكافية وخصوصا أن هناك من يقوم باستئجار العاملات المنزليات بشكل غير نظامي للعمل مع أسر لمدة 16 ساعة يوميا بحيث تنتقل من بيت لآخر للاستفادة منها، فهذا بالتأكيد يجعل العاملة تشعر بالظلم، وقد يجعلها ترتكب جريمة بشعة وهذا بالتأكيد لا يمكن أن يبرر من قبل العاملة، ولكن هي في النهاية ردة فعل انتقامية، خصوصا في حال تعرضها لسوء تعامل من قبل الأسرة التي تعمل لها أو من قبل مكفولها وتحديدا الشركة التي جاءت من خلالها للعمل بالسعودية».

وشددت الدكتورة الجشي على ضرورة أن لا تبقى العاملة المنزلية في بيت العائلة طوال اليوم لتعرف كل صغيرة وكبيرة في هذا المنزل، بل يتوجب أن يتم تفعيل نظام العمل بالساعات بحيث تذهب العاملة لعملها في المنزل كما تذهب الطبيبة أو الممرضة أو غيرها إلى جهة عملها في المستشفيات لمدة عدد ساعات محددة تعود بعدها لمقر سكنها.

واعتبرت الجشي أن هناك من الأسر من يجعل العاملة المنزلية تقوم بكل شيء من تنظيف وحضانة وغيرها وتكون هناك قسوة وجفاء في التعامل معها، وهذا بالتأكيد من العوامل السلبية التي تسهم في الجرائم المرتكبة مطالبة بأن يتعزز وجود دور الحضانة والرعاية النهائية مثلا لأبناء الموظفات وأن يتقلص قدر الإمكان الاعتماد على العاملات المنزليات اللاتي تبقين في المنزل طوال اليوم لأن ذلك يمثل خطرا داهما بل دائما.

* التأهيل أولا

* من جانبه قال الدكتور محمد النعيمي، المحاضر الدولي المعتمد في مجال التنمية البشرية وعلم النفس أن الأسباب التي جعلت من العاملات المنزليات يمثلن كابوسا في منازل الأسر في السعودية يعود إلى عدة أسباب أبرزها ضعف الوازع الديني لدى العاملات، خصوصا أن هناك عاملات تأتين للسعودية من دول ينتشر فيها القتل والسحر وغير ذلك مما يجرد الرحمة الإنسانية من العاملات ويجعلهن يرتكبن جرائم فظيعة كما حصل عدة مرات في الفترة الأخيرة.

والأمر الآخر، هو سوء معاملة بعض الأسر للعاملة وجعلها دائما في موقف تحتاج فيه لرد الاعتبار المعنوي على الأقل نتيجة الإهانات التي تلقاها وهناك كثير من قضايا القتل التي قامت بها عاملات كانت مبرراتها أن الأسرة أو أحد أفرادها يعاملونها بطريقة غير لائقة ولذا يتوجب أن يكون هناك تعامل إنساني مع العاملة مع وضع حدود وضوابط للتعامل معها، بحيث لا تكون العاملة وكأنها أحد أفراد الأسرة وهناك فرق شاسع من أن يتم التعامل معها بطيبة وبأخلاق إسلامية حميدة وما بين أن يتم اعتبارها أحد أفراد الأسرة مع أن هناك عاملات وصلن إلى هذا الحد من تعامل الأسر، خصوصا ممن قضت سنوات طويلة وكان مشهود لها دائما بالسلوك الحسن.

واستبعد النعيمي أن تكون نسبة من يحضرون من العاملات ويرتكبون جرائم ممن يعانون من أمراض نفسية، مؤكدا أن هناك نسبة كبيرة من الجرائم تبرر من قبل العاملات بأنها بهدف الانتقام نتيجة سوء المعاملة.

* حقوق الإنسان: التأهيل النفسي!

* من جانبه عبر رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، عن صدمته من زيادة نسبة العنف عند العاملات المنزليات، متعجبا من الوحشية الشديدة التي تعاملت بها خادمات ضد أطفال بدواع مختلفة.

وشدد القحطاني على ضرورة وجود نوع من التنظيمات التي لا تسمح بوجود أي عمالة منزلية إلا بعد فحصهن نفسيا، بحيث لا تبدأ العمل قبل تجاوز ذلك كما يشترط أن تتجاوز الفحص الطبي للتأكد من خلوها من الأمراض المعدية حتى تمكن من الاستفادة منها. وقال: «لا بد أن نرفض بشدة استقدام أي أحد من ذوي الأمراض والسوابق».
واعتبر أن مكاتب وشركات الاستقدام المعتمدة تتحمل كثيرا من المسؤولية في هذا الجانب كما أن اتحادات العمالة المصدرة في بلادها تتحمل جزءا كبيرا من المشكلة.
وبين أن هيئة حقوق الإنسان قامت بعمل رصد لبعض الحالات وتم التأكد من أن هناك كثيرا لا يتمتعن بالقدرة العقلية للتعامل مع الأطفال. وهذا سبب التعامل معهم بطريق الانتقام في الغالب مع أنهم أبرياء من تصرفات أسرهم أو حتى ما يقوم به الأطفال من تصرفات يقع في خانة البراءة.
واستغرب من خلق مبررات لوحشية بعض الخادمات من سوء وجفاء الأسرة، حيث لا يمكن الربط بين العاملين بشكل مباشر، فالجرائم التي ارتكبت من قطع للرأس أو نحر أو ضرب بآلات حادة حتى الموت لا يمكن تبريرها بأي شكل من الأشكال.
وشدد القحطاني على أن حقوق الإنسان دائما ما تقف مع العاملات وتطالب بعدم التعدي على حقوقهن، ولكن ما يحصل من قبل بعض العاملات من جرائم يجعل البوصلة تتجه نحو الوقوف بجانب الأسر التي تتعرض إلى جرائم من قبل العاملات، وهذا أمر طبيعي ولكن في نهاية الأمر يتوجب أن يتم وضع حلول ناجعة لنهاية هذه المشكلات المفجعة.
من جانبها قالت عالية الفريد، الناشطة في حقوق الطفل والعضو السابق في جمعية حقوق الإنسان واللجنة النسائية في غرفة الشرقية أن العنف الذي يتعرض له الأطفال من قبل العاملات المنزليات قد يكون نتيجة الانتقام من قبل العاملات ضد أسرة هذا الطفل والذي يكون عادة هو الحلقة الأضعف التي يمكن للعاملات أو غيرهم يقومون بتعنيفه في ظل عدم المقدرة على مجابهة أفراد الأسرة الكبار أو البالغين الذين يصعب الانتقام منهم، ولذا من المهم أن يلقى الطفل عناية مباشرة من الأهل ولا يعتمد على العاملات المنزليات أو حتى المربيات أن يكونوا مكان الأم بالنسبة للطفل، لأن ذلك من الأسباب الأساسية ليكون الطفل لقمة سائغة للانتقام من قبل العاملات في حال تعرضن لسوء معاملة من أحد أفراد الأسرة.
وعاد رئيس هيئة حقوق الإنسان ليؤكد أن مشكلة عنف الخادمات غير المبرر لن تنتهي إلا إذا قامت شركات الاستقدام بدورها في انتقاء العمالة المتزنة نفسيا وعقليا ويتم التوسع في إنشاء الحضانات حتى تكون منفذا للأسرة لوضع الأبناء حال غياب الأم العاملة عن المنزلية.
وأخيرا قال المهندس هاني العفالق رئيس مجلس أحد كبرى شركات الاستقدام الحديثة في المنطقة الشرقية إن جلب عاملات يؤدي لمزيد من الصداع لأصحاب المكاتب، خصوصا أن الدول المتاح الاستقدام منها ليست مريحة كثيرا بالنسبة لشركات ومكاتب الاستقدام التي ترى ضرورة أن يتم تفعيل اتفاقيات مع دول في شرق آسيا خصوصا أن هناك تجاربا ناجحة لأسر سعودية مع عاملات من شرق آسيا فيما يتأكد يوما بعد يوم أن خيار جلب العاملات من بعض الدول الأفريقية ليس خيارا مناسبا، وبكل تأكيد فتح المجال بشكل أوسع لجلب عاملات من شرق آسيا من خلال تفعيل الجهات الحكومية السعودية ذات العلاقة الاتفاقيات مع الدول سيكون لها دور فعال في التخلص من نسبة كبيرة من الجرائم التي ترتكب وكانت أحد الجنسيات الأفريقية للأسف هي العنوان الأبرز لها.
وشدد العفالق على أن شركات الاستقدام تسعى لتنظيم بيئة عمل مناسبة، بحيث يكون هناك دوام محدد للعاملات وتتوافر لهم حقوق من بينها التأمين الطبي وساعات العمل المحددة يوميا والإجازات الأسبوعية وغير ذلك ولكن لم تحن البيئة المناسبة لبدء تنفيذ هذا الأمر حتى الآن بالنسبة لهم كشركة عمالية كبرى فهم يفكرون بالعواقب قبل الإيجابيات والمكاسب.

الأرامل والمطلقات والمتأخرات عن الزواج

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130717/Con20130717620966.htm

علي بن حسن التواتي

يبدو أن لهذه المفردات جرس خاص على ألسنة المسؤولين في عدد من الوزارات ذات العلاقة. فهناك من يريد حصر أعداد النساء من هذه الفئة من المواطنات لـ(يستوعبهن) إلى جانب المعوقين في مشاريع الإسكان التي نسمع طحنها ولا نرى لها طحينا، وهناك من يريد تحويلهن إلى سيدات أعمال وتحميلهن المخاطرة التجارية بقروض ميسرة للمشاريع الصغيرة، وهناك من يتحدث عن إعانات تدفع لهن، بل إن هناك من يدعو لتزويجهن من رجال متزوجين للستر عليهن وتوفير مؤونتهن.

حسنا، يمكن أن نقدم حسن النية من خلال ما نقرأ ونسمع بأن هناك توجها للتعامل مع الجانب الاقتصادي من قضية اجتماعية شائكة تعرضت لإهمال كبير وصل حد الإنكار من الجميع، وكل ما قدم للتعامل معها حتى الآن مجرد كلام لا مردود من ورائه.

فالحقائق تقول ـ نقلا عن نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة نورة العجلان ـ بأنه حتى هذه اللحظة لا يوجد حصر شامل لعدد المطلقات، وأن التعداد السكاني الماضي لم يظهر نتائج عدد المطلقات، وأن المرأة السعودية المعيلة عددها كبير في المملكة، وفي التعدادات السابقة في عام 1425هـ كان عدد المطلقات بلغ 80 ألف مطلقة في مقابل 28 ألف رجل مطلق، ونسبة المطلقات للرجال المطلقين هي 74%، والبنك العقاري قدر نسبة المعيلات من المطلقات بـ 20%. أما المتأخرات عن الزواج اللاتي يحلو للبعض وصفهن بالعنس، فقد ورد في العدد 3742 من «عكاظ» في 15 سبتمبر 2011 بأن نتائج أحدث المسوح السكانية في المملكة أظهرت أن فتاة من بين كل 16 سعودية تعد عانسا، وأفادت النتائج أيضا أن نسبة المطلقات في المجتمع السعودي بلغت 2.4 في المائة، والأرامل 5.4 في المائة. وصنفت هذه النتائج ـ بحسب «عكاظ» ـ على اعتبار أن العوانس هن اللواتي بلغن من العمر أكثر من 30 عاما دون أن يتزوجن؛ لأن احتمالات الزواج بعد هذه السن تصبح ضعيفة، وقدر المسح عدد العوانس في المملكة بما يزيد على 200 ألف فتاة.

ومن الحقائق التي يعرفها الجميع أيضا في التعامل مع هذه الفئة من المواطنين ـ بحسب ما نشرته الوطن يوم 2013/6/12 ـ حقيقة أن مجلس الشورى حجب جلسته المخصصة لمناقشة بعض التقارير الحكومية التي تشمل هذه الفئة من المواطنين عن الإعلاميين ومنعهم من الحضور بعد أن كان قد وجه الدعوة لهم لحضور اجتماع لجنة حقوق الإنسان مع بعض أصحاب التظلمات ومقدمي العرائض، ومنهم أرامل ومطلقات، ومعلمات بديلات، وذوو احتياجات خاصة، ومشتكون من غلاء الأسعار، وذلك استنادا للمادة 26 من نظام المجلس ولوائحه، والتي تنص على أن اجتماعات اللجان غير علنية ليضطر من دعاهم وهو مساعد رئيس الشورى لتقديم واجب الاعتذار لهم، لكونه هو من وجه الدعوات.

وهكذا نجد أنفسنا ـ كمجتمع وأصحاب قضية من هذه الفئة من المواطنات والمواطنين ـ في موقف من ضاع له دم بين القبائل، فلا يعرف غرماؤه ولا هم من العدل والشجاعة أن ينصفوه من أنفسهم ويودوه.

هل قلت في عبارتي السابقة المواطنات والمواطنين؟، نعم لقد قلتها، وما هي بزلة لسان أو خطأ مطبعي، فالمواطن المطلق ومن فقد رفيقة دربه يحتاج أيضا للمساندة المادية والمعنوية والعلاج النفسي في كافة الأحوال.

وبنظرة سريعة للحلول الاقتصادية المطروحة من الجهات المختلفة لأحوال هذه الفئة من النساء والتي استعرضت بعضها في مقدمة المقالة، نرى مدى التضارب والتخبط في التعامل معهن. وهذه طبيعة الحلول الفردية التي تفتقر للشمولية، فبعضها يناقض بعضها، وبعضها ينفي بعضها.

ولذلك أود توجيه عناية كل من لهم علاقة بالملف الاقتصادي لهذه الفئة من المواطنين إلى أن المدخل الحالي في التعامل معها لن يقود إلى نتيجة ولن يحل مشكلة، ولا بد من تعديله باللجوء إلى مدخل شمولي يبدأ على المستوى التشريعي بتحديد الحقوق والواجبات والاستحقاقات والشروط والاستثناءات لكافة التقديمات والمنح والإعانات والقروض، وعلى المستوى التنفيذي بتحديد جهة واحدة تجمع كافة الاختصاصات ومصادر التمويل بما فيها الأوقاف المخصصة والمنح والهدايا

والأعطيات؛ حتى يمكن بناء قاعدة بيانات واضحة ومناسبة للدراسات والمسوح الاجتماعية والإحصاءات وما يتبعها من تعديل وتطوير، إضافة إلى الجانب الخاص بالتوظيف والإسكان المؤقت والدائم والصرف والمتابعة لكافة الحالات المشمولة بالنظام.

فأمّا اليتيم فلا تقهر

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
رابط الخبر

د. سهيلة زين العابدين حماد

فأمّا اليتيم فلا تقهر مقتل الطفل اليتيم فيصل(مجهول الأبويْن) على يد متبنيه، بعد تبنيه له بأربعة أشهر وتسعة أيام يفتح من جديد ملف الأيتام مجهولي الأبوين عامة، وملف تبنيهم خاصة؛ إذ لا تزال توجد بعض السلبيات التي لم تتداركها وزارة الشؤون الاجتماعية التي نبّهتها لها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقرير زياراتها الأولى لمعظم دور الأيتام في المملكة قبل سبع سنوات ،فلا يزال الأيتام الذكور يبقون تحت إشراف وإدارة الدار إلى أن يبلغوا سن 12 سنة، وبعد ذلك يُحالون إلى مؤسسة رعاية الأيتام إلى أن يبلغوا سن 18 سنة، يُخرجون من الدار ليواجهوا مجتمعِا رافضًا لهم بمفردهم دون توجيه أو إشراف، أو سابق إعداد، وقد يكون منهم من لم يكمل دراسته الثانوية بسبب تراجعه الدراسي نظراً لظروفه الاجتماعية، وهذا له أثر سلبي ينعكس على شخصيته وحياته ومستقبله.

والصدمة الأكبر عندما يكون هذا الطفل من أم يتيمة مطلقة؛ إذ يُنتزع من حضن أمه، ليودع في دار أخرى، بدلًا من إسكان هذه الأم وأطفالها في سكن مستقل، وتأمين لها عمل تعيش منها هي وأطفالها.

كما هذا الإجراء يتعرض له أيضًا الأيتام الذكور الذين يُطبق عليهم نظام الأسرة البديلة المكونة من أم بديلة وإخوة وأخوات أيتام يعيشون في شقة واحدة، يُصرف لكل أسرة مصروف شهري، وتوجد خالة بديلة تجلس مع الأطفال فترة إجازة الأم البديلة التي تمضيها مع أسرتها، فعند بلوغ الذكر سن 12 سنة يُنزع من هذه الأسرة ،ومن الجو الأسري الذي عاشه، إلى دار أخرى ليعيش مع أناس غرباء عنه، وقد يُنقل إلى مدينة غير مدينته ،ومنطقة غير منطقته؛ ونحن نعرف اختلاف اللهجات والعادات والتقاليد من منطقة إلى منطقة أخرى ممّا يكون له بالغ الأثر على حالاتهم النفسية واختلاف اللهجات يؤثر على تقييم ذكائهم، فإذا لم يفهم الواحد منهم السؤال لاختلاف اللهجة، يُقيّم بمستوى ذكاء متدنٍ، كل هذه الاعتبارات الأساسية لم يرعها مسؤولو هذه الدور، فالمهم عندهم أن يُعطوا نقص بعض الدور من عدد الأيتام، ويحلوا مشكلة تكدّس بعض الدور.

.ونأتي الآن إلى ملف التبنّي الذي كشف ما به من ثغرات مقتل الطفل» فيصل» على يد متبنّيه بعد 4 أشهر و 9 أيام من تبنّيه له فقد صرّحت الأستاذة سمها الغامدي مديرة عامة الإشراف النسائي الاجتماعي بمنطقة الرياض لبرنامج يا هلا، أنّهم زاروا الطفل فيصل وهو في بيت متبنيه مرة واحدة، مكتفين بالسؤال عنه بالتليفون في حين نجد مدير عام العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي والمتحدث الرسمي باسم الوزارة الأستاذ خالد بن دخيل الله الثبيتي ذكر في رسالته لعكاظ بعد حديث الأستاذة سمها لبرنامج «يا هلا» أنّ جهة الإشراف تابعت الطفل ثلاث مرات بعد إسناد كفالته للأسرة المتبنية بتاريخ 1434/3/21هـ موثقًا لها بتواريخ مواعيدها، المتابعة الأولى كانت في 1434/4/17هـ، والمتابعة الثانية في 1434/5/10هـ، والمتابعة الثالثة في 1434/5/24هـ ، ولم يظهر خلال هذه المتابعات أي أمر مريب تجاه الأسرة، إلى أن تلقت جهة الإشراف نبأ وفاته بتاريخ 1434/7/30هـ أي بعد شهرين من آخر متابعة للأسرة.

وبغض النظر عن تضارب أقوال المسؤوليْن بوزارة الشؤون الاجتماعية، مع أنّي أميل إلى صحة قول الأستاذة سمها لأنّها أجابت بصدق عندما فوجئت بتوجيه السؤال لها، ولو فرضنا أنّها كانت ثلاث زيارات، فهي لا تكفي؛ إذ كان لابد أن تكون ثلاث مرات في الأسبوع في الستة الشهور الأولى من التبني، مع فحص فريق الزيارة الطفل للتأكد من عدم تعرضه لأي

نوع من العنف، وأن تكون الزيارات مفاجئة، وليست بسابق موعد، كما هي الآن، وأن يُعرض الطفل المتبنى كل شهر على طبيب نفسي، وأخصائي اجتماعي للتأكد من عدم تعرّضه لأي عنف بدني أو لفظي أو نفسي.
ثمّ أنّ البيْت الذي كان يعيش فيه الطفل مع أسرته الجديدة غير لائق بحياة كريمة طبقًا لوصف الطبيب الشرعي الدكتور مشهور الوقداني للبيت عند معاينته لموقع الجريمة، والمفروض أن يوضع هذا في الاعتبار، خاصة أنّ الوزارة تصرف مكافأة شهرية ألفي ريال للطفل المُتبنى، ففقر الأسرة قد يكون سببًا في التبني لتستفيد من الألفي ريال في نفقاتها الخاصة بها بدلًا من إنفاقها على الطفل، أو توفيرها له، ليجد مبلغًا يعينه على مواصلة حياته عندما يقدم على الزواج، أو عند رغبته في عمل مشروع استثماري صغير.
كما من الخطأ الاكتفاء بشهادة حسن سيرة وسلوك من جهة عمل المتبني؛ إذ لابد من اتباع آليات أخرى للتأكد من أنّه شخصية سوية ولا يتعاطى مسكرات ولا مخدّرات، وكذلك التأكد من سلامة سلوك الزوجة، وحسن تعاملها، فالأستاذة سمها والمتحدث الرسمي عن الوزارة لم يشيرا إلى أي إجراء بشأن التأكد من سلوك وسلامة شخصية الأم المتبنية، مع أنّ الأستاذة سمها ذكرت أنّ الأم هي المسؤولة أمامهم عن الطفل المُتبنّى، وكما يبدو فإنّ وزارة الشؤون الاجتماعية لم تأخذ بتوصية الوفد النسائي بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقرير زيارته التي قام بها بتاريخ 1432/7/24هـ الموافق 2011/6/26 لدار الحضانة الاجتماعية بالدرعية لرصد ومتابعة شؤون منسوبيها خصوصًا الأيتام: وهي المتعلقة بتكثيف الجهود الرقابية على الأسر البديلة وعلى وضع الطفل للتأكد من تكيفه مع الأسرة وعدم تعرضه للأذى وإتباع آلية واضحة في هذا الشأن على أمل أن تشمل اللائحة الجديدة تنظيماً متكاملاً بذلك، وما حدث لفيصل- رحمه الله - كشف أنّ ثغرات إجراءات التبنّي لا تزال قائمة، وقد جاءتني رسالة من إحدى اليتيمات عبر بريدي اليكتروني بتاريخ 2013 / 7/11 تتحدث فيها عن بعض هذه المعاناة، واستوقفتني كلمتها» نحن نُعامل كأنّنا سجينات»، وأُذكّر القائمين والقائمات على دور الأيتام بقوله تعالى(فأمّا اليتيم فلا تقهر)

حقوق الإنسان .. أمك

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130714/Con20130714620209.htm

صالح إبراهيم الطريقي

يبدأ الإعلان التلفزيوني بشاب يعود للوطن، فيجري سريعا خارج المطار، قبل أن يأخذ امرأة إلى المطعم دون أن تكشف الكاميرا ماهية هذه المرأة، فتجلس المرأة والشاب على الطاولة، قبل أن تكشف الكاميرا عن تلك المرأة التي يقبل الشاب يديها قائلا: «جبت لك هدية يا أمي»، ثم يختتم المشهد بحديث الرسول ـ صلى الله عليه وسلم: «أمك .. ثم أمك .. ثم أمك»، قبل أن تخبرنا القناة ـ إن لم أقل تحدث الصدمة ـ بأن هذا الإعلان برعاية هيئة حقوق الإنسان، لأنها تريد نشر ثقافة حقوق الإنسان. قلت: تحدث الصدمة، لأن قارئ المواد الثلاثين «للإعلان العالمي لحقوق الإنسان»، يعرف أن «حقوق الإنسان» تعمل بمجال لا دخل له بالأسرة الصغيرة «الأم ـ الأب ـ الابن ـ البنت»، وأن مادتها الأولى تعلن وبصريح العبارة «يولد جميع الناس أحرارا متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلا وضميرا، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضا بروح الإخاء» . بمعنى هي ـ أي حقوق الإنسان ـ تتحدث عن حق تمتع الإنسان بكافة الحقوق والحريات، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد. تتحدث أيضا عن حق كل إنسان بالمساواة أمام القانون، وأن تنظر قضيته أمام محاكم مستقلة نزيهة نظرا عادلا علنيا للفصل في حقوقه والتزاماته وأيه تهمة جنائية توجه إليه، وأنها ضد «الاسترقاق والاستعباد والتعذيب». بعبارة أوضح: لا دخل لحقوق الإنسان من قريب أو من بعيد بالأسرة الصغيرة، أو بمفهوم «يا بخت من وفق راسين بالحلال، أو البيت السعيد»، فمن أين جاءت جمعية حقوق الإنسان لدينا بهذه الفكرة، هذا على افتراض أن أعضاء الجمعية قرأوا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؟. وهل جمعيتنا أضافت مادة جديدة « 31» لتنظيم العلاقة الأسرية بين الأم والأب والأبناء، من أجل البيت السعيد؟. وإن كان الأمر كذلك، فمتى ستبدأ بنشر حقوق الآخر ـ

الذي هو أنت أيضا ـ المختلف عنك/ عنه بالعرق واللون والجنس واللغة والدين والرأي السياسي، إن كانت حملة نشر ثقافة حقوق الإنسان بدأت «بأمك»؟.

هيئة حقوق الإنسان

800 زيارة "حقوقية" تشخص واقع السجون

استغرقت أكثر من "عامي عمل" لأهم الملفات تفاعلا

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=152939&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل

شخصت هيئة حقوق الإنسان الحكومية، واقع سجون البلاد، عبر مئات الزيارات التي قامت بها طيلة السنوات الـ 8 الماضية.

وأبلغ مصدر رفيع "الوطن" أن الهيئة قامت بما يزيد على 800 زيارة للسجون والإصلاحيات ومراكز التوقيف التابعة للجهات الأمنية، وهو ما يعني عامين و 20 يوما من العمل في هذا الملف، والذي يعتبر أكثر الملفات تفاعلا خلال الآونة الأخيرة.

ولم تستثن إدارات المرور ومراكز الشرطة من جولات هيئة حقوق الإنسان الميدانية، وطبقا للمعلومات التفصيلية التي حصلت "الوطن" عليها عن تلك الزيارات، قيام وفود من الهيئة بتفقد مراكز الشرطة في محافظات "بدر، والعلا، والعقيق، والمهد بمنطقة المدينة المنورة"، ومحافظتي "صبياء، والشقيق بمنطقة جازان".

وشملت زيارات الوفود الحقوقية كذلك "دور التوقيف في إدارات الوافدين "الإدارة العامة للجوازات" في كل من الرياض، والدمام، وجازان، وتبوك، وحفر الباطن"، إضافة إلى دور التوقيف في إدارات وشعب الإدارة العامة لمكافحة المخدرات في محافظات "بدر، والعلا، والمهد" بمنطقة المدينة المنورة.

وسجلت هيئة حقوق الإنسان الحكومية، والمرتبطة تنظيميا برئاسة مجلس الوزراء، حضورا كبيرا في الزيارات المنفذة للإصلاحيات.

وكان من ضمن تلك الزيارات "سجون: بريمان بجدة، الدمام، أبها، نجران، الباحة العام، الجوف، جازان، حفر الباطن، بيشة، محافظة ضبا بمنطقة تبوك، وكذلك السجون بمحافظتي بدر والمهد بمنطقة المدينة المنورة. كما لم تغب سجون المباحث العامة عن تلك الزيارات، إذ قامت وفود الهيئة بزيارة "سجون: المباحث العامة بالملز بالرياض، والمباحث العامة بالحائر، والمباحث العامة بالطريفة بمنطقة القصيم، والمباحث العامة بتبوك، والدمام، وعسير".

وكانت دور الملاحظة الاجتماعية ومؤسسات رعاية الفتيات التابعة لـ"وزارة الشؤون الاجتماعية"، من ضمن مهام وفود الهيئة الزائرة للسجون ومراكز التوقيف، وطالت الجولة على تلك المؤسسات، مدن "الرياض، والمدينة المنورة، والدمام، والباحة، ونجران، والأحساء، وجازان، وتبوك، والجوف".

الحياة
AL HAYAT

حقوق الإنسان: قضايا النفقة والحضانة تتأخر في أروقة المحاكم

المصدر: صحيفة الحياة الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/532373

الرياض - ماجد الخميس

أكدت هيئة حقوق الإنسان في تقرير صدر أخيراً، أن عدم توافر مدونة أحكام للأحوال الشخصية ينتج منه تفاوت في الأحكام القضائية من قاضٍ إلى آخر، لافتة إلى تأخر إجراءات إصدار الأحكام في قضايا لا تحتمل الانتظار، مثل قضايا النفقة وقضايا الحضانة ورؤية الأولاد، منبهة إلى صعوبة حصول المرأة على حقها، أو عدم حصولها عليه بعد إثباته في أي من القضايا، وذلك بسبب عدم حضور المدعى عليه أو مماطلته، ولفتت إلى «قلة أعداد قضاة التنفيذ في دعم ومتابعة تنفيذ الأحكام القضائية، وضبط ما يطرأ من حالات التهاون والتسويف أو محاولة تعطيل الأحكام».

وطالبت «الهيئة» في توصياتها التي نشرتها في التقرير (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، بتسهيل حصول المرأة على حقوقها في الأجهزة الحكومية، ومن ذلك توفير موظفات يتعاملن مباشرة مع المرأة، وسن قواعد وإجراءات تقضي بضبط وتوثيق السجلات المدنية: الولادة، والزواج، والطلاق، والوفاة، آلياً وتلقائياً، وإصدار وثائق الإثبات في حينها وفق آلية ربط إلكترونية بين إدارات الأحوال المدنية ووزارتي العدل والصحة والجهات التابعة لهما، وتمكين كل واحد من الزوجين من الحصول على نسخة أصلية من هذه الوثائق عند طلبها، مشيرة إلى أهمية التأكيد على ضمان حق المرأة في الحركة والتنقل لتتمكن من الوفاء بحاجاتها، وقضاء مصالحها المعيشية والوظيفية بالوسائل والآليات التي تناسبها وتضمن أمنها وسلامتها. وطالبت «الهيئة» بـ «الإسراع في إصدار نظام الحماية من الإيذاء، وتضمينه أحكاماً لمواجهة حالات العنف الأسري، وقضايا العضل، والتحرش الجنسي، وعقوبات محددة لتلك الجرائم»، داعية إلى «سن أنظمة تحمي القاصرين والقاصرات من تعسف صاحب الولاية، بما في ذلك تحديد سن مناسبة للزواج، وتفعيل نظام الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم».

وكشفت الهيئة في تقريرها عن الملاحظات والمشاهدات التي سجلتها في ما يخص المرأة، لافتة إلى وجود «معاناة بعض النساء من ظلم وليها - زوجاً أو أباً أو أخاً.. إلخ - وتسلطه عليها، ورغبته في سلب حريتها وتقرير مصيرها والاستيلاء على أموالها، وابتزازها». ولفتت إلى أن من الممارسات والصور السيئة تجاه المرأة «ترك المطلقة وأولادها بلا نفقة، وفي بعض الأحيان بلا مسكن، وعضل بعض أولياء الأمور بناتهم، ولا سيما إذا كن يعملن ويتقاضين أجراً، وتسلّط بعض أولياء الأمور في تزويج بناتهم وهن قاصرات».

وأشارت الهيئة إلى أنها رصدت «تسلط بعض الإخوة على أخواتهم من حيث تقرير مصيرهن بتزويجهن عنوةً، أو السعي في طلاقهن بحجة عدم تكافؤ النسب، أو ابتزازهن من أجل رواتبهن أو غير ذلك»، إضافة إلى «مماطلة بعض أولياء الأمور في إضافة أبنائه إلى سجل الأسرة، الأمر الذي يحرمهم من التمتع بأبسط حقوقهم، مثل الالتحاق بالمدرسة والرعاية الصحية. وتزيد المعاناة بشكل كبير إذا كانت أمّ الأبناء مطلقة. وكذلك حرمان المرأة في كثير من الحالات من حقها في الإرث».

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد تزايد الشكاوى من الأجهزة خارج الخدمة .. التوعية المصرفية بـ الاقتصادية :

أعطال الصرافات الآلية فردية .. و13 ألف جهاز في السعودية

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.aleqt.com/2013/07/14/article_770096.html

خلف الخميسي من الرياض

أقر طلعت حافظ، الأمين العام للجنة الإعلام والتوعية المصرفية في البنوك السعودية بوجود أعطال فنية في الصرافات الآلية المنتشرة في مختلف مناطق السعودية، واصفاً إياها بالمحدودة للغاية، وأنه يتم التعامل معها على الفور، وأشار إلى أنه قد يحدث ذلك أحياناً، ولكن في حالات فردية تتسبب في تعطل بعض من الأجهزة لأسباب عديدة قد تكون من بينها أسباب فنية.

وأكد في رده على "الاقتصادية"، بأحقية مقاضاة المصارف عن الأضرار التي قد تلحق بهم جراء تعطل آلات الصرف بشكل مستمر، بيد أن الأمر - حسب رأيه- لا يستوجب المقاضاة لأن الحالات محدودة.

وأوضح طلعت حافظ، في رده على وجود مصارف ما زالت تسحب من عملائها 2.5 ريال شهرياً مقابل خدمة بطاقة الصراف، وأحقية سحب تلك العمولة، بينما لا تتقاضى المصارف أية عمولات من عملائها مقابل استخدام خدمة بطاقة الصراف، وإنما تقدم هذه الخدمة للعملاء بالمجان حتى من خلال الشبكة السعودية للمدفوعات الآلية "سبان".

وأضاف: "أعتقد أن هنالك خلطا بين هذه العمولة وبين ما تتقاضاه البنوك كتعرفة على الحسابات الجارية التي يقل معدل رصيدها عن 1000 ريال بواقع 15 ريالا عن كل ستة أشهر.

وحول ما رصدته "الاقتصادية" خلال جولة ميدانية على أجهزة الصرف الآلي، اتضح من خلالها وجود أعداد كبيرة منها متعطلة، والآخر خارج الخدمة، والعديد منها لا تستطيع من خلاله طباعة "إيصال"، قال طلعت حافظ: "المصارف تقوم بإجراء زيارات تفقدية لمواقع أجهزة الصراف الآلي للتأكد من جاهزيتها ليس فقط على مستوى النقد، ولكن أيضاً على المستوى الفني".

وأضاف: "ما قد يحدث في بعض الأحيان من أعطال لحالات فردية ولفترات زمنية محدودة بتلك الأجهزة نتيجة عدة أسباب، لا يفترض أن يقلل من اهتمام البنوك بجاهزية تلك الأجهزة والتعزيز من قدرتها للتعامل مع العملاء وتلبية احتياجاتهم من النقد وغيره".

وبين طلعت حافظ، أن المصارف السعودية تولي اهتماماً خاصاً وبالغاً وبشكل مستمر لأجهزة الصراف الآلي للتأكد من جاهزيتها للعمل في جميع الأوقات وتحت أية ظروف، لافتاً إلى أن العدد الإجمالي بلغ في نهاية شهر أيار (مايو) الماضي 13.142 جهازاً، موزعة على مختلف مناطق المملكة.

وأضاف: "المصارف المحلية وضعت الإجراءات المناسبة لتلبية احتياجات العملاء من النقد وبقية الخدمات التي توفرها المصارف من خلال تلك الأجهزة، وبالذات خلال فترة المواسم مثل شهر رمضان المبارك وخلال فترة الأعياد وإجازة نهاية الأسبوع".

وأشار إلى أنه يتم بذل جهود كبيرة مشتركة بين المصارف السعودية ومؤسسة النقد العربي السعودي، من خلال رسم الخطط التشغيلية والتنفيذية بناءً على دراسات مستفيضة، كما يتم مشاركة نتائج تلك الدراسات مع جميع الأطراف المشاركة ذات العلاقة، مثل "مزودي خدمة الاتصالات".

وعن استعدادات المصارف السعودية لموسم رمضان وكذلك العيد، وحول حجم المبالغ التي ستضخها المصارف عبر آلات الصرف الآلي، بين أن استعدادات وجهود المصارف السعودية على مدار أيام العام مستمرة للتأكد من جاهزية عمل أجهزة الصراف الآلي، وبالذات خلال المواسم مثل موسم شهر رمضان وكذلك العيد.
ولفت إلى أن الاستقراء لنمو عمليات الشبكة السعودية للمدفوعات "أجهزة الصرف الآلي ونقاط البيع" خلال شهر رمضان، مبني على قراءات واقعية للأعوام السابقة، ومقارنتها بتوقعاتنا للفترة القادمة، ويشير ذلك إلى التوقع بنمو أعداد عمليات أجهزة الصرف الآلي الممررة من خلال الشبكة السعودية للمدفوعات بنسبة 8 في المائة، ونقاط البيع بنسبة 24 في المائة.
وعرج على مشكلة أعطال الصرافات، وقال: "لا أعتقد أن الأعطال التي قد تصيب بعضاً من أجهزة الصراف الآلي نتيجة وكما أشرت لعدة أسباب ولحالات فردية قد استوجبت في الماضي، ولا أعتقد أنها ستستوجب في المستقبل مقاضاة العملاء لبنوكها للتعويض عن الأضرار التي قد تلحق بهم، ولا سيما أن أعداد الأعطال محدودة للغاية ويتم التعامل معها على الفور".
فيما أوضح مستشار قانوني أن من يضع القوانين والشروط المصرفية، هي المصارف ذاتها، فهي التي تشرع لذاتها وتضع الأنظمة، وهي التي تعتمدها وتعمل بها، لافتاً إلى أنه في ظل عدم وجود جهة رقابية وقانونية محايدة، سيظل هناك إجحاف وميل لتلك المصارف على حساب العملاء.
ولفت الدكتور عمر الخولي المستشار القانوني في هيئة حقوق الإنسان إلى أن تعطيل الخدمات المصرفية يوقع العملاء في ضيق سببه تلك المصارف، لافتاً إلى أن ذلك يعد خللا وقصورا في الأداء وهو مشكلة تضرر منها العميل، لكن قانونية تلك المصارف منع العملاء من مقاضاتهم أو وجود ثغرة قانونية على ذلك.
وأشار المستشار القانوني، إلى أن الرسوم التي تحسمها المصارف من عملائها تحت أي بند تذكره، يعد مخالفة لتعليمات مؤسسة النقد.
وذكر الدكتور الخولي أنه لن يطمئن المتعاملين مع المصارف إلا بوجود جهة تشريعية ورقابية مستقلة ومحايدة، وطالما أن المصارف هي التي تضع التعليمات الخاصة بها، سيظل هناك إجحاف وميل لجانبها لتحقيق مصلحتها.
ولفت إلى أن مؤسسة النقد وهي الجهة المختصة في تسهيل ومراقبة أعمال تلك المصارف وحماية المستهلك في العمليات المصرفية ما زال نفوذها أقل بكثير مما ينبغي.
وأضاف: "الجهة المختصة في النزاعات مع المصارف، هي هيئة المنازعات المصرفية، وبعد أن تم تعديلها أخيراً حذف كلمة تسوية، ومنذ إنشائها في 1407، وحتى هذا اليوم، إلا أنها لا تزال جهة قضائية غير محايدة، وتميل وتحكم في مصلحة المصارف.
وبين أنه لا يمكن لهيئة المنازعات المصرفية، أن تُلوم المصارف بدفع تعويضات لمن أصابهم ضرر نتيجة تعاملاتها وأخطائها وقصورها، لافتاً إلى أنه في هذه الصورة لن تتحقق العدالة للمتعاملين في هذا المجال في ظل عدم وجود جهة عادلة.

الحياة
AL HAYAT

حقوق الإنسان تطلق فيلماً يدعو إلى وقف ظلم المرأة من وليها

المصدر: صحيفة الحياة الجمعة 3 رمضان 1434 هـ - 12 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/531873

الرياض - ماجد الخميس

بعد أن أطلقت هيئة حقوق الإنسان تقريرها عن حال حقوق الإنسان في السعودية أخيراً، ألحقته ببث فيلم توعوي على مواقع التواصل الاجتماعي، تحذر فيه من قضية عضل المرأة، إذ أكدت مصادر في الهيئة لـ«الحياة» أنها أطلقت الفيلم لتطالب بعدم استغلال الولاية والتسلط على المرأة بأي شكل كان، خصوصاً أن كثيراً من قضايا حرمان المرأة من الزواج تدور في أروقة المحاكم، وتذكر على استحياء وخجل.

واختارت الهيئة أن تصوّر فيلمها التوعوي، الذي شهد إقبالاً متزايداً منذ نشره على الإنترنت، حول فتاة أطلقت عليها اسم «نورة عبدالله» تخرجت من الجامعة بدرجة ممتاز مع مرتبة الشرف، إلا أن وليها يستولي على رواتبها الشهرية، ويحرمها من الزواج بأعذار مختلفة، وفي فصلها الدراسي تقول نورة لطالبتها: «إن عاقبة الظلم وخيمة ونتائجها خطيرة»، ويختتم الفيلم (مدته 46 ثانية)، بعبارة «الولاية أمانة، وإنما جعلت لمصلحة المرأة لا لعضلها».

وفي تقرير شامل للهيئة عن حال حقوق الإنسان في المملكة (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، ذكرت أن التشريعات في المملكة كفلت الحق في الزواج وتكوين أسرة، إذ أشارت إليه المادتان (9 وَ10) من النظام الأساسي للحكم، ونص اتفاق «القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة» على هذا المبدأ في المادة (16)، وكذلك ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته (16). وشددت الهيئة في تقريريها على أنه «يتوجب على المؤسسات الحكومية والأهلية مضاعفة الجهود من أجل وقاية وحماية الأسرة، وتعزيز تمتع كل أفرادها بحقوقهم المكفولة لهم في الشريعة الإسلامية، أو في النظام الأساسي للحكم، أو في باقي الأنظمة والتشريعات»، مشيرة إلى أنها تلقت ورصدت قضايا متعلقة بولاية المرأة والطفل، إذ تتركز «حول تعسّف صاحب السلطة في ممارسة سلطته، أو إساءة استخدامها، واستغلالها».

وأضافت «كان من المفترض أن تكون هذه الولاية موجهة لحمايتهن والاهتمام بهن ورعاية شؤونهن ومصالحهن وتأمين سبل العيش الكريم لهن»، ولكن ما لاحظته الهيئة هو «تمادي البعض في تلك السلطة واستغلالها في حرمانهن من بعض الحقوق المشروعة من تعليم أو عمل، ومن عضل أو تزويج القاصر منهن، والاعتداء بالضرب عليهن، وغير ذلك من الممارسات العنيفة اللاإنسانية». وكشفت الهيئة في تقريرها عن الملاحظات والمشاهدات التي سجلتها فيما يخص المرأة، لافتة إلى وجود «معاناة بعض النساء من ظلم وليها - زوجاً أو أباً أو أخاً..إلخ - وتسلطه عليها، ورغبته في سلب حريتها وتقرير مصيرها والاستيلاء على أموالها، وابتزازها»، ولفتت إلى أن من الممارسات والصور السيئة تجاه المرأة «ترك المطلقة وأولادها بلا نفقة، وفي بعض الأحيان بلا مسكن، وعضل بعض أولياء الأمور بناتهم ولاسيما إذا كن يعملن ويتقاضين أجراً، وتسلط بعض أولياء الأمور في تزويج بناتهم وهن قاصرات».

وأشارت الهيئة إلى أنها رصدت «تسلط بعض الإخوة على أخواتهم من حيث تقرير مصيرهن بتزويجهن عنوةً أو السعي في طلاقهن بحجة عدم تكافؤ النسب، أو ابتزازهن من أجل رواتبهن أو غير ذلك»، إضافة إلى «مماطلة بعض أولياء الأمور في إضافة أبنائه إلى سجل الأسرة، الأمر الذي يحرمهم من التمتع بأبسط حقوقهم كالالتحاق بالمدرسة والرعاية الصحية، وتزيد المعاناة بشكل كبير إذا كانت أمّ الأبناء مطلقة. وكذلك حرمان المرأة في كثير من الحالات من حقها في الإرث». ومن أشكال التسلط على المرأة، بحسب تقرير الهيئة، «اشتراط موافقة ولي الأمر على الراغبات في العمل أو الالتحاق بالجامعة أو بأحد برامج الدراسات العليا أو إجراء جراحة، على الرغم من كونهن راشدات»، منبهة إلى أن «إجراءات الحماية الاجتماعية للمعنّفات لم ترتق إلى المستوى المأمول سواء أكان على مستوى الإجراءات التي تتسم بالتعقيد والبطء، أم الأخصائيين القائمين على معالجة الحالات ومتابعتها، أو على مستوى عدد دور الحماية و إمكانياتها البشرية والمادية»، كاشفة عن وجود «ضعف في التجاوب المهني من المتلقين لبلاغات العنف الأسري على الرقم (1919) الذي أطلقته لجنة الحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية»، موضحة أن هناك «صعوبة في حصول

المرأة على حقها فيما يخص إثبات الادعاء بالضرب والاعتداء (كالتقرير الطبي)». ولفتت الهيئة إلى «عدم معاقبة الممارس للعنف في كثير من الحالات، والاكتفاء بمعالجة المرأة التي وقع عليها العنف»، مطالبة بـ«الإسراع بإصدار نظام يُجرّم أنواع العنف الأسري كافة»، لافتة إلى «ظهور العديد من القضايا والظواهر نتيجة ممارسة العنف الأسري والعضل كهروب الفتيات»، محذرة بأن خضوع المرأة وتقبلها لبعض أنواع العنف والاضطهاد، وتنازلها عن حقوقها «يجعل الآخر يتمادى ويتجرأ أكثر، ويتجلى ذلك عند افتقادها من تلجأ إليه لحمايتها».

اشتراط حضور ولي الأمر في التعاملات يعرضهن للاستغلال

المصدر: صحيفة الحياة الجمعة 3 رمضان 1434 هـ - 12 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/531879

الرياض - ماجد الخميس

كشفت هيئة حقوق الإنسان في تقريرها عن بعض الإجراءات والممارسات الإدارية والتنظيمات التي أسهمت في استفحال المشكلات التي تتعرض لها المرأة، ومن ذلك اشتراط حضور أو موافقة ولي الأمر في معظم التعاملات الحكومية، وهو ما يعرض عدداً من النساء للاستغلال والتسلط، وطلب معرّف على المرأة في الإدارات الحكومية وإن كانت تحمل بطاقة هوية وطنية، وطلب أصل سجل الأسرة وهو لدى المدعى عليه (الزوج). وكذلك تضمنت كثرة المستندات والأدلة المطلوبة من المرأة لإثبات دعواها ومنها: تقرير الشرطة، الفحص الطبي، دليل المقاضاة الخاص بالاعتداء والتضرر منه، تقارير عن العقم أو الإدمان للمدعى عليه من المرأة، إضافة إلى شهادة شاهد عيان في حال العنف الأسري وصعوبة الحصول على ذلك (إذ إن العنف الأسري يتم داخل البيوت من دون شهود)، وكان يتعين أن تطلب هذه المستندات من الجهات المختصة. وأشارت إلى عدم وجود أقسام نسائية في الكثير من القطاعات المهمة التي تلجأ إليها المرأة كأقسام الشرطة والمحاكم، إضافة إلى عدم وجود مدخل خاص بالنساء، وازدحام الممرات والمكاتب بالرجال ما يؤدي إلى شعور المرأة بالارتباك والحرج، وعدم إتاحة وقت كافٍ للاستماع إليها، وذلك يؤدي إلى ضياع حقوقها لعدم قدرتها على التعبير وإفهام مشكلتها لذوي الاختصاص.

وأوضحت الهيئة أنه في الخلافات الأسرية يلحظ كثرة جلسات المحاكم وطول المدة بين وقت رفع الدعوى وصدور الحكم فيها، إضافة إلى تأخر إصدار الحكم وخصوصاً في قضايا الأحوال الشخصية، وينجم عن ذلك الحرمان من النفقة ورؤية الأولاد، إضافة إلى تعرضها للعنف والتهديد والابتزاز، موضحة أن عدم حصول المرأة على نسخة من عقد النكاح، يحرمها من معرفة ما تم تدوينه بالعقد من شروط واتفاق بين الطرفين، مشيرة إلى أن المرأة تطلّق «من دون حضورها أو وكيلها لجلسة الطلاق في المحكمة، وفي بعض الأحيان يتم ذلك من دون علمها لفترة طويلة، ما ينتج منه خلافات كبيرة في ما يتعلق بالنفقة والمسكن وحضانة الأولاد».

اعتنقوا المنهج التكفيري وتواصلوا مع القاعدة وأحد المارقين في لندن

السجن 104 سنوات لـ 22 متهماً بالتخابر لصالح إسرائيل

والتحريض عبر فيس بوك وتويتر

المصدر: صحيفة عكاظ الجمعة 3 رمضان 1434 هـ - 12 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130712/Con20130712619799.htm

إبراهيم علوي «جدة»

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في مقرها الصيفي بمحافظة جدة أحكاما ابتدائية بسجن 22 متهما لمدد تصل في إجماليها إلى 104 سنوات وخمسة أشهر، مع المنع من السفر خارج البلاد مددا متفاوتة، وذلك بعد إدانتهم بعدة تهم أبرزها التخابر لصالح إسرائيل، دعم إحدى الجماعات المسلحة بالخارج، اعتناق المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وتكفير الدولة والعلماء ورجال الأمن، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي (فيس بوك وتويتر)، والتواصل مع تنظيم القاعدة في الخارج وأحد المارقين في لندن. فيما برأت المحكمة متهمين آخرين من التهم التي جاءت في لائحة المدعي العام.

وجاءت الاحكام التي صدرت على مدى الأسبوعين الماضيين على النحو التالي:

- إدانة متهم بتسليم أحد الوافدين داخل البلاد مبلغا ماليا لدعم إحدى الجماعات المسلحة بالخارج، كما أدين بحيازة (25) خمس وعشرين طلقة مسدس و(140) مائة وأربعين طلقة رشاش حية دون ترخيص. ولم يثبت للمحكمة إدانته بمحاولة تضليل الجهات الأمنية من خلال شرائه شريحة جوال مسبقة الدفع في كل مرة يحضر فيها الأموال لعدم ظهور القصد الجنائي من ذلك الفعل، وقد حكم على المدعى عليه لقاء ما ثبت بحقه من تهم بالسجن عشرة أشهر اعتبارا من تاريخ إيقافه منها ثمانية أشهر بناء على المادة السادسة من نظام مكافحة غسل الأموال ومنها شهران بناء على المادتين (39) و(40) من نظام الأسلحة والذخائر، وتصادر الأسطوانتان الليزريتان المضبوطتان لصالح الخزينة العامة، ويمنع من السفر خارج المملكة بعد إطلاق سراحه مدة مماثلة لعقوبة السجن المحكوم بها، وبسؤال المدعي العام والمدعى عليه قررا الاعتراض على الحكم.

- إدانة متهم بالتحريض والمشاركة في تجمعات مثيري الشغب في محافظة الأحساء، كما ثبت للمحكمة إدانته بإرسال ونشر والتحريض على المشاركة في تلك التجمعات ومواعيدها عبر صفحات (الفيس بوك). وقد حكم على المدعى عليه لقاء ما ثبت بحقه بالسجن سنة وثلاثة أشهر اعتبارا من تاريخ إيقافه منها سنة بناء على المادة (6) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية. ويمنع من السفر خارج المملكة بعد انتهاء محكوميته مدة ستة أشهر. وبعرض الحكم قرر المدعى عليه والمدعي العام الاعتراض.

- إدانة اثنين من المدعى عليهم بالسفر إلى اليمن بطريقة غير مشروعة عن طريق التهريب لغرض الانضمام لصفوف تنظيم القاعدة الارهابي كما ثبت للمحكمة إدانتهما بالتفريط في بطاقة الهوية الوطنية الخاصة بهما وقيامهما برميها عمدا، كما ثبت للمحكمة إدانة المدعى عليه الأول بتخزين وإرسال ما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال إطلاقه لتغريدات عن طريق (تويتر) تدعو للاعتصام. وقد حكم على المدعى عليه الأول لقاء ما ثبت بحقه بالسجن سنة وستة أشهر منذ تاريخ إيقافه، منها ستة أشهر بناء على المادة (15) من اللائحة التنفيذية لنظام أمن الحدود ومنها خمسة أشهر بناء على المادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية مع مصادرة جهاز الحاسب الآلي المضبوط بحوزته وفقا للمادة الثالثة عشرة من ذات النظام، ويمنع من السفر خارج المملكة بعد إطلاق سراحه مدة ثلاث سنوات استنادا للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

وحكم على المدعى عليه الثاني بالسجن سنة منذ تاريخ إيقافه، منها ستة أشهر بناء على المادة (15) من اللائحة التنفيذية لنظام أمن الحدود ويمنع من السفر خارج المملكة بعد إطلاق سراحه مدة ثلاث سنوات استنادا للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر، وبعرض الحكم قرر الجميع الاعتراض.

- إدانة متهم بتأييده لتنظيم احد المارقين في لندن وذلك من خلال متابعته لما يسمى بقناة الإصلاح وتواصله مع أحد أعضاء التنظيم التابعين لقائد ما يسمى بحركة الإصلاح وتنفيذه لتوجيهه بالدعوة للاجتماع أمام مبنى هيئة حقوق الإنسان، والقدح في ولاة أمر هذه البلاد وسبهم وشتمهم، والتحريض من خلال صفحته على الفيس بوك على التجمعات والمظاهرات، وإعداد وإرسال وتخزين ما من شأنه المساس بالنظام العام على الشبكة المعلوماتية. وقد حكم على المدعى عليه بالسجن لمدة سنتين اعتبارا من تاريخ إيقافه منها سنة بموجب المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية والسنة الثانية من سجنه على باقي الجرائم الأخرى الثابتة في حقه. ثالثا : منعه من السفر خارج المملكة بعد انتهاء محكوميته لمدة خمس سنوات وذلك استنادا للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر، وبعرض الحكم قرر المدعى عليه والمدعي العام الاعتراض.

- إدانة متهم بشروعه بالتجسس لصالح دولة أخرى وأنه أخبر حراس الأمن القائمين على حراسة السفارة الإسرائيلية في دولة الأردن برغبته في مقابلة أحد المسؤولين في السفارة بغرض التعاون معهم وتقديم أي معلومة يريدون الحصول عليها عن المملكة العربية السعودية، وحكمت المحكمة برد طلب المدعي العام القتل تعزيرا للمدعى عليه لعدم موجبه صيانة للدماء ولأن زجر المدعى عليه وكف شره يحصل بأقل من القتل، وحكمت المحكمة عليه لقاء التهمة المسندة إليه والثابتة في حقه بسجنه خمسة عشر عاما منذ تاريخ ايقافه، ويمنع من السفر خارج البلاد مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعى عليه والمدعي العام الاعتراض.

- إدانة ثلاثة متهمين بالمتاجرة بالأسلحة بيعا وشراء وتوسطا بدون ترخيص بقصد الإخلال بالأمن الداخلي وذلك من خلال بحثهم عن مواقع لبيع الأسلحة عبر شبكة الانترنت والتواصل مع تجار الأسلحة فيها بقصد الحصول على الأسلحة منهم على جمع تلك الأسلحة بهدف مقاومة رجال الأمن واستخدامها ضدهم عند نشوب مظاهرات أو اضطرابات في القطيف، وغيرها من التهم الاخرى الثابتة بحقهم، وحكمت المحكمة على المدعى عليه الاول بالسجن لمدة خمس سنوات من تاريخ إيقافه، وبغرامة مالية خمسة آلاف ريال بموجب المادة رقم 34 من نظام الأسلحة والذخائر.

والحكم على المدعى عليه الثاني بالسجن لمدة سبع سنوات تبدأ من تاريخ إيقافه وبغرامة مالية سبعة آلاف ريال استنادا للمادة 34 من نظام الأسلحة والحكم على المدعى عليه الثالث بالسجن لمدة أربع سنوات تبدأ من تاريخ إيقافه وبغرامة مالية أربعة آلاف ريال استنادا للمادة 34 من نظام الأسلحة، ويمنع المدعى عليهم من السفر خارج البلاد بعد انتهاء محكوميتهم لمدة خمس سنوات لكل واحد منهم استنادا للفقرة 2 من المادة 6 من نظام وثائق السفر، وبعرض الحكم قرر الجميع الاعتراض.

- إدانة متهم بخروجه إلى مواطن الفتنة والقتال فيها دون إذن ولي أمره، وتوليه عضوية إحدى اللجان أثناء مكوثه في العراق تختص بالإفتاء والدعوة والتحريض على الخروج دون إذن للقتال في مواطن الفتن، وتدربه على بعض الأسلحة كالكلاشنكوف والبيبكيسي أثناء إقامته في العراق وغيرها من التهم الأخرى الثابتة بحقه، وقد حكم على المدعى عليه بالسجن سبع سنوات اعتبارا من تاريخ إيقافه منها سنة بناء على الفقرة (د) من المادة (2) والمادة (16) من نظام مكافحة غسل الأموال، وباقي مدة السجن لبقية التهم الثابتة في حقه ويمنع من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.

- إدانة متهم باجتماعه بأشخاص من أصحاب الفكر التكفيري المخالف للكتاب والسنة واجتماعه كذلك بأصحاب التوجهات المنحرفة المؤيدة للقتال في أماكن الاضطراب والتطاول على العلماء وعدم التبليغ عنهم، وقد قضت المحكمة بسجن المدعى عليه ستة أشهر مع احتساب مدة التوقيف في 1431/4/14هـ كونه مطلق السراح، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.

- إدانة متهم بانتهاجه المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة بتكفيره لولي الأمر في هذه البلاد ووزرائه ورجال الأمن والتنسيق ودعم الشباب للخروج للعراق للقتال تحت راية غير راية ولي الأمر ودون إذنه كما ثبت إدانته بدعم تنظيم خارجي بأموال ومواد عينية دون إذن ولي الأمر عن طريق حضور أشخاص إليه وتسليمها لهم إدانته بوجود علاقة وتواصل له مع منظري الفكر التكفيري وأصحاب الفكر الضال المنحرف في الداخل والخارج وتستره عليهم وثبت إدانته بعدم التزامه بما سبق أن تعهد به من الابتعاد عن الشبهات ومواطن الريب، وغيرها من التهم الأخرى الثابتة بحقه، وحكمت المحكمة بسجن المدعى عليه خمس عشرة سنة اعتبارا من تاريخ إيقافه وأنه في حال إصراره على حاله وعدم توبته فيحق للمدعي العام التقدم بدعوى أخرى ضده للمطالبة بعقوبته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.

- إدانة متهم بدعم تنظيم خارجي بأموال ومواد عينية دون إذن ولي الأمر وإيصالها لهم كما ثبت إدانته بشروعه في الخروج للعراق للقتال تحت راية غير راية ولي الأمر ودون إذنه، وحكمت المحكمة بسجن المدعى عليه خمس سنوات مع احتساب مدة التوقيف في 1424/6/20هـ كونه مطلق السراح، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.
- إدانة متهم بتأييده لتنظيم القاعدة الإرهابي من خلال حيازته لمواد حاسوبية تتضمن كتبا ومقالات ومقابلات رموز تنظيم القاعدة وخطب ورسائل لعناصر الفئة الضالة ومستندات ومقاطع صوتية وفيديو العمليات الإرهابية التي وقعت بالمملكة كما ثبت أيضا إدانة المدعى عليه بتمويله للأعمال الإرهابية من خلال جمعه لمبالغ مالية على أنها للفقراء والمساكين وإرسالها لدعم المقاتلين في العراق بالاتفاق والتستر المجرم بموجب المادة الثانية من نظام مكافحة غسل الأموال.كما ثبت أيضا إدانة المدعى عليه بتضليل الجهات الأمنية بتواصله مع المقاتلين في العراق عن طريق الاتصال بهم بواسطة شرائح اتصال بدون أسماء وكذلك استخدامه لكلمات مشفرة، وقد حكم على المدعى عليه بالسجن مدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ إيقافه منها ثلاث سنوات بموجب المادة السادسة عشرة من نظام مكافحة غسل الأموال وباقي سجنه على جرائمه الأخرى الثابتة في حقه، ويمنع من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.
- إدانة متهم باعتناقه المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وتكفير الدولة والعلماء ورجال الأمن واجتماعه وتستره على عدد من الأشخاص ممن يعتنقون المنهج التكفيري ويحملون الأفكار المنحرفة، وتأييده لتنظيم القاعدة الإرهابي وزعيمه واعتبار ما يقوم به من أعمال إرهابية أنه من الجهاد، وغيرها من التهم الأخرى الثابتة بحقه، وقد حكم على المدعى عليه بالسجن خمس سنوات اعتبارا من تاريخ إيقافه، منها ستة أشهر بناء على المادة (16) من نظام مكافحة غسل الأموال وأربعة أشهر بناء على المادة (6) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية وباقي السجن لبقية أفعاله الثابتة وحكمت المحكمة بمصادرة جهاز الحاسب الآلي المشار إليه في دعوى المدعي العام، ويمنع من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.
- إدانة متهم بالسفر إلى اليمن لأجل الانضمام لتنظيم القاعدة الإرهابي في اليمن المناهض للدولة الداعي إلى الخروج المسلح على ولي الأمر الذي يتزعمه الهالك أسامة بن لادن وأنه يتشرف بذلك وأنه نوى ذلك لإنهاء حياته نظرا لظروفه الأسرية القاسية كما يزعم. وأنه عاد من اليمن لعدم تمكنه من وجود طريق مؤدي للقاعدة في اليمن وأنه تأثر فكريا بالفكر القتالي بناء على ما شاهده في الإنترنت من خطب ومقاطع قتالية وعمليات انتحارية واحتفاظه بشريط منها وأن حماسه زاد بالقتال عندما شاهد مقطع فيديو يعرض عملية مأرب في اليمن مما زاده العزم على الخروج لليمن والانضمام لتنظيم القاعدة وأن سجن شقيقه وخروج أحد زملاء شقيقه إلى أفغانستان كان له الأثر الأكبر في عزمه على القتال كما أنه ثبت تأييده لأعمال الفئة الضالة وما تقوم به من أعمال إرهابية داخل المملكة باستباحة الدماء المعصومة بدين أو ذمة وترويع الآمنين وإشاعة الخوف والخروج المسلح على ولي الأمر واعتقاده بمشروعيتها باعتقاده جواز تفجير المجمعات الغربية داخل المملكة وغيرها من التهم الأخرى التي أدين بها، وقد حكم على المدعى عليه بالسجن ست سنوات اعتبارا من تاريخ إيقافه منها سنة بناء على المادة السادسة عشرة من نظام مكافحة غسل الأموال، وستة أشهر بناء على المادة السادسة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية وستة أشهر وغرامة خمسة آلاف ريال بناء على المادة (6) من نظام مكافحة التزوير وستة أشهر بناء على المادة (16) من نظام أمن الحدود ولائحته التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 26 وتاريخ 1394/6/24هـ. وباقي السجن لبقية أفعاله الثابتة بحقه وأنه في حال إصراره على حاله وعدم توبته فيحق للمدعي العام التقدم بدعوى أخرى ضده للمطالبة بعقوبته، ويمنع من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.
- إدانة متهم بتستره وعدم إبلاغه الجهات الأمنية عن شقيقه المطلوب أمنيا الذي خرج للقتال خارج المملكة بدون إذن ولي الأمر وتواصله معه عدت مرات كما ثبت تواصله واجتماعه مع شخص باكستاني الجنسية مرسل له من شقيقه المطلوب أمنيا لمعرفة أخبار أخيه وتستره على ذلك كما ثبت تضليله لجهة التحقيق وعدم ذكر الحقيقة من خلال إنكاره لوجود إيميل مكتوب على الرسالة التي استلمها خلاف ما ذكر في بداية التحقيق من وجود ذلك الإيميل رغم مصادقته على إقراره بذلك ولم يثبت قيام المدعى عليه بإخفاء إيميلات كان يتواصل بها مع شقيقه المطلوب أمنيا لعدم ثبوت ذلك بالبينة، وقد حكمت المحكمة عليه لقاء ما ثبت بحقه من التهم بالسجن لمدة عشرة أشهر تحسب منها مدة إيقافه على ذمة هذه القضية، ويمنع من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.

- إدانة متهم بتصنيع ثماني قنابل حارقة (مولوتوف) وأنه قام برمي قنبلتين منها على قنصلية دولة أجنبية في المملكة وحيازته للست الباقية منها بقصد الإخلال بالأمن والإفساد بعد تخطيط بقصد إلحاق الضرر بها وبالعاملين فيها، ولأن وجود ما يحرض على القتال في جهاز الحاسب الآلي العائد له، يثبت تبنيه لأفكار وأهداف الفئة المارقة التابعة لتنظيم القاعدة الإرهابي القائمة على قتل المعاهدين والتعدي عليهم والإضرار بمصالح البلاد العامة وتبني أعمال الإفساد فيها.
وقد ردت المحكمة طلب المدعي العام بقتل المدعى عليه على ضوء قرار هيئة كبار العلماء رقم 148 وتاريخ 1409/9/12هـ لعدم موجبه، وقررت المحكمة سجن المدعى عليه لقاء إلقائه القنبلتين الموصوفتين أعلاه ثماني سنوات من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر بعد خروجه مدة مماثلة لسجنه، وثبت لدى المحكمة تصنيع المدعى عليه لثماني قنابل حارقة (مولوتوف) وحيازته لست منها بقصد الإفساد والإخلال بالأمن وأفهم بأن عقابه عن ذلك عائد للجهة المختصة استنادا للمادة (33) من نظام الأسلحة والذخائر، وبعرض الحكم قرر المدعي العام الاعتراض على الحكم أما المدعى عليه فقرر القناعة بالحكم.
- إدانة متهم بالاحتفاظ بسلاح رشاش ومسدس دون تصريح بناء على طلب احد المشتبه بهم وهو يعلم أنه مشتبه به ومن ثم تسليم المسدس له وبيع السلاح الرشاش بعد فترة وتسليم ثمنه، ولم تثبت إدانة المدعى عليه بالتستر على احد المطلوبين الذي خرج إلى اليمن للالتحاق بتنظيم القاعدة ولم تثبت إدانته بما يوجب تعزيره بما سوى ذلك من التهم الموجهة له في دعوى المدعي العام. وقد حكم على المتهم بالسجن سنة مع احتساب ما أمضاه في التوقيف منها أربعة أشهر بناء على المادتين رقم (39) و(40) من نظام الأسلحة والذخائر، ومنها أربعة أشهر بناء على المادة (16) من نظام مكافحة غسل الأموال، ويمنع من السفر خارج المملكة بعد إطلاق سراحه مدة مماثلة لعقوبة السجن المحكوم بها، وبعرض الحكم قرر المدعى عليه القناعة أما المدعي العام فقرر الاعتراض على الحكم.
- إدانة متهم بالافتئات على ولي الأمر وخروجه عن طاعته من خلال سفره إلى إيران بقصد دخول أفغانستان للمشاركة في القتال الدائر هناك، وشروعه في التنسيق لخروج مجموعة من الأشخاص إلى أفغانستان للمشاركة في القتال الدائر هناك وطلبه من إحدى النساء التواصل مع المنسق الذي تعرفه في أفغانستان لذلك الغرض، وتستره على إحدى النساء مع علمه بتوجهاتها المشبوهة وقيامها بتحميل مقاطع وكلمات تحث على القتال ونشرها بين النساء ودعمها للمقاتلين في مواطن الصراع وعلى طلبها منه السفر إلى مصر لمساعدة إحدى النساء هناك في السفر إلى أفغانستان، وغيرها من التهم الأخرى التي أدين بها، وقد حكم عليه بالسجن سبع سنوات تبدأ من تاريخ إيقافه منها سنه بناء على المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية وسنه بناء على المادة السادسة عشرة من نظام مكافحة غسل الأموال، ويمنع من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد انتهاء محكوميته، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.
- إدانة متهم واتخاذه هذه البلاد منطلقا له في السفر إلى مواطن الفتنة والصراع بأفغانستان للمشاركة في القتال الدائر هناك وتدربه على بعض الأسلحة واستلامه لصندوق ذخيرة من أحد الأشخاص وإخفائه لديه ثم تسليمه لشخص آخر وتستره على بعض الأشخاص المشبوهين وارتباطه ببعضهم، وقد حكمت المحكمة عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات وستة أشهر تبدأ من تاريخ إيقافه وإبعاده عن هذه البلاد بعد الحكم عليه واستيفاء، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.
- إدانة متهم بشروعه في السفر إلى مواطن الفتنة والصراع بالعراق للمشاركة في القتال الدائر هناك وذهابه لليمن لذلك الغرض وتستره على خروج أحد الأشخاص للعراق وشرائه وحيازته لسلاح رشاش ومجموعة من الطلقات دون تصريح لم يتم ضبطها معه، وحيازته في الحاسب الآلي لمستند نصي يتضمن مقالات لبعض رموز تنظيم القاعدة، وحكمت المحكمة عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ إيقافه منها ثمانية أشهر بناء على المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية ومصادرة الحاسب الآلي المحمول المضبوط معه وإبعاده عن هذه البلاد بعد تنفيذ الحكم عليه واستيفاء ما له وما عليه من حقوق، وبعرض الحكم قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض.

تبرئة متهمين

- براءة متهمين من تأييدهما تنظيم القاعدة ولا لأي جماعة تابعة له ولا اتفاقهما على التسلل من المملكة إلى اليمن للانضمام إلى تنظيم القاعدة في اليمن ولا محاولتهما التسلل ولا مخالفتهما مقتضى المادة (15) من لائحة أمن الحدود وحكمت المحكمة برد مطالبة المدعي العام إثبات وعقوبة المدعى عليهما على ما لم يثبت من التهم وردت المحكمة مطالبة المدعي العام بإبعادهما عن البلاد غير انه قد ثبتت واقعة تعاطي المتهم الثاني للحشيش المخدر إلا أن ما تضمنه إقراره لدى المحكمة يبين لها تركه بإرادته لهذه المعصية ولذلك فقد درأت المحكمة عنه حد المسكر وحكمت برد مطالبة المدعي العام عقوبة المدعى عليه الثاني على تعاطي الحشيش وتم إفهام المدعى عليهما بأن لكل واحد منهما بعد اكتساب الحكم القطعية المطالبة في دعوى مستقلة بالتعويض عن المدة التي أمضاها موقوفا، وبعرض الحكم قرر المدعي العام الاعتراض وقرر المدعى عليهما القناعة.

أولويات حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130715/Con20130715620468.htm

يأمل أهالي منطقة عسير من فرع حقوق الإنسان بالمنطقة أن يعيد تاريخ الجمعية وماضيها الجميل وأن يتلمس ويقف مع الإنسان في كافة القضايا الحقوقية وعلى كافة الأصعدة، وأن تتسع دائرة اهتمام الفرع بحقوق الإنسان بالمنطقة وفق الضوابط والشروط المنظمة كما يأمل الأهالي من «حقوق الإنسان» استخدام آلياته وأدواته لتمكين المواطنين من حقوقهم بعيدا عن الروتين المعتادة في كافة الجهات والدوائر الخدمية.

عبد الله القحطاني

طالبت بعدم استغلال الولاية والتسلط عليها .. حقوق الإنسان" تطلق فيلماً توعوياً عن المرأة في المملكة

المصدر: صحيفة البلاد الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.albiladdaily.com/news.php?action=show&id=131575

كتبت – أماني ماهر

تزامناً مع إصدار تقريرها السنوي في المملكة، أطلقت هيئة حقوق الإنسان فيلماً توعوياً على مواقع التواصل الاجتماعي عن المرأة في السعودية، طالبت فيه بعدم استغلال الولاية والتسلط على المرأة بأي شكل كان، خصوصاً أن الكثير من قضايا حرمان المرأة من الزواج تدور في أروقة المحاكم، وتذكر على استحياء وخجل.

وقد اختارت الهيئة أن تصور فيلمها التوعوي حول فتاة تخرجت من الجامعة بدرجة ممتاز مع مرتبة الشرف، إلا أن وليها يستولي على رواتبها الشهرية، ويحرمها من الزواج بأعذار مختلفة، ويختتم الفيلم (مدته 46 ثانية)، بعبارة "الولاية أمانة، وإنما جعلت لمصلحة المرأة لا لعضلها."

وعلى صعيد التشريعات الخاصة بحقوق المرأة، فقد أشار تقرير الهيئة إلى أن التشريعات في المملكة كفلت الحق في الزواج وتكوين أسرة، إذ أشارت إليه المادتان 9 و10 من النظام الأساسي للحكم، ونص الاتفاق على مبدأ "القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" في المادة 16، وكذلك ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته (16 .)

وشددت الهيئة في تقريرها على وجوب أن تقوم المؤسسات الحكومية والأهلية بمضاعفة الجهود من أجل وقاية وحماية الأسرة، وتعزيز تمتع كل أفرادها بحقوقهم المكفولة لهم في الشريعة الإسلامية، أو في النظام الأساسي للحكم، أو في باقي الأنظمة والتشريعات، مشيرة إلى أنها تلقت ورصدت قضايا متعلقة بولاية المرأة والطفل، إذ تتركز حول تعسف صاحب السلطة في ممارسة سلطته، أو إساءة استخدامها، واستغلالها.

كما انتقدت الهيئة تمادي البعض في إساءة استخدام السلطة واستغلالها في حرمانهن من بعض الحقوق المشروعة من تعليم أو عمل، ومن عضل أو تزويج القاصرات منهن، والاعتداء بالضرب عليهن، وغير ذلك من الممارسات العنيفة

اللاإنسانية، وقد كشفت الهيئة في تقريرها عن الملاحظات والمشاهدات التي سجلتها فيما يخص المرأة، لافتة إلى وجود معاناة بعض النساء من ظلم وليها وتسلطه عليها، ورغبته في سلب حريتها وتقرير مصيرها والاستيلاء على أموالها.
وأشارت إلى أنها رصدت تسلط بعض الإخوة على أخواتهم من حيث تقرير مصيرهن بتزويجهن عنوة أو السعي في طلاقهن بحجة عدم تكافؤ النسب، أو ابتزازهن من أجل رواتبهن أو غير ذلك، إضافة إلى مماطلة بعض أولياء الأمور في إضافة أبنائه إلى سجل الأسرة، الأمر الذي يحرمهم من التمتع بأبسط حقوقهم كالالتحاق بالمدرسة والرعاية الصحية، وكذلك حرمان المرأة في كثير من الحالات من حقها في الإرث.
ومن أشكال التسلط على المرأة، بحسب تقرير الهيئة اشتراط موافقة ولي الأمر على الراغبات في العمل أو الالتحاق بالجامعة أو بأحد برامج الدراسات العليا أو إجراء جراحة، على الرغم من كونهن راشدات.
كما كشفت عن وجود ضعف في التجاوب المهني من المتلقين لبلاغات العنف الأسري على الرقم الذي أطلقته وزارة الشؤون الاجتماعية، موضحة أن هناك صعوبة في حصول المرأة على حقها فيما يخص إثبات الادعاء بالضرب والاعتداء (كالتقرير الطبي)، ولفتت الهيئة إلى "عدم معاقبة الممارس للعنف في كثير من الحالات، والاكتفاء بمعالجة المرأة التي وقع عليها العنف، وحذرت، بأن خضوع المرأة وتقبلها لبعض أنواع العنف والاضطهاد، وتنازلها عن حقوقها يجعل الآخر يتمادى ويتجرأ أكثر، ويتجلى ذلك عند افتقادها من تلجأ إليه لحمايتها.
جدير بالذكر أن المملكة قد بدأت مؤخراً أول حملة لها ضد ظاهرة العنف المنزلي تحت شعار: "وما خفي كان أعظم"، وأشرف على الحملة مؤسسة الملك خالد، وظهر في إعلانات الحملة تجمع لنساء يرتدين النقاب أمام كاميرا لإظهار أعينهن المصابة مع جملة "هنالك شيء لا يمكن تغطيته، وتقول المؤسسة إن أعداد النساء اللاتي يتعرضن للعنف المنزلي في المملكة أكبر بكثير مما يعتقد، وتأتي الحملة في إطار مشروع "نظام الحد من الإيذاء" الذي تبنته المؤسسة وكانت الأميرة منيرة بنت عبد الرحمن آل سعود أحد المشرفين عليه.

دراسة لإنشاء أول مدينة إعلامية.. ومنصة إرسال للقنوات الفضائية

هيئة الإذاعة والتلفزيون توقف بث البرنامج المسيء للطفلة.. وتعتذر لأسرتها

المصدر: صحيفة الشرق الأوسط الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.aawsat.com/details.asp?section=43&issueno=12650&article=736511#.UeZT89K8A0E

جدة: فايز الثمالي
أكد الدكتور رياض بن كمال نجم رئيس الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع عن وجود دراسة لإنشاء أول مدينة إعلامية تتخذ من الأراضي السعودية موقعا لها، مؤكدا في تصريح لـ«الشرق الأوسط» على أهمية دورها في تنمية الجانب الإعلامي الأشمل، من حيث الإنتاج والمحتوى المحلي.
وقال نجم إن الخطوة ستتوافق مع وضع السعودية ومبادئ المجتمع، مشيرا إلى أن جميع الأعمال التي سيتم إنتاجها ستراعى فيها منظومة القيم والمبادئ المعمول بها في المملكة. وأضاف أن مجلس الوزراء وجه الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع على اتخاذ ما يلزم من إجراءات لإنشاء منصة لإرسال القنوات الفضائية، وقال، إن «الهيئة بدأت على الفور، في دراسة كل التدابير لإنجاح المشروع، حيث تعمل حاليا في المراحل الأخيرة وتحت التنفيذ والمتوقع أن تكون جاهزة نهاية العام الحالي».

وبين رئيس الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع أن «القنوات التي ستبث عبر المنصة سترخص داخل السعودية وفي حالة خرق أي قناة للمعايير واللوائح والنظم المطبقة في المملكة فستتخذ بحقها إجراءات تحذيرية، وسيتم اتخاذ إجراءات مناسبة في حال استمرار المخالفة، مثلها في ذلك مثل أي وسيلة إعلامية».
وكان مجلس الوزراء قد اشترط مراعاة عدد من المبادئ للمشروع، أهمها التنسيق مع المؤسسة العربية للاتصالات الفضائية (عرب سات)، وكذلك الجهات المختصة الأخرى. كما اشترط الالتزام بما تقضي به الأحكام المنصوص عليها في نظام المطبوعات والنشر الصادر بالمرسوم الملكي وتعديلاته ولائحته التنفيذية، إلى حين صدور نظام الإعلام المرئي والمسموع. كما أمر المجلس بالتقيد بالضوابط واللوائح الصادرة بناء على تنظيم الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع الصادر بقرار مجلس الوزراء.
وفي جانب آخر، وحول قضية برنامج «مقلب مذيع» الذي تبثه قناة «أجيال السعودية للأطفال» أوضح المهندس صالح المغيليث المتحدث الرسمي باسم هيئة الإذاعة والتلفزيون، أنه تم إيقاف عرض البرنامج، وقال: «إن الإيقاف تم إثر الحلقة التي عرضت في القناة وظهرت فيها طفلة وهي تجيب على تساؤلات وجهت إليها بلهجة حادة وغير مقبولة من قبل مذيعة البرنامج ومساعديها».
ويعتبر البرنامج من برامج الكوميدية الموجهة لشريحة الأطفال، حيث يتم من قبل مذيع البرنامج توجيه أسئلة للمشاركين الأطفال بقصد الحصول على إجابات طريفة، وكانت إحدى حلقات البرنامج شهدت بكاء لإحدى المشاركات بعد توجيه سيل من الأسئلة بأسلوب اعتبره البعض من المتابعين «عنفا» يمارس ضد تلك المشاركة.
وشهدت على إثره مواقع التواصل الاجتماعي على شبكة الإنترنت ردود فعل غاضبة تجاه تلك الحلقة من برنامج «مقلب مذيع».
وأكد المتحدث الرسمي باسم هيئة الإذاعة والتلفزيون، أنه يتم الآن مساءلة فريق البرنامج، الذي طلبت منهم إدارة القناة تقديم اعتذار للطفلة وأسرتها ولجميع مشاهدي القناة من الأطفال.

وكشف المغيليث أن رئيس هيئة الإذاعة والتلفزيون تلقى اتصالا من قبل الدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، أعرب خلاله عن استغرابه لما ظهر في تفاصيل البرنامج الذي عرض، موضحا أن «هيئة حقوق الإنسان» طالبت هيئة الإذاعة والتلفزيون بالقيام باتخاذ كل الإجراءات التي تمنع تقديم مثل هذه البرامج المسيئة للأطفال.
وأكد المغيليث على تشديد «هيئة حقوق الإنسان» على أهمية الاعتذار عن كل ما حصل في حق الطفلة، ومؤكدا أن ذلك يتنافى مع حقوق الطفل، التي تؤكد عدم جواز تعرض الأطفال لمثل هذا النوع من المعاملة سواء كان في برامج تلفزيونية أو غيرها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

حقوق الإنسان لـ"الاقتصادية" : الطرح فيه إيذاء .. والقائمون لم يعلموا بالخطورة

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.aleqt.com/2013/07/17/article_771015.html

أوضح الدكتور إبراهيم بن عبد العزيز الشدي، عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والمتحدث الرسمي للهيئة لـ"الاقتصادية"، استياء الهيئة مما حدث في البرنامج، وهذا يدل على مستوى التدني الكبير في حقوق الطفل ومعرفة الأشياء التي تسيء لنفسية الطفل سواء على المستوى الإعلامي أو على مستوى ذوي الطفلة وأسرتها، وأضاف: "نشعر بأن من قاموا بهذا العمل لم يكونوا بوعي كاف بالخطر الخبير والأذى النفسي الكبير الذي تعرضت له الفتاة وللمشاركين في البرنامج، بل كان همهم إعلاميا فقط، خاصة وهم من جعلوا أنفسهم متخصصين في مجال الطفولة بحكم توجه القناة، وقال المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان "نحن في الهيئة بالتأكيد سنتواصل مع وزارة الإعلام والثقافة وهيئة الإذاعة

والتلفزيون في هذا الجانب"، وأشار الشدي إلى أن الطرح الإعلامي المتكرر لمثل ما تعرضت له الطفلة عبر الصحف أو قنوات الإعلام المرئي أو المسموع يزيد من ألم الطفل وأسرته، ولذلك نأمل أن تعالج هذه القضايا في مدى محصور وضيق وعدم التطرق إلى الأطفال وأسرهم.

بعد حادثة تطاول ممرضة على مريض

حقوق الإنسان تتقصى أحوال مستشفى خاص في الخميس"

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130717/Con20130717620975.htm

خالد آل مريح (أبها)

كشف المشرف العام على هيئة حقوق الإنسان في منطقة عسير الدكتور هادي اليامي، عن قيام لجنة من هيئة حقوق الإنسان ولجنة التقصي والفريق النسائي بزيارة مستشفى خاص بمحافظة خميس مشيط، وذلك على خلفية تداول مقطع فيديو في وسائل التواصل الاجتماعي مؤخرا، يظهر «تطاولا» أو اعتداء لفظيا من ممرضة على مريض في المستشفى.

وأكد اليامي أن اللجنة المشكلة برئاسته لتقصي الحقائق عن وضع المرضى في المستشفى، تفقدت كافة أقسام المستشفى وكذلك قسم العناية المركزة، أقسام التنويم للرجال والسيدات وحاضنات الأطفال، وتم الاطلاع على الخدمات المقدمة للمرضى ومعرفة مدى كفاءتها تمهيدا لرفع تقرير مفصل للهيئة عن وضعها.

وأضاف اليامي «تم التعرف على الإجراءات والتدابير التي وضعها المستشفى لرعاية المرضى والتي بدت إيجابية، خاصة أن المستشفى اقر بالخطأ واتخذ كافة الإجراءات القانونية ضد الممرضة المتسببة في قضية إساءة معاملة المرضى، وعرضت كل التدابير التي اتخذت للحد من وجود مثل هذه الممارسات في المستقبل».

وعن جولات هيئة حقوق الإنسان على المستشفيات في القطاع الخاص، قال اليامي «هناك توجه قوي من الهيئة لشمول هذه المستشفيات بالمتابعة لأن القطاع الخاص رديف للقطاع الحكومي»، مبينا أن عسير لا تزال بحاجة إلى المزيد من المستشفيات التي تستوعب الزيادة المطردة في التعداد السكاني، وإشكاليات الحوادث المرورية وتزايد الحالات التي تتطلب الرعاية الطبية.

أمير جازان يوجه ببحث حالات نساء الكهف وحقوق الإنسان يطلب عناوينهن

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/18/897611

جازان – عبد الله البارقي
وجه أمير منطقة جازان الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز الجهات المختصة ببحث حالات السيدات التي نشرتها «الشرق» أمس الأول بعنوان (الهوية تحرم 5 من مسنات الصهاليل من الضمان والمساعدات) ودراستها والرفع عاجلا بما يتضح عن حالاتهن للإمارة وللجهات المسؤولة. من جهة أخري تلقت «الشرق» اتصالا من فرع هيئة حقوق الإنسان في عسير، طلب تزويده بمعلومات كاملة عن الحالات وعناوينهن، ليتم بحثها من قبل المختصين.

هيئة حقوق الإنسان تثني على قرار مجلس الوزراء لائحة عُمَّال الخدمة المنزلية ستنظم العلاقة بين الأطراف

المصدر: صحيفة الاقتصادية الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.aleqt.com/2013/07/18/article_771269.html

«الاقتصادية» من الرياض
أوضح الدكتور إبراهيم الشدي المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان أن موافقة مجلس الوزراء على لائحة عُمَّال الخدمة المنزلية ومنْ في حكمهم تهدفُ إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في مجال الخدمة المنزلية، مبيناً أن اللائحة تتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة وهي التأكيد على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على ما يحقق مصلحة المواطن وينظم علاقته التعاقدية مع العمالة الوافدة ويضمن حقوق الطرفين.
ولفت الدكتور الشدي إلى أن لائحة العمالة المنزلية تمت دراستها في الهيئة، ويأتي إقرارها متوافقاً مع توصية بشأنها ضمن تقرير الهيئة حول حالة حقوق الإنسان في المملكة، حيث نصت التوصية على تنظيم شؤون العمالة الوافدة وتسوية أوضاعها في مجالات العمل والصحة والتعليم والإقامة، والإسراع في إصدار لائحة العمالة المنزلية، والنظر في تأخر القضايا العمالية والإسراع في حسمها بعد الاستئناف، وتنظيم الدوائر العمالية في المحاكم لتشمل جميع مناطق المملكة بما يتفق مع نظام العمل الجديد والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها.
وبين أن صدور هذه اللائحة دليل على ما توليه القيادة من اهتمام لكل ما تتم دراسته في هيئة حقوق الإنسان وستعمل الهيئة على الرقابة في تنفيذها، مبيناً أن موضوع العمالة الوافدة يُمَثّل أحد مجالات الشكاوى التي واجهتها الهيئة، فيما يختص بحصولهم على حقوقهم المشروعة، ولا سيما تلك المتعلقة بظروف العمل، مؤكداً أن الموافقة على لائحة عُمَّال

الخدمة المنزلية ومنْ في حكمهم ستسهم بشكل كبير في تنظيم العلاقة بين الطرفين، وتلبي احتياجات العامل وصاحب العمل.
يذكر أن هيئة حقوق الإنسان أصدرت تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في المملكة تطرقت فيه إلى الإشكالات التي يعانيها العامل ورب العمل، ورصدت أبرز السلبيات التي توصلت لها دراسات الهيئة في هذا الشأن ووضعه سلسلة من الحلول يأتي من أهمها لائحة العملة المنزلية ومن في حكمهم.

ارحموا النساء من التسول

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130717/Con20130717620956.htm

عبده خال

قضية عضل النساء من القضايا النائمة، وهي تذكرني بالتشابه بينها وبين الخلايا النائمة، تلك الخلايا السياسية التي تنتمي إلى كوادر حزبية تظل غير مرئية، إلا أن تفاعلاتها ومخاطرها أكثر ضررا ممن يعمل على السطح.
والعنوسة تمثل خلايا نائمة ستنفجر في وجوهنا فجأة من غير أن نوفر خطة لإدارة هذه المشكلة الاجتماعية الخطرة.
ويكفينا علما أن نعرف أن عدد الفتيات العوانس في المملكة وصل إلى المليون والنصف، وأن هذا العدد مرشح للزيادة إلى نحو أربعة ملايين فتاة في السنوات الخمس المقبلة.
وهناك دراسات عديدة ذهبت إلى أن العضل أسهم في زيادة نسبة العنوسة، ومع علمنا بكيف تحاك هذه (الجريمة)، إلا أننا لا نتعامل معها في سياق الأولويات وأنها تمثل خطورة بالغة على النسيج الاجتماعي والأخلاقي.
ويبدو أن هيئة حقوق الإنسان قد اقتربت من هذه المشكلة حين ألحقت بتقريرها السنوي فيلما توعويا بث على مواقع التواصل الاجتماعي تحذر فيه من عضل النساء، والهيئة حين تبث هذا الفيلم هي تعلم علم اليقين باستغلال الولاية، وأن هناك قضايا عديدة تدور في ردهات المحاكم للفتيات يطالبن بحقوقهن في الزواج وتكوين أسرة والخروج من استبداد الولي.
وأعتقد أن علينا تجاوز مرحلة التوعية، كوننا جميعا نعرف هذا الداء المستوطن بيننا منذ عقود من الزمان، وتشخيص الداء يعني الانتقال إلى العلاج، ولهذا يستوجب الانتقال من مرحلة التوعية إلى استصدار تشريع ينص صراحة بمعاقبة أي ولي يتعسف في معاملة ابنته أو أخته ويمنعها من الزواج، وما لم يكن هناك عقوبة رادعة فلن تجدي التوعية، كون بعض أفراد المجتمع بهم صرامة وجلافة لا تلين إلا بالعقوبة.
وبما أن هيئة حقوق الإنسان وقفت بالضرورة على أحوال المرأة، ومن باب المواثيق والمعاهدات أتمنى على الهيئة التعريج على قضية المرأة المطلقة التي ليس لها عائل، وقد بلغت سنا لا يرجى فيه أن تتزوج بأن يطالب بسن نظام يسجل في عقد النكاح يلزم الزوج بتدبير المسكن لمطلقته، على الأقل من باب (وما جزاء الإحسان إلا الإحسان)، وإن كان الإحسان ليس إجباريا على الزوج، إلا أن واقع حال الزوجة المطلقة المقطوعة والعاجزة عن تدبير حالها يكون تشريع المشرع إحسانا لها، ولا يحدث هذا إلا من خلال تشريع يجبر الزوج على صيانة كرامة مطلقته في آخر عمرها، بدلا من تحويلها إلى متسولة في آخر العمر.

AL-JAZIRAH
الجزيرة

حول تقرير هيئة حقوق الإنسان 2/2

المصدر: صحيفة الجزيرة الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20130716/ln30.htm

د.ثريا العريض

أعود معكم إلى تقرير هيئة حقوق الإنسان الذي رفع إلى خادم الحرمين الشريفين مع العلم أنني لا أستطيع إيفاءه حقه من التقدير .

لا مجتمع يخلو من المبكيات عند تأمل حالات ومسببات الحرمان من حقوق الإنسان، قد تكون حالة افتراء فرد على فرد آخر ، أو تعنت عرف مجتمعي يحرمه منها، ومنها أيضاً ما يسببه خلل في هذا النظام أو ذاك .

أما افتراء الأفراد فوضع يصححه تطبيق محاسبة المفتري، ومنعه من ممارسة سلب الآخرين حقوقهم، وتوعية المجتمع بما هو مشروع ومطلوب من الجميع. وما هو فقط عرف خاطئ ترسخت ممارسته ضمن المتقبلات يجب أن لا يستمر. أما خلل الأنظمة أو قصورها في تأمين حقوق كل الأفراد فيصححه تعديل النظام القائم، أو إيقافه، أو استحداث نظام جديد لردم الفجوات التي تسبب استلاب أو ضياع الحقوق .

الهيئات العالمية التي تتناول أوضاع حقوق الإنسان في بلدان العالم وتصدر تقاريرها بالتقييم تعتمد معلوماتها على مصادر غير رسمية يأتي على رأسها عادة الفئات التي تعاني من أوضاع غير مريحة أو غير عادلة تطالب بتعديلها. وإذا كان من المتوقع أن نجد أفراد العائلة الواحدة غير متفقين في مستوى الرضا عن أوضاعهم الفردية مقارنة بأوضاع أعضاء العائلة الآخرين، فالمتوقع الطبيعي أيضاً أن في كل بلد أفرادا وفئات يرون أنهم لا يحصلون على كل ما يعتبرونه حقا لهم، أو ما يندرج كحق لكل إنسان في قائمة طويلة متفق عليها عالميا بأنها حقوق أساسية للإنسان منذ قبل ولادته حتى بعد وفاته .

الجميل هنا أن نجد تقريرا عن أوضاع حقوق الإنسان يأتي بتوجيه وتوجه داخلي بهدف تصحيح الأوضاع بناء على دراسة مفصلة للمواضع التي تتعالى حولها الشكاوى، ما يعني أنه يركز على التوصيات القابلة للتفعيل، في حين أن هدف الجهات الحقوقية الخارجية غالبا مركز على توجيه الاتهامات - سواء مثبتة أو غير مثبتة - إلى حكومات الدول .

تقرير هيئة حقوق الإنسان قدم 75 توصية أذكر منها أمثلة لا حصرا :

في مجال الرعاية الصحية تفعيل وثيقة حقوق المرضى، وزيادة طاقة الاستيعابية للمستشفيات، ووضع آلية لسرعة تحويل ونقل المرضى إلى التخصصية، وآلية للحد من الأخطاء الطبية وملاحقة مرتكبيها قضائيا .

في مجال القضاء هناك 15 توصية منها إعداد مشروع نظام جزائي لتدوين الأحكام والحدود والقصاص والديات وتقنين الجرائم، والإسراع بفتح أقسام نسائية في المحاكم كمستشارات وللمساعدة القضائية .

وأوصت بقصر منع السفر على الحالات التي صدر بحقها حكم قضائي أو التي تكون مقررة بموجب نص نظامي. وكذلك بسرعة البت في قضايا التجنس، وقضايا الموقوفين وتصنيف السجناء ومعالجة الاكتظاظ ومحاسبة من لا يلتزم بالأنظمة .

وفي مجال العمل ومكافحة البطالة هناك 15 توصية منها توفير مؤشر وطني إحصائي دقيق يوضح نسب البطالة بشكل دوري، وإعطاء أولوية للتوظيف والتأهيل وإيجاد فرص عمل للشباب والشابات ، وتوسيع مجالات عمل المرأة، ومعالجة أوضاع الخريجات والمعلمات المعينات خارج مناطق سكنهن، وتسوية الأوضاع المالية والوظيفية في التعليم والمجال الصحي، وتنظيم شؤون العمالة الوافدة وتسوية أوضاعها بما يتفق مع نظام العمل الجديد والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفا فيها .

وفي مجال حقوق المرأة والطفل توصيات كثيرة منها: الإسراع في إصدار نظام الحماية من الإيذاء، وتسهيل التبليغ وتعيين متخصصين ومتخصصات، والتوسع في افتتاح دور إيواء وحماية معدة لتقديم خدمات متكاملة. ودراسة وتصحيح أوضاع الأطفال من زواج بفرد غير سعودي. وأكدت حق المرأة في حرية الحركة والتنقل لتتمكن من الوفاء بحاجاتها وقضاء مصالحها المعيشية والوظيفية بالوسائل والآليات التي تناسبها وتضمن سلامتها ..

أشكر من القلب كل من أسهم في إعداد التقرير. وعشمي كبير أن يوافَق على كل توصياته. وأتمنى أن يصل إلى مجلس الشورى لأضيف توصية أخرى بسرعة وضع كل هذه التوصيات موضع التنفيذ.

وأين حقوق العميل..؟

المصدر: صحيفة الرياض السبت 4 رمضان 1434 هـ - 13 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/13/article851627.html

د.هيا عبد العزيز المنيع

اعتاد المواطن قراءة تقارير هيئة حقوق الإنسان في الشأن الحكومي مع قصور في التعاطي مع القطاع الأهلي وهذا ربما عائد لفرضية ان القطاع الخاص عادة قائم على خدمة العميل وفق فلسفة تجارية مما يجعله يبحث عن رضاه.. ولكن الشواهد لدينا تقول إن تجارنا للأسف بخلاء في ارضائنا رغم كرمنا وارتفاع استهلاكنا الى درجة ان منتصف الشهر عند الكثير منا يعني بدء حالة الإفلاس مهنما كان الراتب الشهري..؟

عندما نذهب لأي مركز تجاري في العالم بما فيها دول الجوار نجد غرفاً خاصة للقياس مغلقة وتلتزم بأعلى درجات الخصوصية والنظافة والخدمة المتقدمة.. وهنا لا شيء من ذلك وتزداد المشكلة ان الكثير من المحلات التجارية ايضا للأسف لا تلتزم بضوابط وزارة التجارة ولا تعطي العميل او العميلة حق الترجيع، فالبضاعة من بعض المحلات التجارية الكبيرة لا تخضع لنظام الترجيع فقط تكتفي بالتبديل ولأيام قليلة ايضاً اي يومين او ثلاثة..؟ مع أنها خارج المملكة تقوم بخدمة الترجيع ولمدة اسبوع على الأقل اما التبديل فيمتد لاسبوعين او اكثر..؟ هنا اين وزارة التجارة وايضا هيئة حقوق الانسان لحماية المواطن من جشع هؤلاء التجار؟ خاصة أن بعضهم للأسف يزيد من الضغط على العملاء بضعف الخدمة حيث نجد محلاً كبيراً ولا يوجد به الا محاسب واحد مما يعطل الكثير من المشترين وغالباً يغلق المحل للصلاة قبل ان تتم عملية الشراء وطبعاً بعض هؤلاء المحاسبين يجدونها فرصة ذهبية لاخلاء مواقعهم بحجة الأذان وبشكل سريع وملفت احيانا..؟

تطبيق النظام مطلوب واحترام النظام واجب ولكن استغلال النظام مرفوض وايضاً استغلال طيبة المواطن السعودي مرفوض..

اتصور ان على وزارة التجارة وهيئة حقوق الانسان حماية المواطن من هؤلاء الجشعين ليس في غلاء الاسعار فقط بل في ايجاد بيئة تسوق مناسبة مثل تبريد المراكز بشكل مناسب واضافة غرف قياس وزيادة عدد المحاسبين بحجم المحل وعدد المتسوقين ايضا تطبيق انظمة نفس الوكالات في الخارج بحق العميل بالترجيع والاستبدال لايام محددة..؟

لانريد ان تستقبلنا تلك المحلات عند الباب كما تفعل مثيلاتها في الخارج، ولانريد ان يسألوننا عن مشروبنا المفضل ايضا كما يفعلون في الخارج.. ولكن فقط نريد منهم احترام ابسط حقوقنا كمستهلكين يدفعون اموالهم بكل بذخ وكرم.. ولأني على يقين ان المستهلك السعودي من فئة الكرماء فلابد ان يقابلة تقدير من قبل التجار..

وان لم يتم ذلك فإنني اتفق تماماً مع الرأي القائل بمقاطعة تلك المحلات فقط لشهر واحد حينها سنرى ان مايتم تطبيقه في لندن او باريس بل في دبي والدوحة سيتم تطبيقة في الرياض وجدة والقصيم والدمام وحائل وجيزان وكل جغرافية بلادنا الغالية.. حتى يتحقق ذلك وحينها سترون ان كل تعليمات وزارة التجارة تم تطبيقها بكل اريحية..

الكيف قبل الكم دوما

المصدر: صحيفة الرياض عكاظ السبت 4 رمضان 1434 هـ - 13 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130713/Con20130713619931.htm

عبدالمحسن هلال

في تقريرها المرفوع للمقام السامي، دعت الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في الجهات الحكومية وغيرها بناء على ما رصدته من ملاحظات، وأصدرت في هذا الشأن 75 توصية لتعزيز حقوق الإنسان غطت مواضيع شتى، منها المطالبة بمشروع نظام جزائي لتدوين أحكام الحدود، وإنشاء محاكم متخصصة، وزيادة عدد القضاة، تعزيز آليات منع التعذيب وعدم إبقاء السجين بتهم أخرى غير التي صدر حكم بها، والمطالبة بمؤشر للبطالة، وزيادة فرص عمل المرأة، وزيادة مخصصات الضمان الاجتماعي، وتفعيل أنظمة التمويل العقاري.

جميل أن تبدأ الهيئة كتابة التقارير بعد صمت دام تسع سنوات، ولكنها جمعت في تقرير واحد مخالفات كثيرة متباينة الوزن والأهمية ولا تبرر، في مجملها، صمتها كل هذه السنوات ثم سكبها دفعة واحدة أمامنا كخلاصة لما كان يحدث خلال عقد من الزمان. الالتزام بحقوق الإنسان أصبح يصنف دول العالم في درجة الاحترام والرقي، وتقارير مثل هذه تساهم ولا شك في التقليل من هذه الانتهاكات بالخصوص إذا رافقتها مطالبة بأنظمة ولوائح تجرم الفعل تماما وتوعية بهذه الحقوق كما يحدث في بقية دول العالم. المفترض أن ديننا، قبل النصوص القانونية، يدعونا إلى التقيد بكل ما يصون حقوق الإنسان، ثم هناك حقوق منصوص عليها في مواثيق دولية صادقت عليها المملكة يلزم تطبيقها، المفترض أكثر أن نصادق على معاهدات جديدة مثل العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كل هذا يعزز مكانة دولتنا عالميا على سلم حقوق الإنسان.

هنا يبرز سؤال، إذا تقاعست جهة ما في الالتزام بحقوق الإنسان هل تكفي مناشدة وتوصيات هيئات حقوق الإنسان محليا أو دوليا، هل هناك مرجعية لقياس الأداء الحكومي لصيانة حقوق الإنسان، أقصد جهة محايدة، ولا أفضل من منظمات المجتمع المدني لهكذا مهمة، تسعى لإصدار مواد قانونية تحاربه وتنشر ثقافته بين الجموع، وترصد أداء الوزارات الحكومية وغيرها بشكل دوري وتقييم الدعاوى ضد مخالفيه في المحاكم والمراجع الرسمية.

حول تقرير هيئة حقوق الإنسان 2/1

المصدر: صحيفة الجزيرة الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20130714/ln15.htm

د.ثريا العريض

توقفت طويلا عند التقرير الذي رفعته هيئة حقوق الإنسان إلى مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز - حفظه الله- عن أوضاع حقوق الإنسان في المملكة، ونشر في كل الجرائد المحلية قبل أيام. وقد أعد التقرير استنادا إلى

الفقرة العاشرة من المادة الخامسة من تنظيم الهيئة ما يوجب أن يرفع تقرير إلى الملك بتفاصيل الأداء والمتغيرات على الساحة والتوصيات بشأنها .
وكلما تمعنت في التفاصيل سعدت بما أقرأ، فهي ساحة شاسعة تعج بعشرات الملايين لكل منهم حقوق قد يكون متمتعا بها أو يكون محروما من بعضها لسبب أو آخر. وبين هذه الملايين تسمع كل الأصوات، من يشكر أوضاعه، ومن يشكو منها، ومن يطالب بالتعديل. وقد نتفق على مواضع الخلل والشكوى وقلما يتفق الجميع على التوصيات حول ما يتخذ بشأنها من إجراءات. من هنا تأتي أهمية التقرير الذي استندت توصياته على هدف الوصول إلى الحلول الأنجع .
خارج التقارير الإحصائية الصرفة التي تتعلق بالتعداد والأرقام،ليس من السهل أن تختصر في تقرير أوضاع قرابة 30 مليون فرد يعيشون على مساحة هذه الأرض سواء بصفة مواطن دائم أو مستقدم أو وافد لمدة تطول أو تقصر. ولكن التقرير نجح في تغطية أوضاع كل الفئات والقضايا وتقديم توصيات نوعية بشأنها تحت عشرين تقسيما شملت: شكاوى الأجهزة الحكومية، القضاء، العدالة الجنائية، السجناء والموقوفون، المشاركة في صناعة القرار،حرية التنقل، التجنس والإقامة، مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية، المال والاقتصاد، التربية والتعليم، الرعاية الصحية، ذوو الإعاقة، مكافحة الإتجار بالبشر، العمل، الحماية من العنف والتعسف، الرعاية الاجتماعية، المرأة والطفل، النقل العام، البيئة، المعاهدات والاتفاقيات والتعاون الدولي .
أسعدني أن تنشر هيئة حقوق الإنسان تقريرها على الملأ لتطمئن كل الفئات أن أوضاعها وشكاواها مشمولة في الدراسة المستفيضة التي انتهت بهذا التقرير. وأن أي تغيير في الأنظمة الرسمية التي ترتبط بها أوضاع حقوق الإنسان سيكون بناء على محتوى هذا التقرير وتوصياته موعودا برعاية سامية. وأجزم أن هذا التقرير مثل غيره من تقارير الجهات الرسمية يأتي استجابة لتعليمات من الملك حفظه الله. لا يهتم بكل هذا إلا من يخاف الله في مسؤوليته.. فما أسهل أن تسلب حقوق الإنسان ولا يجد من يسانده في إعادة الحق إلى نصابه .
ولا أشك شخصيا أننا كلنا، سواء كنا متفائلين أو لا، نضع الكثير من الأمل في إيماننا بأن من طلب التقرير جادُ كل الجد في معرفة حقيقة الأوضاع وفي نيته،كما عودنا،أن يحدث التغيير المطلوب لتعديل أوضاع من يعانون من خلل في الأوضاع أو الأنظمة القائمة. وأن من قاموا بدراسة تفاصيل هذه الأوضاع واستمتعوا إلى شكاوى الأفراد والفئات ليتم تدوينها وتحليل محتواها وتقديم ملخص بها ورفع التوصيات بشأنها إلى الملك بناء عليها، فعلوا ذلك باحترافية مهنية وحيادية مطلوبة لا تحدد وجهتها فقط الرغبة الجادة في تأمين حقوق الإنسان .
أقول ذلك من معرفة شخصية بمدى المهنية والحيادية التي اعتُمدت في التوصل إلى التوصيات النهائية في التقرير. وهي إن لم ترق إلى إرضاء سقف مطالبات جميع الأفراد في كل الفئات، وذلك مستحيل بديهيا فهي ستؤمن أغلب المطلوب كونياً في قائمة حقوق الإنسان .
وأنوه بالتوصيات في مجال المشاركة في صنع القرار حيث أوصت الهيئة بالاستمرار في وضع البرامج والآليات الهادفة إلى تعزيز مشاركة المواطنين والمواطنات في عملية صنع القرار ومواصلة الخطط الرامية إلى منح صلاحيات أوسع للجهات التي تتولى دورا تشريعيا أو رقابيا (مثل مجلس الشورى وهيئة حقوق الإنسان)، وتشجيع مؤسسات المجتمع المدني على المشاركة في آليات صنع القرار .
وسأعود إلى تناول تفاصيل التقرير في حوار قادم.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

قتل الأطفال"... عرفٌ جديد تنتهجه عاملات منزليات»

المصدر: صحيفة الحياة الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/532117

الرياض - سيف السويلم

أعوام عدة كان الهروب يعدّ المشكلة الأبرز لدى العاملات المنزلية في السعودية، وذلك لأسباب عدة ومختلفة، إلا أن ثمة حالاً جديدة باتت تظهر على السطح وتزداد فترة بعد أخرى، فقتل الأطفال الذي يتم إيقاؤهم كأمانة لدى أولئك العاملات، شكّل نهجاً سار عليه عدد منهن، كان آخرهن ما قامت به العاملة الإثيوبية الخميس الماضي، سبقتها بـ 17 يوماً عاملة أخرى من الجنسية ذاتها، اعترفت كل منهما بجريمتيهما.

في أقل من شهر تقع جريمتي قتل إحداهما في حوطة بني تميم والأخرى في الرياض، راحت ضحيتهما طفلتين في السادسة والثامنة من العمر، لم تكن تلك الحادثتين في مقدّمة ترتيب جرائم العاملات المنزليات بمختلف جنسياتهن، وإنما شهدت عدد من مدن المملكة حالات عدة، دفعت إلى المطالبة بوضع حدٍ لتلك الحوادث وما يشابهها. ارتفاع معدل الحوادث التي تصدر عن العاملات المنزليات ظهر واضحاً بعد تزايد استقدام العاملات الأفريقيات، خصوصاً من الجنسية الإثيوبية، فبعد أن أوقفت وزارة العمل استقدام العمالة المنزلية من إندونيسيا والفيليبين في حزيران (يونيو) 2011، أضحت الأسر السعودية تواجه أزمة في إيجاد البديل المناسب، فعلى رغم أن الوضع العام مع العاملات الآسيويات لم يكن جيداً كما ترى رئيسة قسم الحماية الاجتماعية في منطقة الرياض الدكتورة موضي الزهراني، إلا أن هناك تكيفاً مع ثقافتهن واعتياداً عليها، فيما يكون من الصعب الاعتياد على الجنسيات الأفريقية التي لم يكن لهن حضور بارز لدى الأسر السعودية قبل عامين من الآن.

وتجد ضوابط وشروط الاستقدام في المملكة شيئاً من الرفض على مستوى فئات عدة، فهناك من يجد أنها ليست كتلك الشروط المتعارف عليها عالمياً، والتي تسهم في ضمان سلامة العاملات المنزليات اللاتي يتم استقدامهن من السلوكيات الخاطئة.

وتطالب عضو لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى الدكتورة نورة العدوان، بضرورة مسارعة الجهات المعنية بسنّ مجموعة من الإجراءات التي تسهم في معالجة تكرار وقوع جرائم القتل والعنف من العمالة المنزلية، في حين تشدّد على أهمية إيجاد الحاضنات في أماكن عمل الأمهات، سواء كانت مدارس أو غيرها. وتقول في حديثها إلى «الحياة»: «إن وقوع جرائم قتل وعنف من العمالة المنزلية الوافدة أمر خطير وينبغي للجهات المعنية التنبّه إليه، والعمل على وضع الإجراءات العاجلة التي تضمن سلامة هذه العمالة من الانحرافات السلوكية والأمراض النفسية، وذلك باشتراط الفحص عليهن نفسياً وسلوكياً قبل إجازتهن للعمل وفتح باب استقدامهن، كما ينبغي التحقق من أن الوافدين عموماً لا توجد لديهم مخالفات أمنية أو سوابق في دولهم، إضافة إلى أهمية التدريب على الأعمال التي سيمارسونها، وأن يتحقق عامل السن المناسب، فلا تكون أصغر من الـ 25، ولا أكبر من الـ 40 عاماً، فمثل ذلك من شأنه أن يسهم في التقليل من معدّل الجرائم التي أصبحت تشهد تزايداً مخيفاً». وتؤكد العدوان أن تلك الشروط ليست جديدة، وإنما متعارف عليها في دول عدة، مشيرةً إلى أن تلك الدول تفرض هذه الشروط على مكاتب الاستقدام، فيما توضّح أن الكثير من الدراسات تشير إلى أن من أهم الضغوط النفسية على المرأة العاملة ترك طفلها مع العاملة المنزلية، وتضيف: «يجدر بالأمهات أخذ الحيطة والحذر في حال ظهر من العاملة انفعالات أو رفض للعمل الموكل لها، وكذلك تجنّب ترك الأطفال بمفردهم معها، وهنا تبرز ضرورة فتح حضانات للأطفال في مكان العمل، لكي تتمتع الأم بالاستقرار النفسي.«

وحول دور الأسرة في تعاملها في العاملة، تقول: «الأسرة مُطالبة بالمعاملة العادلة للعاملة وعدم إرهاقها، ومراعاة بُعدها عن أسرتها، حتى لا تحدث ردود أفعال سلبية منها قد يذهب ضحيتها الأبناء.«

وزير الشؤون الاجتماعية يدعو الجامعات إلى منح أبناء الأسر المحتاجة أولوية السكن

المصدر: صحيفة الحياة السبت 4 رمضان 1434 هـ - 13 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/531880

الرياض - فيصل المخلفي

دعا وزير الشؤون الاجتماعية رئيس فريق الاستراتيجية الوطنية للإنماء الاجتماعي يوسف العثيمين الجامعات السعودية، إلى تزويد وزارته بإجمالي المبالغ المصروفة على برنامج دعم التحاق أبناء الأسر المحتاجة بالجامعات، مطالباً إياهم بإعطاء أبناء الأسر المحتاجة الأولوية في برنامج الإسكان الجامعي والوظائف الموقتة داخل الجامعات.

وطالب العثيمين في تعميم وجهه إلى الجامعات السعودية (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، بتسهيل شروط قبول أبناء الأسر المحتاجة، وإعفائهم من دفع رسوم اختبارات القياس والتحصيل العلمي، وإعفائهم من رسوم الدراسة في الكليات الدراسية والتطبيقية، لافتاً إلى أن الأوامر والقرارات تضمنت دعم أبناء الأسر المحتاجة من خلال تخصيص نسبة من مقاعد القبول في الجامعات لأبناء الأسر المحتاجة.

وشدد على ضرورة تزويد الأمانة العامة للاستراتيجية بمعلومات وبيانات برامج ومشاريع الاستراتيجية التي تمت الموافقة عليها من مجلس الوزراء، مثل تاريخ البدء في تنفيذ البرنامج، والخطوات التي تمت في سبيل ذلك، ومدى استمرار تنفيذه حتى الآن، وأعداد المستفيدين من البرنامج في المملكة بشكل عام، وفي كل منطقة بالتفاصيل موزعة على أعوام تنفيذ البرنامج.

وأشار إلى أهمية تضمين البيانات بمعلومات حول مدى الاستفادة من البرنامج، والإيجابيات التي ترى الجهة أنها تحققت من البرنامج والسلبيات التي تراها نتجت منه، والصعوبات التي تواجهها في تنفيذ البرنامج، والمقترحات لتسهيل تنفيذه، والمقترحات والمرئيات التي تقترحها الجهة لتطويره أو تغيير بعض ضوابطه أو إجراءاته أو المبالغ المخصصة له.

يذكر أن وزارة الشؤون الاجتماعية أطلقت أخيراً أضخم برنامج للمنح التعليمية لمرحلتي الدبلوم والبكالوريوس والموجه إلى أبناء الأسر المحتاجة لاحتواء خريجي الثانوية العامة من البنين والبنات، وقبول من تنطبق عليهم الشروط لبرنامج المنح التعليمية لدرجتي الدبلوم والبكالوريوس من الشرائح المستفيدة من خدمات الصندوق من دون سقف محدد لأعداد المقبولين بموازنات مالية مفتوحة يتكفل بها الصندوق، على أن يقوم بدفعها للجهات التعليمية من جامعات وكليات في القطاعين الخاص والحكومي نيابة عن الطلاب والطالبات في جميع التخصصات الطبية والفنية والإدارية والتقنية والمهارية.

البداح يدعو إلى إيقاف الاستقدام من إثيوبيا فوراً

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/14/894234

الدمام – ياسمين آل محمود

دعا رئيس اللجنة الوطنية للاستقدام، سعد البداح، إلى ضرورة إيقاف الاستقدام من دولة إثيوبيا فوراً، وإعادة دراسة الوضع بعد ازدياد نسب جرائم القتل ضد الأطفال في المملكة منذ فتح باب الاستقدام من إثيوبيا في منتصف 2011، وبعد تكرار تبرير القتل بتقديم الطفلة المغدورة كـ«قربان»، مشيراً إلى أن هذا التصرف يأتي من بعض العمالة المنتمية لديانات معينة في بعض قرى إثيوبيا.

وكان البداح طالب في وقت سابق مجلس وزراء الصحة لدول الخليج العربية بفحص العمالة القادمة لدول الخليج نفسياً للتأكد من صلاحيتها واستعدادها للعمل، وعدم إصابتها باضطرابات نفسية تؤدي إلى ارتكابها جرائماً في المستقبل، مشيراً إلى أن المملكة تستقدم ثمانين ألف عامل وعاملة شهرياً من مختلف الجنسيات. يذكر أن المملكة شهدت في الآونة الأخيرة أكثر من حادثة قتل للأطفال كان آخرها ما فُجع به المجتمع السعودي في أول يوم من أيام الشهر الفضيل بمقتل طفلة في العاشرة من عمرها نحراً على يد خادمة إثيوبية في الرياض، وقد ألقت الجهات المختصة القبض على القاتلة بعد قيامها بالجريمة مباشرة شرق العاصمة الرياض. يشار إلى أن الطفلة الضحية من الجنسية السورية، واستعانت أسرتها بخدمات الخادمة قبل أشهر قليلة من كفيلها السعودي، وأفاد والد الطفلة أن القاتلة ادّعت أن سبب ارتكابها للجريمة هو الاستجابة لنداء خفي أمرها بتقديم الطفلة كـ«قربان» لمعتقدها الديني. يُذكر أن مواقع التواصل الاجتماعي تفاعلت مع الحدث بغضب كبير، وبمطالبات للجهات المعنية بضرورة التدخل السريع لإيقاف مسلسل جرائم الإثيوبيات.

لقيطة داخل سلة أطفال في مستشفى أبو عريش

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/14/894220

جازان – علي الجريبي

عثر حراس الأمن قرب العيادات الخارجية في مستشفى أبو عريش العام، فجر أمس الأول، على طفلة حديثة الولادة داخل سلة أطفال، وملفوفة بقطعة قماش، وكانت الطفلة تبكي وقتها، ما استدعى إبلاغ المسؤولين في المستشفى، فتوجه مختصون إلى الموقع وحملوا الطفلة إلى قسم الأطفال والمواليد ليتم غسلها من آثار المشيمة التي تغطي أجزاء كبيرة من جسدها، وإزالة بقايا دماء الولادة وتنظيفها تماماً، ليعرضوها بعد ذلك على الأطباء الذين قاموا بفحصها للتأكد من سلامتها.

وأوضح الناطق الإعلامي باسم صحة جازان بالإنابة، ماجد الجابري، في اتصال «الشرق» معه أن الطفلة ولدت منذ ساعات قليلة عندما عثر عليها حراس أمن المستشفى، وهي في صحة جيدة، ولاتزال في قسم الحضانة بالمستشفى، وسيتم تسليم قضيتها للجهات المعنية لاستكمال الإجراءات النظامية المتعلقة بمثل هذه الحالات، مضيفاً أن إدارة المستشفى أبلغت الشرطة بالواقعة، فحضر رجال الأمن، وتم تحرير محضر مشترك يحتوي على أوصاف الطفلة.

شركة تجبر 15 عاملا على العمل تحت أشعة الشمس

المصدر: صحيفة عكاظ الجمعة 3 رمضان 1434 هـ - 12 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130712/Con20130712619813.htm

أحمد الأنصاري «ينبع»
رصدت جولات مفتشي فرع وزارة العمل بينبع وجود مخالفات بحق إحدى شركات المقاولات، حيث أجبرت عمالها على العمل تحت حرارة الشمس في درجة حرارة تجاوزت الـ 45 درجة مئوية، مما يعد مخالفة للقرار الوزاري 1559 والذي يقضي بمنع العمل تحت أشعة الشمس من الساعه الثانية عشرة ظهرا وحتى الثالثة عصرا خلال الفترة من الأول من شهر يوليو إلى نهاية شهر أغسطس من كل عام.
وعلى الفور تم إيقاف عمل العمالة البالغ عددهم 15 شخصا، واستدعاء مندوب الشركة لإكمال الإجراءات اللازمة مع الشركة وتطبيق العقوبة بحقها لمخالفتها للقرار الوزاري. وكانت الفرق الميدانية بمكتب العمل بينبع سجلت عددا من الزيارات الميدانية لعدد من الشركات خلال حملتها المفاجئة التي وجه بها مدير مكتب العمل عمر السناني، من أجل مراقبة الشركات المخالفة للقرار الوزاري 1559 ومتابعة جميع المشاريع داخل المحافظة وخارجها.

قصص مأساوية لنزيلات في مستشفى شهار

دموع المنسيات تفضح عقوق الأبناء

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130714/Con20130714620297.htm

فوز الغامدي (الطائف)
قصص مأساوية لنزيلات منسيات من قبل أسرهن في مستشفى الصحة النفسية في شهار بالطائف، وقفت عليها «عكاظ» أثناء جولة على المستشفى ومنهن امرأة في الخمسينات من عمرها لم يزرها أي أحد من ذويها منذ أكثر من 02 عاما وتشكو من عقوق أبنائها الأربعة، وفتاة ضحية لتفكك أسري دفعها لإدمان المخدرات وأودعتها اسرتها المستشفى للعلاج من اختلال عقلي.
وأشارت الاستشارية النفسية الدكتورة ليلي عاشور الى أن مستشفيات ومراكز الصحة النفسية أنشئت لتأهيل المرضي وعلاجهم وليس لإيداع الأمهات وفلذات الأكباد وتركهم سنوات دون أدنى اهتمام أو تواصل معهم بأية وسيلة. وتقول ان هذا لا يقتصر على مجتمعنا بل يسود في أغلب المجتمعات. ويدل على ضعف الوازع الديني وقلة الوعي لدى من لا يقدرون معنى صلة الرحم، وأهمية العمل بما أوصانا به الرسول الكريم حيث حثنا صلى الله عليه وسلم على البر بذوي القربي.
وتشدد على ضرورة أن يكون هناك رادع قانوني من خلال مراقبة المستشفيات النفسية وحصر كل المنومين فيها لفترات طويلة والمهمشين من قبل أسرهم، وكشف الأسباب التي تدفع ذويهم الى تهميشهم ما يضاعف حالاتهم ويجعلها مستعصية

على العلاج. وتقول إن رحلة علاج المريض النفسي لا تستغرق سوى فترة قصيرة كلما كانت هناك مساعدة اهتمام به من قبل أسرته، لافتة الى أن بعض الأسر تحتاج لإعادة تأهيل لكي تتفهم هذا الأمر.
وتحدثت أم إبراهيم المشرفة على أحد العنابر النسائية عن تجربتها في التعامل مع النزيلات في العنبر التي تشرف عليه قائلة إن عددهن 25 نزيلة ومعظمهن أودعن المستشفى منذ سنوات طويلة. ودورها يتمحور في الاهتمام بهن والاشراف على نظافتهن واستحمامهن واستبدال ملابسهن عند تناول كل وجبة، فغالبيتهن يسكبن الطعام على ملابسهن أثناء الأكل، ما يسبب لها ارهاقا متواصلا.
وأضافت: مع الأسف بعض النزيلات يعانين من تهميش أسرهن خاصة في شهر رمضان المبارك. ومن هجر ذويهن لهن سنوات عديدة. وأشارت الى أمرأة في الخمسينات من عمرها، قائلة إنها نزيلة في المستشفى من وقت طويل، ومهجورة من قبل أهلها، ولم تحظ بزيارة أي أحد منهم منذ أكثر من 20 عاما، ولم تعد تتذكرهم لطول فترة انقطاعهم عنها دون مراعاة لحالتها وظروفها الخاصة.
وحينما حاولت «عكاظ» سؤال هذه المرأة عن وضعها ردت بعد تردد وتوجس لكونها ترى زائرا لها منذ سنوات، وقالت بعبارات طفولية فيما تعتريها حالة من الخوف «أريد طعام أريد حلوى». وحينما سألناها عن أبنائها قالت لدي أربعة، ثم انهمرت دموعها في أبلغ تعبير عن حالتها، وذكرت أنها كانت تملك أغناما. وأضافت مستائلة أين أغنامي، أين حلالي.
وعلمنا من المشرفة على العنبر أنها كانت تقطن في ضواحي الطائف.
والى جوارها لاحظنا فتاة في الثلاثينات من عمرها أودعت المستشفى من قبل أسرتها لعلاجها من اختلال عقلى أدى الى حالة جنون، وعلمنا أنها ضحية لتفكك أسرى أدى الى ادمانها المخدرات بعد طلاق والديها.
وفي قسم الرجال يوجد شاب تجاوز عمره 25 عاما أودعه والده المستشفى قبل أكثر من عامين، وقال إنه لا يعاني من أي مرض نفسي أو عقلي لكن والده يصر على أن يمكث في المستشفى لفترة طويلة لأسباب خفية. ويبدو أن بر هذا الشاب بوالده هو سبب قبوله بالأمر الواقع لكنه يعاني من قلق وإحباط رغم أنه يتمتع بأسلوب راق.
الطريق الأسهل
وكشف مصدر مسؤول في المستشفى عن حالات أسر تعاني من العوز وليست لديها قدرة مالية لتوفير تكلفة عرض بعض أفرادها على طبيب نفسي أو عيادة خاصة فتختار الطريق الأسهل وهو ايداعهم في مستشفى شهار الذي يوفر لهم العلاج والكسوة والنفقة مجانا. كما أن هناك أسرا محافظة تودع فتياتها المراهقات اللواتي تبدر منهن سلوكيات غير لائقة، مستشفى الصحة النفسية حفاظا على سمعة الأسرة حتى تمر مرحلة المراهقة ويتزوجن.

تعديلها يمثل تهديداً للأمان الوظيفي

الشورى" يتجه لحسم المادة 55 من نظام العمل بعد شوال

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/14/article851938.html

الرياض – فهد الثنيان

من المنتظر بشكل كبير أن يتجه مجلس الشورى لحسم المادة 55 من نظام العمل بعد شهر شوال بتصويت أعضاء المجلس على التوصية النهائية لهذا الملف ويرجح بشكل كبير حسم الملف مع عودة أعضاء المجلس من إجازة الصيف.

وكانت بعض التعديلات التي اقترحتها وزارة العمل على نظام العمل، ومنها المادة المتعلقة 55؛ أثارت العديد من الموظفين بالقطاع الخاص كونها تشكل تهديداً حقيقياً للأمان الوظيفي، وتجعلهم في قلق نفسي مستمر، حيث نصّ النظام الحالي على أنّ عقد الموظف السعودي يتجدد تلقائياً بعد مرور ثلاث سنوات .

فيما التعديل المقترح ينص على أن يكون العقد محدد المدة ويتم تجديده سنوياً، واعتبر مراقبون أنّ هذه المادة لو تم تمريرها بالتعديل المقترح ستجعل أصحاب العمل يهددون الموظفين بعدم تجديد عقدهم دون سبب، في حال المطالبة بحقوقهم أيّاً كانت.

وعلمت "الرياض" من مصادر مطلعة عن توجه أعضاء مجلس الشورى إلى رفض المادة 55 المعدلة في النظام الجديد مرة ثانية بعد رفضها في المناقشة الأولى في السابع عشر من الشهر الماضي وإبقائها بدون تعديل.

ومن ابرز ايجابيات المادة 55 بوضعها الحالي قبل التعديل أنها تسمح للعقد المحدد لمدة سنتين أن يمدد لسنة ثالثة وبعد ذلك يصبح العقد غير محدد، مما يحقق آمانا وظيفيا للموظف وتمنع صاحب العمل من استغلاله وعند فصله يجب توضيح المبررات لفصله.

وفي الوقت ذاته من المنتظر أن يحسم أعضاء مجلس الشورى خلال الشهور المقبلة ملف نظام العمل والذي يشمل العمالة السعودية والأجنبية خلال عودة موظفي مجلس الشورى بعد مناقشة بنوده الأخرى مثلا ساعات العمل التي تنص على أن يعمل العامل 40 ساعة في الأسبوع بمعدل 8 ساعات في اليوم وان يكون له عطلة يومين في الأسبوع، وترى لجنة الموارد البشرية أن عدد ساعات العمل يجب أن تكون 45 ساعة والتي رفضها المجلس لأنها تنافي المادة التي تنص على اعطاء العامل يومين اجازة.

وينتظر أيضا خلال الشهور القادمة أن يحسم مجلس الشورى العديد من المواضيع المهمة التي تتعلق بسوق العمل والرامية إلى إيجاد فرص جديدة للسعوديين في القطاع الخاص ومنحهم الامتيازات بعد أن أقر مؤخرا مشروع نظام التأمين ضد التعطل عن العمل.

ويعتبر مشروع نظام التأمين ضد التعطل عن العمل فرعا من فروع التأمينات الاجتماعية، الذي يكفل تقديم التعويض للمشتركين المتعطلين عن العمل لسبب خارج عن إرادتهم من خلال توفير حد أدنى من الدخل، وإلزام تطبيق أحكام النظام على جميع العمال السعوديين المسجلين في التأمينات الاجتماعية.

ويعد التأمين ضد التعطل عن العمل فرعاً من فروع التأمينات الاجتماعية، ويكفل تقديم التعويض للمشتركين المتعطلين عن العمل، بما يتيح رعاية العامل فترة تعطله لسبب خارج عن إرادته بتوفير حد أدنى من الدخل .

3 عقبات تعترض تبادل السجناء مع بغداد

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=152952&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل

وقفت 3 عقبات أمام جهود كل من الرياض وبغداد الرامية لإغلاق ملف تبادل السجناء بين الجانبين. وفيما كان من المنتظر أن يقوم وفد سعودي برئاسة وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد السالم بزيارة إلى العراق الأسبوع الماضي، حالت عدد من الأمور الإجرائية عن إتمام الزيارة، طبقا لما تحصلت عليه "الوطن" من معلومات.

وبحسب مصادر مطلعة، فقد شهدت مدينة جدة نهاية الأسبوع المنصرم، عددا من اللقاءات بين الجانبين السعودي والعراقي في مسعى لتجاوز وتذليل العقبات الخاصة بإتمام عمليات تبادل السجناء السعوديين والعراقيين.

وساهم دخول شهر رمضان المبارك، بحسب ما رشح من معلومات لـ"الوطن"، في تأخير إتمام صفقة تبادل السجناء، لوجود توقعات أن يشمل العفو الملكي عددا من السجناء العراقيين الذين تحتجزهم الرياض على ذمة قضايا مختلفة في عدد من مراكز التوقيف.

وأبلغ "الوطن" السفير العراقي لدى المملكة الدكتور غانم بن علوان الجميلي، أن ملف تبادل السجناء بين البلدين ينتظر فقط تحديد موعد لزيارة الوفد السعودي لبغداد، دون أن يعطي زمنا معينا لذلك، فيما لم يجزم بإمكانية أن تتم الزيارة هذا الأسبوع.

ولم يحدد الجميلي، تفاصيل اللقاءات التي سيعقدها الوفد السعودي مع مسؤولي الحكومة المركزية في بغداد، مؤكدا أن جدول اللقاءات سيتم ترتيبه وفقا للموعد الذي ستحدده الرياض لوفدها الزائر، غير أنه أشار إلى تجاوز الطرفين لكامل الأمور الإجرائية التي وجدا نفسيهما أمامها عند الشروع في تنفيذ اتفاقية التبادل.

وكانت معلومات قد أشارت في وقت سابق، إلى إمكانية عقد لقاء بين الوفد السعودي ورئيس الوزراء العراقي نوري المالكي حال وصول الوفد إلى بغداد، وفقا لما كان مخطط له، وهو ما لم يجزم به السفير الجميلي في تصريحه أمس، مؤكدا أن الشخصيات التي سيلتقي بها الوفد السعودي لم تحدد بعد.

العودة: زواج السعودية من الأجنبي يقلل مشكلة العنوسة ولا ينهيها

أكبر المشكلات هي استغلال الزوج لزوجته مادياً

المصدر: صحيفة المدينة الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
رابط الخبر

ياسمين يوسف - الدمام

تعد قرارات مجلس الشورى القاضية بعدم أحقية الزوج غير السعودي المتزوج بسعودية السفر بأبنائه إلى خارج المملكة إلا برضاها ومعاملة أبنائها معاملة السعوديين حماية لحقوق المرأة السعودية واللاتي أيدن هذا القرار ووصفنه بالقرار المنصف لهن وطالبن بسرعة منحهم الجنسية.

فتقول السيدة مريم فهد وهي متزوجة من رجل مصري: أنا متزوجه منذ أكثر من 19 عامًا، ولدي 5 أبناء فتاتان وثلاثة أولاد هم وزوجي على كفالتي، وزوجي يعيش في المملكة منذ أكثر من 27 عامًا، وبطبيعة الحال كحال أغلبية من هم في وضعيتي لم يحصل أبنائي على الجنسية السعودية والتي قدمنا طلبها منذ مدة طويلة، أما عن معيشتنا فزوجي لديه ورشة تصليح السيارات وأنا معلمة ولله الحمد مما يجعلني أحاول بشتى الطرق توفير حياة كريمة لأبنائي فمصروف الأسرة العام والمنزل أنا من يقوم به بحكم وظيفتي، وابنتي الكبرى تدرس في الجامعة بعد قرار المليك -حفظه الله ورعاه- بالسماح لأبناء السعوديات بالدراسة في الجامعات وهي في سنتها الثانية، وعن قرار مجلس الشورى بالتأكيد هو في صالح المرأة السعودية وخاصة المرأة الضعيفة التي لا حول لها ولا قوة أو من تعاني من مشاكل مع زوجها، ولكن أنا وزوجي ولله الحمد متفاهمان حول هذا الموضوع وبإذن الله لن أعاني بشيء من هذا القبيل، فكل ما أتمناه هو حصول أبنائي على الجنسية فقط وبعد ذلك تحل جميع الأمور الأخرى والتي تعتبر مشاكل كبرى كالوظائف الحكومية وقلة الرواتب والقروض والابتعاث.

ومن جهة أخرى أوضحت المستشارة الاجتماعية الدكتورة شيخة العودة عدة أمور وقالت: طبعا لا شك أن الأفضل للمرأة السعودية هو الزواج من ابن بلدها لأن الفتاة السعودية تربت على مبادئ وقيم اجتماعية وقبلية عالية وراقية جدا وكذلك هي تربت على أرض مهبط الوحي فأنسب زوج لها هو ابن بلدها لأنه تربى على نفس القيم والمبادئ، وأنا بهذا لا أقلل من شأن أي رجل أو أي فتاة في العالم لكن كل انسان له بيئته المناسبة له، ولكن لاعتبارات أخرى مثلا يكون ابن خالها أو ابن خالتها أو أحد أقربائها فهنا قد تشكل القرابة بينهما بيئة مناسبة لزواج ناجح، وأما بالنسبة لقرارات مجلس الشورى فأرى أنها جيدة ولو ايضا منحت الجنسية السعودية لأبناء الزوجة السعودية من أب غير سعودي سيُطمئن الأم أكثر، وكذلك لو أضيف بند تقنين الأمور المادية بينهما والتفاهم عليها قبل كتابة عقد النكاح، مثلا لا توكل المرأة السعودية زوجها غير السعودي أي وكالة تمكنه من البيع والشراء بدون موافقتها بعد الوكالة، وفي حالة الطلاق تعاد أموالها لها لو تمكن من أخذ اموالها سواء بالوكالة أو غيرها، أما هل زواج السعودية من الأجنبي هل يحل مشكلة العنوسة؟ أم يضيف مشكلات اجتماعية اضافية ويحرم الأسرة من الاستقرار والانسجام، أولا يحتاج تأخر الزواج عند الفتاة السعودية دراسة الموضوع من جميع النواحي التي أدت له (اقتصاديا واجتماعيا وحتى الثقافة والقناعات)، وفعلا لو تم علاج تأخر الزواج بشمولية لما احتجنا أن تتزوج السعودية من غير سعودي، ومن أقوى الأسباب التي تجعل السعودية لا تتأخر في الزواج هو اقتناع الرجل السعودي أن أفضل أم لأولاده هي بنت بلده، ويكف عن اتهامها باتهامات مثل (أم الركب السود) وغيرها من الاتهامات التي لا تليق بفتاة بلده التي تربت على يدي أم واب تم تربيتهم على الدين ومكارم الأخلاق، ويجب على الرجل السعودي أن يعز بنت بلده وهي كذلك ألا تبادله الاتهامات أو تعيره فهو ابن بلدها وأخوها في فالإسلام تربى مثلها، وثانيهما تغيير القناعات البالية في مجتمعنا وعدم المبالغة في المهور وأمور الزواج الأخرى وايجاد مؤسسات اجتماعية

معنية بإيجاد حلول ناجعة لهذه المشكلة، كما أن زواج السعودية من غير سعودي سيخفف تأخر الزواج نوعا ما ولكن لن يحل المشكلة بل سيضيف مشاكل أخرى تحدث بعد الزواج، وخاصة اذا حدث الطلاق وأكبر المشاكل التي وصلتني من زواج سعوديات من غير سعوديين هي استغلال «بعض» الازواج غير السعوديين لزوجاتهم السعوديات ماديا حيث يعتبرون أن الزواج من السعودية صفقة تجارية رابحة، مثل اجبارهن على أخذ قروض مالية أو شراء عقارات أو شركات والتعامل من خلال الوكالة بأسماء زوجاتهن وبأمور تجارية والرابح الوحيد هم الأزواج حيث تكتب هذه الأموال ومصادرها بأسمائهم بعد أن أجبروهن على الوكالة ثم تتم المشاكل ثم الطلاق أو التعليق في المحاكم التي تستغرق سنوات طويلة حتى تنتهي المشكلة، كما أوصي أي فتاة سعودية ترغب في الزواج بغير السعودي أن تقوم بصلاة الاستخارة ثم الاستفسار عن الرجل المتقدم للزواج من أماكن بلده والسؤال عن أهله وذويه وما هي نيته من الزواج ولا تؤخذ المعلومات منه شخصيا أو ممن أتى به بل يجب التدقيق وعدم التسرع حتى لا يحدث ما لا يحمد عقباه.

انفاذاً للأمر السامي

العقاري يعفي (1040) من المقترضين المتوفين بقيمة تجاوزت (170) مليون ريال

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/15/article852113.html

الرياض - فهد الدوس

إنفاذا لأمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- القاضي بإعفاء المتوفين من قروض صندوق التنمية العقارية اعتمد مدير عام الصندوق محمد بن علي العبداني قائمة بأسماء الدفعتين (العاشرة والحادية عشرة) من المقترضين المتوفين الذين تم تقديم طلباتهم عبر البرنامج الالكتروني وأكمل ذويهم بياناتهم المطلوبة حيث انهى الصندوق إجراءات تسديد كامل قروضهم وفك الرهن عن عقاراتهم وعددهم (1040) مواطناً بمدن ومحافظات المملكة بقيمة إجمالية تجاوزت (170) مئة وسبعين مليون ريال وشملت هذه الدفعة المتقدمين حتى الطلب رقم (19475).

وبين العبداني أن الصندوق قام بالتنسيق مع فروع وزارة العدل التابع لها العقار المرهون وبإمكان ورثة المتوفين الواردة أسماؤهم ضمن هذه الدفعات مراجعة كتابة العدل لإنهاء إجراءات فك الرهن وذلك بأسرع وقت حرصاً على إبراء ذمم متوفيهم وتحرير عقاراتهم.

في حفل خيري ل "افتا" حضره تركي بن عبدالله

خالد بن بندر: هناك مبدعون عانوا من فرط الحركة وتشتت الانتباه ودعمنا لهذه الفئة يحول دون انحرافهم

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/15/article852266.html

تغطية - محمد السهلي تصوير - عبد اللطيف الحمدان

أعلن صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبد العزيز أمير منطقة الرياض والرئيس الفخري لجمعية "افتا" عن تبرعه وتبرع صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبد الله بن عبد العزيز نائب أمير منطقة الرياض بمبلغ مليون ريال لصالح جمعية دعم اضطراب فرط الحركة وتشتت الانتباه "افتا" جاء ذلك خلال رعاية سموه وبحضور سمو نائبه مساء أمس سحور افتا الخيري المقام في قصر الثقافة في حي السفارات بحضور عدد من رجال الأعمال والداعمين للعمل الخيري.

كما تبرع صاحب السمو الأمير سلطان بن محمد بن سعود الكبير بمبلغ 5 ملايين ريال وتوالت التبرعات لتصل الى 8 ملايين ريال للمساهمة في مركز تشخيص وعلاج أطفال افتا الخيري البالغ كلفته 18 مليون ريال.

وعبر سموه في كلمة ألقاها بهذه المناسبة عن سعادته وسمو نائبه بأن يكونوا في ضيافة جمعية افتا هذه الجمعية التي أنشئت لعمل خيري يتعامل مع فئة غالية على قلوبنا جميعا من أبناء هذا الوطن الغالي وفي هذه الليلة المباركة من شهر رمضان المبارك الذي نجتمع فيه لدعم هذه الجمعية وتوفير متطلباتها لتقوم بواجبها على أكمل وجه بمشيئة الله تعالى.

وأضاف وكلي أمل بأن نقوم جميعا بدعم هذه الجمعية لتقوم بأعمالها وتنجز ما هو مطلوب منها وأشكر الدكتورة سعاد يماني وزملاءها في هذه الجمعية سواء متطوعين أو عاملين رسميين على ما قاموا به خلال الأربع سنوات الماضية وما تحقق في هذه الجمعية من انجازات طيبة وفعلا أنجزت الشيء الكثير لأطفال عزيزين على قلوبنا وكانوا على طريق سوف يوصلهم الى سلوكيات غير حميدة تتطلب منا العمل على الحد منها حيث هناك 15%من نسبة الأطفال بالمملكة لديهم الإفراط في الحركة وتشتت الانتباه ويمثلون أكثر من 1.5 مليون طفل فيجب علينا أن نعمل على تقويم هؤلاء الأطفال وتوفير كافة المتطلبات لعلاجهم إذا رأينا كما ذكرت الدكتورة يماني أن نسبة كبيرة من ذوي السلوكيات المتطرفة والمتواجدين في أعمال حدت بهم الى السجون كونهم يعانون من فرط الحركة ومن تشتت الانتباه في طفولتهم وفي الجانب الآخر هناك من المبدعين من كانوا يعانون من هذه الأعراض وأصبحوا أناسا بارزين في مجتمعهم وفي أوطانهم.

وأردف سموه قائلا أتمنى من الحضور وأعرف أن هناك من المدعوين ممن اعتذروا لتواجدهم خارج الرياض ولكننا سنلاحقهم وسنتصل بهم للقيام بواجبهم تجاه هذه الجمعية وآمل من الجميع المساهمة ابتغاء لوجه الله تعالى والحصول على الأجر والثواب وخدمة لأبنائنا الذين يعانون من هذا الفرط الحركي وتشتت الانتباه وباسمي وباسم أخي الأمير تركي بن عبد الله نشكر الحضور شكرا جزيلا من القلب ونتمنى للجمعية كل تقدم وازدهار وتوفير كل متطلباتها لخدمة هذه الفئة الغالية على قلوبنا جميعا.

هذا وكان الحفل بدأ بكلمة لرئيسة لجمعية الدكتورة سعاد يماني عرفت فيها بالجمعية وأهدافها وما تحقق من انجازات وشرحت للحضور ماهية فرط الحركة وتشتت الانتباه والذي يقود للتعدي بالسلاح واستخدام المخدرات والسرقات والانزلاق وراء الانحرافات التي تقودهم الى السجن وانعكاساته على الأسرة الذي يؤدي الى الانفصال ما لم يكن هنالك وعي أسري ومجتمعي لاكتشافه مبكرا ومعالجته بإيجاد المراكز المتقدمة التي تفتقدها المملكة حتى يتحول من عضو خطر الى عضو فاعل وناجح كون 50% منهم موهوبين وجميع دول العالم تهتم بهذه الفئة في وقت يغيب عن العالم العربي ذلك الاهتمام.

وقدم احد الأطفال كلمة ترحيبية بسموه قائلا أهلا بصديق أطفال فرط الحركة وتشتت الانتباه واستعرض والده تجربته مع ابنه.

وزير البلديات يوجه بتهيئة البيئة لتنقلات المعوقين في المرافق الحكومية والأهلية

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/532741

الرياض - «الحياة»
وجّه وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير الدكتور منصور بن متعب أمس، أمانات المناطق والمحافظات بضرورة توفير سبل العناية والرعاية والاهتمام بتهيئة البيئة العمرانية المناسبة لذوي الاحتياجات الخاصة، وتطبيق جميع البنود الواردة في كود البناء السعودي لتيسير حركة وتنقلات ذوي الاحتياجات الخاصة والمعوقين في جميع المباني والمرافق والمنشآت الحكومية والأهلية.
وأكد الأمير منصور بن متعب على أهمية الاسترشاد بدليل معايير الوصول الشامل عند مراجعة تصميم وتنفيذ جميع المنشآت لتذليل الصعاب وتسهيل حركة ذوي الاحتياجات الخاصة في استخدام هذه المباني، مشدداً على ضرورة إلزام جميع المكاتب الاستشارية والهندسية وشركات المقاولات المنفذة للمشاريع العامة والخاصة بتطبيق الاشتراطات والمتطلبات التي تضمنها كود البناء السعودي بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة وفقاً لما ورد في الباب الثاني من الاشتراطات والمتطلبات المعمارية « Accessibility»، وكذلك ما ورد في الباب الـ 12 من الاشتراطات والمتطلبات الميكانيكية في الكود، بما يجعل من جميع المدن والقرى السعودية صديقة للمعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة في كل ما يحتاجون إليه من خدمات.

عشرة مراكز صحية تنتظر التشغيل في محافظة الدوادمي

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/15/895023

الدوادمي – حمد الحافي
عشرة مراكز صحية ينتظرها قرابة 200 ألف مواطن في محافظة الدوادمي، وفيما تُعد المركز الثالث حسب مصلحة الإحصاء كثافة للسكان في منطقة الرياض، إلا أن الأهالي ظلوا محرومين من الخدمات الصحية بسبب تعثر هذه المراكز التي مضى على إنشاء أغلبها أكثر من خمس سنوات، إلا أنها ظلت غير قابلة للتشغيل، فيما ظل القسم الأكبر منها متعثراً لأسباب يجهلها الأهالي ويطالبون بإيجاد حل سريع من قِبل الجهات المختصة.

«الشرق» قامت بجولة على عدد من هذه المراكز والتقت عدداً من الأهالي الذين أفادوا بوجود مخاطبات عدة لجهات حكومية ممثلة في محافظة الدوادمي وإمارة منطقة الرياض وهيئة الرقابة والتحقيق في الدوادمي لمديرية الشؤون الصحية في منطقة الرياض ووزارة الصحة لاستعجال تشغيل المراكز المنجزة، وبحث أسباب تعثر المراكز الأخرى، حيث إن المراكز المنجزة مغلقة ولم تشغل للاستفادة منها في تقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية في المحافظة.

غياب الرقابة

وقال عبدالعزيز العتيبي: إن تعثر المشاريع الصحية في المحافظة هو بسبب غياب الرقابة عن تلك المشاريع من قِبل وزارة الصحة، حيث يقوم المقاول الرئيس بتسليم المشاريع إلى مقاول من الباطن، ما يؤدي إلى تعثر المشروع وتوقفه في ظل الحاجة الماسة للاستفادة من هذه المباني الحكومية وعدم الاعتماد على المباني المستأجرة التي لا تتناسب مع الخدمة الصحية المقدمة للمراجعين، وكذلك هدر المال العام في ظل عدم تشغيل تلك المباني والاستفادة منها. مطالباً هيئة مكافحة الفساد بالتحقيق في وضع تلك المراكز، وبحث أسباب تعثر تلك المشاريع التي تمسُّ حياة المواطن.

خطوة ناقصة

ويشرح بدر المحسن معاناة أهالي مركز صحي شرق الدوادمي قائلاً: على الرغم من إخلاء المبنى المستأجر بسبب تهالكه ولكونه يسبِّب خطراً على العاملين فيه، وكذلك المراجعون منذ العام الماضي، وانتقاله إلى مبنى العيادات في المستشفى القديم الذي لا يستوعب كثافة عدد المراجعين للمركز، لضيق المكان بسبب تقاسم المبنى مع مركز طب الأسنان.

ووصف المحسن هذه الخطوات بالترقيعية، مؤكداً أنها لا تخدم المواطنين بالشكل الصحيح. وقال: إن المبنى الحكومي لمركز صحي شرق الدوادمي جاهز للتشغيل ومغلق منذ أكثر من ثلاث سنوات. مطالباً وزارة الصحة بسرعة تشغيله بدلاً من إغلاقه، الذي لا يرجع بأي فائدة على المواطنين، فيما تخسر الدولة مبالغ طائلة بسبب ذلك.

مركز ماسل

ويرى محسن بن عقيل أن مركز صحي ماسل على الرغم من صغر مساحة المبنى، إلا أنه لم يشغل حتى الآن، ولم تتم الاستفادة من إمكاناته في تقديم الخدمات الصحية لمركز ماسل والقرى المجاورة له.

مركز عسيلة متوقف

وتحدث عبدالله الحافي عن مركز صحي عسيلة، قائلاً إنه يعاني من توقف العمل فيه بعد الانتهاء من الهيكل الإنشائي للمبنى منذ أربع سنوات، مشيراً إلى أن تلك السنوات كفيلة ببناء مستشفى وليس مركزاً صحياً، وقال: سبق أن طالب الأهالي وزارة الصحة ومديرية الشؤون الصحية في منطقة الرياض وهيئة مكافحة الفساد لإيجاد حل عاجل لوضع المركز الحالي ومحاسبة المقصرين في تعثر هذا المشروع، ولكن حتى الآن لم يتغير شيء في المبنى منذ تلك السنوات.

المراكز الصحية المتعثرة: مركز شرق الدوادمي

، مركز غرب الدوادمي، مركز ماسل، مركز أرطاوي الحماميد، مركز القاعية، مركز خف، مركز الشامية، مركز الفقارة ، مركز خريمان، مركز عسيلة.

بانتظار الرد

«الشرق» من جهتها حاولت التواصل مع المتحدث الرسمي لوزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني، ولكنه لم يرد على اتصالاتنا المتكررة حتى لحظة إعداد هذا التقرير.

السفير العراقي لـ الشرق: مستعدون لإتمام زيارة الوفد السعودي المكلف بملف السجناء

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/15/895004

عرعر – عبدالله الخدير

قال السفير العراقي لدى المملكة، غانم الجميلي، إن الجهات المعنية بملف السجناء في البلدين جاهزة لإتمام زيارة الوفد السعودي المكلف بإنهاء القضية، وأوضح لـ «الشرق» أنه لا يوجد أي معوق في هذا الخصوص.

وأرجع الجميلي تأجيل الزيارة عدة مرات إلى عدم الجاهزية سواءً في المملكة أو العراق، مضيفاً أنه لم يرد إليه حتى الآن أي موعد دقيق للزيارة وأن سفارته لا تملك تحديد الموعد.

في السياق نفسه، أشار السفير العراقي إلى جاهزية السجناء العراقيين في المملكة للترحيل إلى العراق لكن إطلاق سراحهم سيكون بموجب تبادل السجناء بين البلدين.

من جهتهم، أبدى سجناء سعوديون في العراق، مشمولون باتفاقية تبادل المحكومين بأحكام سالبة للحرية بين الرياض وبغداد، قلقهم من تأخر ترحيلهم ومن تأخر زيارة الوفد السعودي المكلف بإغلاق الملف إلى العاصمة العراقية.

وأكد السجناء تخوفهم من معوّقات تحرمهم من الاستفادة من الاتفاقية خصوصاً مع قرب انتهاء فترة سريان جوازات السفر التي مُنِحَت لهم من السلطات العراقية.

وتسري جوازات السفر التي حصل عليها السجناء السعوديون المشمولون باتفاقية تبادل المحكومين لمدة عشرة أيام من تاريخ الحصول عليها، ومر منها ثمانية أيام.

وكانت السلطات العراقية أنهت الأسبوع الماضي إجراءات ترحيل السجناء السعوديين المشمولين باتفاقية تبادل المحكومين بأحكام سالبة للحرية ومكتسبة للصفة القضائية القطعية، وهي الاتفاقية التي تم التوقيع عليها مؤخراً لتكون بروتوكولاً سارياً بين البلدين بحيث تشمل أيضاً من تكتسب أحكامهم الصفة القطعية لاحقاً.

وذكر بعض السجناء لـ «الشرق» أن عائلاتهم ستتوجه لمقابلة المسؤولين في وزارة الخارجية السعودية للاستفسار حول تأخر زيارة الوفد السعودي للعراق.

نزاهة : الصحة النفسية في الطائف لا يلتزم بالمعايير الصحية.. ويفتقر إلى أنظمة الأمن والسلامة

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/15/895016

الرياض – الشرق
سجلت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» مجموعة من الملاحظات والمخالفات بمستشفى الصحة النفسية بالطائف»شهار» بمنطقة مكة المكرمة من بينها أن المستشفى قديم ويعاني من تهالك في بعض الأبواب والأثاث، كما يعاني المستشفى من تدن في مستوى النظافة لبعض المرافق كغرف الضماد والغيارات الطبية، ونقص الكادر الطبي وكادر التمريض.
ولفتت الهيئة في تقرير لها إلى نقص في أعداد موظفي الأمن والسلامة، وقصور في أنظمة الأمن والسلامة كإغلاق أبواب الطوارئ وعطل أنظمة إطفاء الحريق، إضافة إلى نقص في بعض التخصصات الطبية في العيادات الخارجية.
ومن بين الملاحظات التي رصدها التقرير عدم وجود ملف إلكتروني لتتبع حالات المرضى، كما رصد التقرير حالات اكتظاظ بالمراجعين تفوق الطاقة الاستيعابية للمستشفى، ما تسبب في عدم قدرة المستشفى على الالتزام بالمعايير الصحية المنظمة لحدود تباعد المرضى عن بعضهم، لمنع انتقال العدوى والأمراض، كما أن التقييمات الشاملة التي أجريت للمستشفى عن فترات زمنية سابقة كشفت عن أداء سيئ لا يزال قائماً.
وطلبت الهيئة من وزارة الصحة التحقيق في أسباب وجود الملاحظات المشار إليها واستمرارها دون معالجة، ومعالجة الوضع القائم للمستشفى إنشائياً وتنظيمياً ووظيفياً وخدمياً وصحياً بما يتماثل مع الحدود المعيارية المعتمدة لهذا المستشفى بشكل خاص وتقديم الخدمات الصحية إجمالاً من خلاله، وفق المعايير المعتمدة في فئة مثل هذا النوع من المستشفيات .

العاملة الإثيوبية" تنقذ السعوديين.. وتقتل أطفالهم"

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=153088&CategoryID=2

جدة: محمد القشيري
علاقة متشابكة، أحدثها فتح باب الاستقدام من دولة إثيوبيا، فعلى الرغم من أن الخطوة أنقذت العائلات السعودية من أزمة خانقة نتيجة تعطل بعض المحطات، إلا أنها مقابل ذلك، خلقت حالة من عدم الطمأنينة بين العاملات وأرباب العمل، بعد استفحال جرائم قتل الأطفال على يدي مواطنات أديس أبابا.
ومقابل الدعوات التي علت خلال الأيام الماضية، وتطالب بإيقاف الاستقدام من إثيوبيا وترحيل العاملين في المملكة من الجنسية ذاتها إلى بلادهم، رأى عضو لجنة الاستقدام بغرفة جدة الدكتور مطلق الحازمي في تصريح لـ"الوطن"، صعوبة الإقدام على مثل هذه الخطوة، التي ستشكل نهاية لآخر محطة تضمن الرياض من خلالها تدفق العمالة المنزلية.

وقلل الحازمي من تأثير مطالبات منع الاستقدام في الاتفاقيات المسبقة، لكونها تأتي نتيجة حالات فردية، وهو ما يعني أن تلك الجرائم لم تتحول إلى ظاهرة من وجهة نظره.
وشدد على إمكانية وقف الاستقدام من إثيوبيا، متى ما اتضحت الرؤية الخاصة بإجراءات الاستقدام من الفلبين والهند، والتي قال إنها "ليست واضحة المعالم بعد".
اعتبر عضو لجنة الاستقدام بغرفة جدة الدكتور مطلق محمد الحازمي المطالبات بوقف الاستقدام عن العمالة الإثيوبية بمثابة إنهاء استقدام العمالة المنزلية في البلاد، وذلك لعدم وجود بديل حاليا لدول تسمح بتصدير العمالة المنزلية للمملكة.
وقلل الحازمي من تأثير تلك المطالبات والتي تأتي نتيجة حالات فردية لوقوع جرائم ضد أطفال من مواطنين ومقيمين، وكان آخرها وفاة طفلة من الجنسية السورية بعد طعنها في الرقبة عدة طعنات.
وقدر الحازمي نسبة قدوم العمالة الإثيوبية شهريا ما بين 7 إلى 10 آلاف عاملة، وهذه النسبة رغم أنها تقل تدريجيا إلا أنها الوحيدة بين الدول لعدم وجود بديل يستوعب الطلبات الكبيرة للأسر السعودية.
وقال الحازمي فتحت هناك دول كثيرة للاستقدام ولكن ما زالت إجراءاتها غير واضحة كالفلبين والهند، وعندما يكون هناك فتح للاستقدام لتلك الدول ولغيرها يمكن وقف الاستقدام نهائيا عن إثيوبيا.
ودعا الدكتور مطلق الحازمي بسرعة إنشاء شركات تأجير العمالة والتي أثبتت نجاحها حاليا في عدد من الدول المجاورة كالإمارات والكويت والتي حدت بنسبة كبيرة تجاوزات العمالة، بسبب حرصها على الاختيار وتشديدها على الفحص بمختلف أنواعه مع مراعاة التدريب واحترامها لبيئة العمل.
وحول المطالبات بإجبار العاملة على الفحص النفسي قبل قدومها للمملكة قال عضو لجنة الاستقدام بغرفة جدة مطلق الحازمي هذه الآلية يجب أن تطبق ويفترض أنها اشترطت في العقود لأي دولة يتم السماح لها.
يذكر أن سفير المملكة لدى إثيوبيا عبدالباقي عجلان قال لـ"الوطن" في وقت سابق، عن توجه لإلزام العاملات المنزليات الإثيوبيات بـ"الفحص النفسي"، ضمن الشهادة الصحية التي تؤهلهن لمزاولة مهامهن لدى الأسر السعودية.
ولفت عجلان إلى أن الإجراء يهدف إلى الحد من الجرائم والتجاوزات التي تحدث من بعض العاملات بعد وصولهن، مشيرا إلى أن مطالب الجهات المختصة الإثيوبية بالتوسع في المراكز الصحية المخصصة لفحص العمالة، قوبلت بالرفض، نظرا لاعتماد مراكز من قبل منظمة الصحة بدول الخليج العربي.
واعترف عجلان برصد حالات مرضية للعمالة المنزلية بعد وصولها للمملكة، نتيجة طول فترة حصول العاملة على الشهادة الصحية وبين سفرها التي تصل إلى 3 أشهر، ويمكن خلالها التعرض لعدوى الأمراض، مما استدعى إلى التنسيق بتقليص مدة سفر العاملة وألا تتجاوز أسبوعين من تاريخ حصولها على الشهادة الصحية.
العاملات الفلبينيات.. يتكلمن العربية
أبها: مهاب الأعور
فرضت إدارة العمالة الفلبينية في الخارج على عاملاتها الراغبات في السفر إلى المملكة، الانضمام إلى برنامج تعلم اللغة العربية، والتآلف مع العادات والتقاليد كمتطلب للموافقة على سفرهن.
وأشارت صحيفة مانيلا ستاندرد توداي أول أمس إلى أن الإدارة اشترطت على المتقدمات لوكلات التوظيف الالتزام بالمحاضرات التي تقام يومين في الأسبوع قبل مغادرتهن البلاد. وأوضح المتحدث باسم الإدارة فريا بالاد أن الفصول الدراسية المكثفة تندرج ضمن برنامج التدريب المكثف للعاملات، والذي سيحتوي على حقائق هامة حول الهجرة وشروط عقد التوظيف، إضافة للتعرف على الحضارة والعادات والتقاليد السائدة في المملكة، كما ستركز على مهارة ضبط النفس و التخفيف من التوتر، كما أن برامجا خاصة للإندماج بالمجتمع ستخصص لها أهمية كبرى.
كما ستخصص فصول دراسية للتدريب على تعلم اللغة العربية، حيث يشمل تعريف العاملة بالكلمات الأساسية المستعملة خلال الحياة اليومية والمختصة بطبيعة العمل أيضا، الأمر الذي يساعدها على التفاعل السريع مع صاحب العمل، ويحقق الأداء الأفضل في العمل. وستتطرق التعابير العربية أيضا لتعاملات الأسواق البسيطة، والمولات والشرطة والسفارات.
وستعقد الفصول يومين في الأسبوع.

هيئة الرقابة: دراسة تعديل نظام "تأديب الموظفين

أبلغت "التعليم العالي" عن شهادات مزورة

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=153064&CategoryID=5

تبوك: محمد زامل

كشف المتحدث الرسمي لهيئة الرقابة والتحقيق عبدالعزيز بن محمد المجلي عن قيام الهيئة بإعداد هيكل تنظيمي جديد، فيما أشار إلى إجراء دراسة لتعديل نظام "تأديب" الموظفين المعمول به حالياً.

ولفت إلى أن الهيئة تواجه بعض المعوقات في أداء عملها من قبل بعض الموظفين ومديري الإدارات لعدم إدراكهم لمهام وطبيعة أعمال الهيئة، مؤكدا أنه "يتم معالجتها في حينها مع المسؤولين في تلك الجهات".

وقال المجلي في تصريح لـ"الوطن"، إن هيئة الرقابة أبلغت وزارة التعليم العالي خلال الفترة الماضية عن بعض الشهادات "الوهمية"، للتأكد من حقيقة تلك الشهادات، وذلك على ضوء ما تكشف للهيئة من معلومات حيال تلك الشهادات المزورة، مؤكداً أنه في حالة ثبوت التزوير يتم التحقيق فيها وفقا للنظام.

وأشار إلى التعاون بين هيئة الرقابة ووزارتي التعليم العالي والخدمة المدنية في هذا الشأن، مرجعا مسؤولية غياب الموظفين عن الدوام وتسيب البعض في أعماله، إلى عدم الالتزام بتطبيق مبدأ الرقابة الذاتية، إضافة إلى تساهل بعض مديري الإدارات في تطبيق ما يقضي به النظام بحق المتغيبين والمتأخرين عن الدوام الرسمي، إذ إن نظام تأديب الموظفين حدد عدة عقوبات من قبل الجهة الإدارية على الموظف غير الملتزم.

وردا على سؤال لـ"الوطن" عن تطابق أهداف هيئة الرقابة وهيئة مكافحة الفساد "نزاهة"، وهل هناك نية للاندماج مستقبلا، أشار المجلي إلى عدم الدمج في الوقت الراهن، موضحا أن دور هيئة الرقابة يتعلق بمتابعة حسن الأداء الإداري في الجهاز الحكومي ومتابعة تنفيذ المشاريع وبحث أسباب تعثر تنفيذها، ومباشرة التحقيق مع من يثبت تقصيره من الموظفين المختصين الخاضعين لرقابة الهيئة في الجهاز الحكومي والتحقيق في المخالفات المالية والإدارية التي تكشف عنها رقابة الهيئة والجهات الرقابية الأخرى كديوان المراقبة وهيئة مكافحة الفساد أو ما يحال إليها من الوزراء المختصين، بينما تركز "نزاهة" على متابعة "الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد" التي يقوم على تنفيذها عدد من الجهات الحكومية والمؤسسات الأهلية ومؤسسات النفع العام.

منع ممرضة من السفر بعد إساءتها لمريض بخميس مشيط

مقطع مصور على مواقع التواصل فضح المخالفة

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=153041&CategoryID=3

أبها: محمد مانع

أحالت المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة عسير ممرضة تعمل في مستشفى الحياة الوطني في خميس مشيط إلى لجنة مخالفات المهن، وذلك استجابة لتوجيهات المدير العام في المنطقة الدكتور إبراهيم بن سليمان الحفظي.

وأوضح الناطق الإعلامي لصحة عسير بالنيابة سعيد بن مداوي الأحمري، أن هذا الإجراء يأتي على خلفية تطاول وسوء معاملة الممرضة وهي من جنسية "شرق آسيوية" لأحد المرضى، لافتاً إلى أن إدارة المستشفى بادرت بالتحقيق مع الممرضة وكفت يدها عن العمل وحظرت سفرها، وعملت على رفع نتائج التحقيق إلى المديرية، التي تعمل على تطبيق أقصى العقوبات النظامية بحق المخالفين من منسوبيها، مضيفا أن إدارته لن تقبل أي تهاون أو تقصير، أو تصرف غير لائق يسيء للمرضى.

وأشار الأحمري إلى أن لجنة مخالفات المهن تعنى بدراسة الشكاولا والتجاوزات، التي تقع من الممارسين والممارسات للأعمال الفنية، ومن ثم إصدار العقوبات المقررة نظاماً وفقا لطبيعة الخلل أو المخالفة المرتكبة من قبل الموظف، ومن أبرز تلك العقوبات، الحسم والغرامة، والنقل، والفصل. وأكد أن اللجنة بدأت مهامها في التحقيق مع الممرضة، مع الأخذ في الاعتبار ما تم التوصل إليه من التحقيقات التي أجريت عن طريق المستشفى، وجميعها تصب في المصلحة العامة ومعالجة الأمر ورد اعتبار المريض لما لحق به من إهانة.

وكان مقطع فيديو تم تداوله على موقع "يوتيوب" ومواقع التواصل الاجتماعي، أظهر سوء معاملة إحدى الممرضات لمريض يعاني من مشكلات صحية، وتحديدا خلال محاولة تبديل ملابسه، وسط صراخه من الألم واستمرار الممرضة في سوء تعاملها معه، ورفع صوتها عليه، إضافة إلى مد يدها عليه، فيما أكدت مصادر لـ"الوطن"، أن إدارة المستشفى وجهت بتركيب كاميرات مراقبة إضافية، بما لا يتعارض مع خصوصية المرضى والمراجعين، وصولا إلى وضع كافة العامين بالمستشفى تحت الرقابة، والحد من بعض التجاوزات التي قد يرتكبها البعض، فيما أبدت إدارة المستشفى أسفها عما بدر من الممرضة.

وأضافت المصادر أن إدارة المستشفى كانت ترغب من المريض وذويه، سرعة التقدم بشكوى مباشرة في حينها للمسؤولين في المستشفى، وعدم الاعتماد على تداول المقطع، لاسيما وأن الحادثة وقعت في وقت ليس بالقريب.

يذكر أن المقطع المتداول الذي تظهر فيه إساءة الممرضة للمريض يمكن مشاهدته من خلال الرابط:
https://www.youtube.com/watch?v=EYkNfghQlTw&feature=youtube_gdata_player

نافيا أن يكون الدوام العادي 9 ساعات يوميا.. مسؤول في العمل لـ عكاظ :

منح إجازة اليومين لموظفي القطاع الخاص في شوال

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130715/Con20130715620382.htm

عمرو عبدالواحد (جدة)
أكد لـ «عكاظ» مصدر مسؤول في وزارة العمل أنه من المتوقع منح إجازة اليومين لموظفي القطاع الخاص في شهر شوال المقبل، مشيرا إلى أن ساعات العمل الأسبوعية لن تتجاوز 40 ساعة، بواقع 8 ساعات يوميا.
ونفى المصدر كل ماتردد عن زيادة ساعات العمل إلى 9 ساعات يوميا بواقع 45 ساعة في الأسبوع.
وفيما يخص تحديد أيام الإجازة الأسبوعية، قال المصدر: إن أمر تحديد تلك الإجازة متروك لصاحب العمل، فهو الأعلم باحتياجاته، وأن النظام لايجبره على أن تكون مثل إجازة القطاع الحكومي يومي الجمعة والسبت. وأشار إلى أن الوزارة تحفظ حقوق الموظف في حالة رغبة صاحب العمل في أن يباشر بعض الموظفين عملهم في أحد أيام الإجازة لحاجة العمل، شريطة موافقة الموظف، ويعطى مقابل ذلك أجرا إضافيا وفقا للأنظمة الصريحة بهذا الشأن. وكانت وزارة العمل قامت بالعديد من الخطوات التشجيعية لجذب الشباب للانضمام إلى القطاع الخاص بمختلف أركانه، لعل أبرزها تحديد حد أدنى للأجور بواقع 3 آلاف ريال، ليحتسب العامل بموظف واحد في المؤسسة والسعي إلى تخفيض ساعات العمل، وتوفير إجازة يومين، ومطالبة الشركات بعمل هيكلة وظيفية لحفظ حقوق العاملين بها.
وكل هذه المساعي من شأنها أن تخفض من القلق الوظيفي لدى الشباب من العمل في القطاع الخاص، في محاولة ناجحة لبث دواعي الاستقرار كحال القطاع الحكومي. وتبقى الهيكلة الوظيفية الشاملة لهذا القطاع هي خطوة قادمة لا مفر منها، وستقود إلى ارتفاع ثقة الموظفين في الأمان الوظيفي، خصوصا مع مجموعة من القرارات والمحفزات الإيجابية التي تعكف وزارة العمل على تطبيقها، من أجل توظيف أكبر عدد من الشباب السعوديين في مختلف المنشآت الخاصة.

الزبيل: أحلم بعلاج ابنتي وتأمين مسكن لأسرتي

المصدر: صحيفة اليوم الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/88358.html

ابراهيم اللويم ـ الدمام
خالد الزبيل رجل يبلغ من العمر 31 عاماً أدخل احد المستشفيات قبل عشرة أعوام بسبب ما يعانيه من آلام مزمنة في كل من الاطراف العلوية لجسمه مع ارتعاش "رجفان" وصعوبة في المشي مع عدم الثبات، كذلك يعاني من صداع في الرأس يعد مبهماً وغير معروف السبب بالإضافة الى متلازمة تقرحات الحوض، كل هذه الامراض جعلت هذا الرجل غير قادر على القيام بأي عمل، بمعنى أنه لا يمكنه الالتحاق بأي وظيفة يعتاش منها مع زوجته وطفلته التي لم يتجاوز عمرها 4

أربعة اشهر، الزبيل عندما بدأ بالحديث عن حالته لم يتطرق بتاتاً الى ايجاد العلاج له، فقد كان همه الوحيد هو أن يجد العلاج لابنته الصغيرة التي تعاني من تأخر في النمو مع ترجيع دائم بسبب عدم تقبلها للغذاء الذي تتناوله، مما جعلها حالياً تخضع لعلاج دوائي، بالإضافة الى أنها تعاني من "لغط في القلب" وضيق في الشريان الرئوي الايسر.. ويضيف قائلاً: وضعي المعيشي المتردي هو ما ساهم في تدهور حالة طفلتي الصحية، والسبب أنه في بعض الايام لا أجد في جيبي قيمة الغذاء الذي تتناوله، مما يضطرني لأن أستدين المال لكي أقوم بشراء ما تحتاجه سواء كانت أدوية علاجيه غذائية.
وأضاف الزبيل: كل ما أتقاضاه هو مبلغ 2500 ريال، وهذا المبلغ يصرف لي من قبل مكتب الضمان الاجتماعي على اعتبار اني معاق، وأحتاج الى مساعدة تعينني على متطلبات الحياة، ولكن هذا المبلغ في واقع الامر لا يكفي لشراء متطلبات أسرتي، فكيف بالأمور الاخرى ومنها تأمين قيمة إيجار المسكن الذي قام صاحبه بتهديدي بالطرد عدة مرات لعدم الالتزام بالسداد، بالإضافة الى فواتير الكهرباء التي تراكمت علي لعدة أشهر وأصبحت مسألة سدادها غاية في الصعوبة، ما ينذر بقطع التيار الكهربائي في أي لحظة خلال شهر رمضان المبارك، ولم يتمالك الزبيل نفسه من البكاء عندما ناشد أهل الخير علاج ابنته حيث غالبته الدموع عندما وصف حالها وسوء ما تعانيه، مبيناً أنه عاجز عن القيام بمساعدتها ومساعدة نفسه وختم حديثة بمناشدة أهل الخير سرعة التدخل لإنقاذ ابنته مما تعانيه قبل أن يفوت الأوان.

تسبب في كسر اثنتين من أصابعه وعائلته تقدمت بشكوى رسمية

مسؤول بجوازات الطائف يغلق الباب على يد "ستيني" لمنعه من الدخول

المصدر: صحيفة سبق الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://sabq.org/e98fde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:
تعرض مواطن في الستين من عمره لكسرٍ شديد في اثنتين من أصابع يده اليمنى، بعد أن تسبب أحد المسؤولين من الضباط بإدارة جوازات محافظة الطائف في انغلاق الباب الرسمي على يده، منعاً لدخول المواطنين، في حين تولى إسعاف الهلال الأحمر نقل الحالة للمستشفى، حيث جرى تنويمه وإخضاعه للمتابعة الطبية اللازمة.
وكان المواطن "عالي بن سعد الحارثي"، 61 عاماً، قد تواجد عند مقر إدارة جوازات محافظة الطائف منذ السادسة صباحاً يوم أمس، كونه يعلم عن الازدحام الكثيف الذي تشهده الإدارة كل يوم جراء توافد أعداد كبيرة من المواطنين الذين يسعون للاستفادة من تمديد مهلة تصحيح المخالفين من العمالة الوافدة.
وقال "الحارثي" لـ"سبق": "كنت حريصاً على الوجود بالجوازات، وذلك بهدف تجديد إقامة أحد العمالة لدي، ومن أجل ذلك حضرت مبكراً، وعند العاشرة صباحاً تم فتح باب الجوازات الرئيسي، وسط الأعداد الغفيرة من المواطنين المتزاحمين بهدف الدخول، حيث سمح أحد مسؤولي الجوازات برتبة "عقيد" - تحتفظ "سبق" باسمه - بدخول ثلاثة من المواطنين، ثم قام بإغلاق الباب، ولكن على يدي اليمنى".
وبيَّن أنه صاح متألماً وسط تجمع المواطنين، ثم عاد وفتح الباب ليسقط متأثراً بالإصابة التي لحقت بيده، وتمثلت في كسر اثنتين من أصابعه، في ظل تجاهل العقيد لذلك الأمر، حيث لم يقف ويطمئن على حالته، بل ترك الموقع واختفى.
وتم بعد ذلك استدعاء إسعاف الهلال الأحمر من قبل المواطنين المتجمعين، حيث نقل المصاب لمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف، وتم تأكيد الكسر بأصبعين من اليد نتيجة إغلاق الباب عليها، فيما تم تنويمه، ويحتمل أن تجرى له عملية إعادة أربطة مع تجبير للعظام.

وفي وقت لاحق تقدم ذوو المواطن "الحارثي" المصاب بشكوى ضد مسؤول الجوازات العقيد لشرطة المستشفى، والتي بدورها أحالت الشكوى لمركز شرطة الشرقية التي تنظر فيها حالياً وبشكل رسمي.
وكان عدد من المواطنين قد انتقدوا عملية إغلاق باب جوازات محافظة الطائف، ومنع المواطنين من الدخول للاستفادة من الخدمات، ومعارضة سياسة الباب المفتوح التي نادى بها خادم الحرمين الشريفين، يحفظه الله ويرعاه.

مجلس الوزراء يدعو إلى مواجهة ارتفاع أسعار السلع ومراقبتها

المصدر: صحيفة الشرق الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/16/895596

جدة – واس
رأس الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع ـ حفظه الله ـ الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء ، مساء اليوم الاثنين ، في قصر السلام بجدة.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة ، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية ،عقب الجلسة أن مجلس الوزراء قدر المضامين القيمة لكلمة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وولي عهده الأمين – حفظهما الله – التي وجهاها لشعب المملكة والأشقاء في بقاع الأرض بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك ، مشدداً على ما اشتملت عليه الكلمة من أن الإسلام هو دين المحبة والصفح والتسامح ورسالة للبناء والسلام ومنهج للحوار لا الانطواء والانهزام ويرفض الفرقة ، وما ورد في الكلمة من أن المملكة لن تسمح بأن يستغل الدين لباساً يتوارى خلفه المتطرفون والعابثون والطامحون لمصالحهم الخاصة.
ورفع مجلس الوزراء شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – أيده الله – على ما يجده الحرمان الشريفان وقاصدوهما من الحجاج والمعتمرين من اهتمام ورعاية وتشييد وتوسعات تيسر عليهم نسكهم ، منوهاً في هذا الشأن بصدور أمره الكريم بافتتاح الدور الأرضي والدور الأول والأول ميزانين من مبنى التوسعة والساحات الخارجية الشمالية والجنوبية والغربية لمشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتوسعة المسجد الحرام التي تستوعب حوالي 400 ألف مصل ، حرصاً منه – حفظه الله – على تهيئة الأجواء المناسبة للمعتمرين والمصلين خلال شهر رمضان المبارك.
وبين، أن مجلس الوزراء اطلع بعد ذلك على عدد من التقارير عن مستجدات الأحداث وتطوراتها في المنطقة والعالم ، ومن ذلك ما يتعرض له أبناء الشعب السوري في هذا الشهر الكريم من إبادة وحصار في أبشع صور انتهاك لحقوق الإنسان والأعراف الدولية ، مشدداً على مناشدة المملكة العربية السعودية المجتمع الدولي بوضع حد لجميع أنواع الإبادة والتجويع التي يتعرض لها أبناء الشعب السوري والسعي الجاد للسماح بدخول المساعدات الإغاثية والدوائية ، كما تطرق المجلس إلى ما يعانيه الأسرى الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية من ظروف صحية خطيرة ومعاملة بالغة القسوة مؤكداً أهمية تضافر جهود المنظمات الإنسانية الدولية وتدخلها الفوري لنصرة أبناء الشعب الفلسطيني ورفع الظلم عنهم.
بعد ذلك اطلع المجلس على عدد من الموضوعات في الشأن المحلي ، حيث استمع لعرض من معالي وزير المالية عن نتائج مناقشات مجلس إدارة صندوق النقد الدولي لتقرير مشاورات المادة الرابعة مع المملكة والذي أوضح أن المملكة تعدّ من أفضل دول مجموعة العشرين أداءً في السنوات الأخيرة حيث استمر النمو الجيد للاقتصاد وبالذات ما حققه القطاع الخاص من نمو قوي، بالإضافة إلى تعزيز أوضاع المالية العامة والمركز المالي الخارجي للمملكة وللمصارف السعودية مصحوباً بخطوات مستمرة لتطوير الرقابة والتنظيم في القطاع المالي مما مكن المملكة بأن تكون من أوائل الدول التي

طبقت معايير بازل 3، كما رأى مجلس الإدارة أن الركائز التي تستند عليها المالية العامة ملائمة وأن نظام سعر الصرف الثابت مقابل الدولار يعد ملائماً لوضع المملكة.
وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة ، أن المجلس واصل إثر ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر القرارات التالية :
أولاً :
بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الشؤون البلدية والقروية، وبعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم (21/ 11) وتاريخ 1431/4/13هـ، ورقم (169 / 71) وتاريخ 1434/1/25هـ، قرر مجلس الوزراء ما يلي :
أولاً : الموافقة على نظام إدارة النفايات البلدية الصلبة، بالصيغة المرفقة بالقرار .
ثانياً : يجب على من يمارس أي نشاط من النشاطات التي يحكمها هذا النظام تصحيح أوضاعه خلال سنتين من تاريخ العمل به بما يتفق مع أحكامه .
وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
أبرز ملامح النظام :
1 ـ يهدف النظام إلى وضع إطار عمل متكامل لإدارة النفايات البلدية الصلبة، ويطبق على جميع العمليات المتعلقة بفصل النفايات وجمعها ونقلها وتخزينها وفرزها وإعادة تدويرها ومعالجتها.
2 ـ تتولي وزارة الشؤون البلدية والقروية مهمات ومسؤوليات إدارة النفايات البلدية الصلبة على أن يشمل ذلك عدداً من المهمات والمسؤوليات ومن ذلك رفع المستوى الصحي وسلامة السكان وراحتهم في مدن المملكة وقراها، وذلك عن طريق إدارة النفايات البلدية الصلبة والعناية بنظافة المدن والقرى وسلامة البيئة، وكذلك رفع الوعي البيئي وإعداد البرامج المناسبة لتوعية السكان بأهمية التقيد بالتعليمات الخاصة عند التعامل مع النفايات البلدية الصلبة.
ثانياً :
وافق مجلس الوزراء على تفويض رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار ـ أو من ينيبه ـ بالتباحث مع الجانب المكسيكي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والآثار في المملكة العربية السعودية ووزارة السياحة في الولايات المتحدة المكسيكية، والتوقيع عليه، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية .
ثالثاً :
بعد الاطلاع على ما رفعه وزير العمل، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (39/60) وتاريخ 1430/7/19هـ، قرر مجلس الوزراء ما يلي :
أولاً : الموافقة على لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، بالصيغة المرفقة بالقرار .
ثانياً : يكون التظلم من قرارات اللجان المنصوص عليها في المادة (الحادية والعشرون) من اللائحة أمام ديوان المظالم وفقاً لنظامه، وذلك إلى حين مباشرة المحاكم العمالية اختصاصاتها .
1 ـ تنشئ اللائحة إطاراً تنظيمياً للعلاقة بين صاحب العمل من جهة، وعامل الخدمة المنزلية، من جهة أخرى، يتضمن بيان واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية.
2 ـ تستحدث اللائحة آلية للتسوية والفصل في المطالبات المالية الناشئة بين عمال الخدمة المنزلية وأصحاب العمل ومخالفات اللائحة ذات الطابع غير الجنائي، وذلك من خلال لجان تكوّن لهذا الغرض بقرار من وزير العمل، وتعمل وفقاً للآلية الواردة في اللائحة.
رابعاً :
وافق مجلس الوزراء على تعيين محمد بن علي الخضير وعبدالوهاب بن محمد الفايز، عضوين من أصحاب الرأي والخبرة في مجلس إدارة وكالة الأنباء السعودية لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ صدور القرار.
خامساً :
وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة ووظيفة (وزير مفوض) وذلك على النحو التالي :
1 ـ تعيين عبدالله بن ناصر بن عبدالله السدحان على وظيفة (وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الشؤون الاجتماعية.
2 ـ تعيين فهد بن معيوف بن هداج الرويلي على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.
3 ـ تعيين عيسى بن عبدالله بن علي العيسى على وظيفة (مدير عام جمرك مطار الملك فهد الدولي بالدمام) بالمرتبة الرابعة عشرة بمصلحة الجمارك بوزارة المالية.

4 ـ تعيين إبراهيم بن عبدالله بن منيع المنيع على وظيفة (مدير عام فرع الوزارة بمنطقة الرياض) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون الاجتماعية.
5 ـ تعيين عبدالمحسن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن حميد على وظيفة (مدير عام الدراسات والمشاريع) بالمرتبة الرابعة عشرة بالرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي.
6 ـ تعيين وليد بن إبراهيم بن عبدالله البدر على وظيفة (مدير عام مكتب وزير الدولة) بالمرتبة الرابعة عشرة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.
وقد ناقش مجلس الوزراء توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (34/27) وتاريخ 9 / 7 /1434 هـ ، في شأن ظاهرة ارتفاع أسعار السلع والخدمات في المملكة مقارنة بالدول المجاورة رغم تعدد أوجه الدعم والإعانات التي تقدمها الدولة ، واتخذ عدداً من التوجيهات في هذا الصدد ، من بينها ما يلي :
1 ـ تعزيز جهود الأجهزة الحكومية في مجال الرقابة والإشراف على أسعار السلع والخدمات وتوفير بيئة المنافسة السليمة ومنع أي مغالاة في الأسعار تؤدي إلى ارتفاع الهوامش الربحية للتجار والمنتجين ، ومنع أي ممارسة احتكارية في سوق السلع والخدمات ، ومراجعة الأنظمة واللوائح التي تعنى بموضوع أسعار السلع والخدمات أو تؤثر فيها ، ومنع الممارسات الاحتكارية للتعاطي مع أي ارتفاع مبالغ فيه في الأسعار ، إلى آخر ما جاء في هذا البند.
2 ـ توفير قاعدة معلومات متكاملة حول تطورات أسعار السلع والخدمات في المملكة والدول المجاورة ، والرصد المستمر لمدى مناسبة هذه الأسعار والتغيرات التي تطرأ عليها ، ومدى استجابتها للتغييرات في الأسعار العالمية ، بالإضافة إلى إتاحة الفرصة للمواطنين للاطلاع على هذه المعلومات ، إلى آخر ما جاء في هذا البند.
إضافة إلى ما سبق ، اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله ، ومن بينها تقريران سنويان للرئاسة العامة لرعاية الشباب ، وتقرير للرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء لأعوام مالية سابقة ، وقد أحاط المجلس علماً بما تضمنته التقارير المشار إليها ، ووجه حيالها بما رآه .

محافظ هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج:

ربط فاتورة الكهرباء بالمستأجر خلال شهرين

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130716/Con20130716620642.htm

أحمد الخمعلي (تبوك)
أعلن محافظ هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج الدكتور عبدالله بن محمد الشهري، أن فاتورة الكهرباء سوف ترتبط بالمستأجر مباشرة وليس بصاحب العقار كما هو عليه الحال الآن.
وقال «إنه تم تعميد شركة الكهرباء بتنفيذ ذلك التوجه خلال الشهرين المقبلين»، مبينا أن هذا الإجراء سيقضي على الصعوبات والمديونيات بين صاحب العقار والمستأجر الذي يغادر منزله من دون سداد.
وأشار الشهري إلى أن هذا الإجراء يفرض على المستأجر تصفية الحساب حسب رقم المشترك الخاص بعداد العقار المستأجر، كما هو معمول به في نظام الاتصالات، وسيكون المستأجر هو المسؤول عن الفاتورة وليس صاحب العقار.
وأكد خبراء عقاريون على أن تطبيق نظام الفوترة الجديد الذي سيطبق بين المالك والمستأجر من شأنه حماية حقوق ملاك العقارات، ومنفعة للمستأجر بعدم طلب المالك للعقار تأمينا ماليا، إلا أن بعض المواطنين لا يتوقعون تغييرا كبيرا بخصوص هذا الشيء. فالمشكلة الأساسية لأزمة السكن قائمة لم تجد من الخبراء العقاريين حلا لها، إلا التمويل والدعم الحكومي الذي من شأنه سيحقق الاستقرار والركود في السوق العقاري. إلى ذلك تعمل الغرف التجارية على توحيد عقود الإيجارات والتنسيق مع قسم المنازعات العقارية والجوازات والمرور، لاتخاذ إجراءات بحق الممتنع عن دفع الإيجار،

كمنعه من السفر أو عدم تجديد جوازه. وتتضمن دراسة اللجنة العقارية اقتراحا بأن يسمح لصحاب العقار طلب قطع الكهرباء عن المستأجر في حال عدم السداد لفترة محدودة، كوسيلة ضغط للتسديد. من جانب آخر، وصل إجمالي عدد القضايا المنظورة في المحاكم الشرعية في مناطق المملكة بين ملاك العقارات والمستأجرين إلى عشرات الآلاف من القضايا، تلخصت مجملها بمطالبات لمستحقات متأخرة من الإيجارات، اتهم فيها المستأجرون ملاك العقار بأنهم السبب في رفع أسعار الشقق والإيجارات بلا أي مبرر، والضغط عليهم إثر وقوع أي خلاف بينهم، مطالبين بنظام يحميهم من طمع وجشع التجار والاستقرار في مساكنهم التي خسروا عليها مبالغ كبيرة بالتأثيث وإعادة الترميم. ومن جهته، طالب المستأجرون بإيجاد شركات تمويل تلبي احتياجات سوق العقار في المملكة، وكذلك العمل على التوسع العمراني، وبناء المساكن، ودعم القروض، مؤكدين أن السوق والأنظمة العقارية المعمول بها حاليا تعاني من زحف سلحفائي؛ وذلك يعود إلى ضعف الجهاز التنظيمي.

قانونيون اعتبروه خارطة جديدة للعمل القضائي .. عكاظ" تنشر تفاصيل نظام المرافعات الشرعية المعدل

محاكم الأحوال الشخصية تتولى الحجر على السفهاء وتزويج من عضلها ولي أمرها

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130716/Con20130716620631.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

شددت مصادر عدلية على أن نظام المرافعات الشرعية الجديد يعد بمثابة إعادة رسم خارطة العمل القضائي والتحول الى القضاء المتخصص والبدء في عملية التقاضي الموضوعي على درجتين، إضافة الى الدرجة الثالثة وهي المحكمة العليا وستكون الإجراءات عقب اضافة ابواب جديدة في النظام مثل النقض والالتماس والاستعانة بالخبرة وتفسير الأحكام واستحكامات الأراضي والقضاء المستعجل وغيرها، أكثر ضمانة لحصول طرفي التقاضي على حقوقهما كاملة.

وأكدت المصادر ان صدور نظام المرافعات الشرعية المعدل يعني ضمنيا البدء في أعمال المحاكم العمالية والتجارية وتوقعت مصادر مختصة ان تمنح وزارة العدل والمجلس الاعلى للقضاء مهلة انتقالية للبدء في تنفيذ النظام المعدل.

ووصف المحامي والمستشار القانوني خالد السريحي النظام المعدل بأنه انطلاقة جديدة للعمل القضائي ومن شأنه ان يعالج الكثير من الثغرات السابقة ويلبي التحولات الجديدة في العمل القضائي، فيما رأي عضو هيئة الرقابة والتحقيق سابقا المحامي والمستشار القانوني محمد المؤنس أنه يفتح الباب امام القضاء المتخصص تمهيدا للبدء في اعمال المحاكم التجارية والعمالية بشكل رسمي، فضلا عن معالجة قضايا الاستحكامات والنقض وتفسير الاحكام.

وعلمت «عكاظ» من مصادر مطلعة أن نظام المرفعات الشرعية المعدل تضمن إعادة صياغة 266 مادة في النظام القديم، بالإضافة إلى الشطب والتعديل في نحو 40% من مفردات النظام المعدل الذي بلغت مواده 242 مادة جاءت في 14 بابا منوعا وشاملا.

وحصلت «عكاظ» على أبرز التعديلات والتغييرات التي استغرقت دراستها نحو ثلاث سنوات في لجان في مجلس الشورى وهيئة الخبراء في مجلس الوزراء بمشاركة فاعلة من وزارة العدل والمجلس الاعلى للقضاء والجهات ذات العلاقة.

الدعاوى الكيدية

وقد شدد نظام المرافعات الشرعية المعدل (حصلت «عكاظ» على نسخة منه) على أن المحاكم تطبق أحكام الشريعة الإسلامية على القضايا المعروضة أمامها، وفقا لما دل عليه الكتاب والسنة، وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معهما.

وتصدى النظام للدعاوى الكيدية ومحاكمة من يتورط في ذلك وفق آليات يقررها ناظر القضية، واستعان لأول مرة بمعرفي القبائل وأضافهم الى رؤساء المراكز ومراكز الشرطة وعمد الأحياء لمساعدة محضري الخصوم على أداء مهامهم في حدود الاختصاص.

وتضمنت التعديلات منح المحاكم صلاحية تمديد البلاغات لاكثر من ستين يوما إلى المواعيد المنصوص عليها نظاما لمن يكون مكان إقامته خارج المملكة، عند الاقتضاء على أن يكون التمديد لمدة ستين يوما أخرى.

وعالج النظام القضائي الجديد الاختصاص الدولي للقضاء في ما يتعلق بالدعاوى العينية المتعلقة بعقار خارج المملكة، كما عالج التنظيم اختصاصات محاكم المملكة بالنظر في الدعوى المقامة على المسلم غير السعودي ودعاوى طلب الطلاق أو فسخ عقد زواج، اذا كانت مرفوعة من الزوجة السعودية على زوجها الاجنبي المقيم بالمملكة، أو كانت الدعوى مرفوعة من الزوجة غير السعودية المقيمة في المملكة على زوجها الذي كان له مكان إقامة فيها متى كان الزوج قد هجر زوجته وجعل مكان إقامته في الخارج أو كان قد أبعد من أراضي المملكة. وإذا كانت دعاوى طلب النفقة للمقيم غير السعودي أو إذا كانت الدعوى في شأن نسب أو متعلقة بمسألة الولاية على النفس أو المال.

القضايا والإثباتات الإنهائية

وشمل النظام الجديد بابا للاختصاص النوعي بشأن الدعاوى والقضايا والإثباتات الإنهائية وما في حكمها الخارجة عن اختصاص المحاكم الأخرى وكتابات العدل وديوان المظالم، ومنها دعاوى العقار، والمنازعة في الملكية، ودعوى الضرر من العقار نفسه أو من المنتفعين به، أو دعوى أو الإخلاء، فضلا عن إصدار صكوك الاستحكام بملكية العقار أو وقفيته والدعاوى الناشئة عن حوادث السير وعن المخالفات المنصوص عليها في نظام المرور ولائحته التنفيذية، وحدد التنظيم الجديد اختصاصات كل من محاكم الأحوال الشخصية بالنظر في جميع مسائل الأحوال الشخصية والخلافات الزوجية، و تعيين الأوصياء، وإقامة الأولياء والنظار والحجر على السفهاء، و تزويج من لا ولي لها، أو من عضلها أولياؤها.

المحاكم التجارية والعمالية

وأقر النظام الجديد اختصاص المحاكم العمالية بالنظر في المنازعات المتعلقة بعقود العمل والأجور والحقوق وطلبات التعويض عن إصابات العمل، والدعاوى المقامة على صاحب المنشأة، والدعاوى المرفوعة التي تطالب بتطبيق نظام العمل، ودعاوى الفصل التعسفي من العمل فضلا عن شكاوى العمال من مديرهم. وحدد النظام الجديد اختصاص المحاكم التجارية بالنظر في المنازعات التجارية التي تحدث بين التجار، والدعاوى التي تلاحق التاجر بسبب أعماله التجارية والمنازعات التي تحدث بين الشركاء في الشركات، ودعاوى الإفلاس والحجر.

وشرح التنظيم الجديد الاختصاص المكاني للمحاكم وآلية قبول الدعاوى على الأجهزة الحكومية، وأعاد تنظيم رفع الدعوى وقيدها وحدد مواعيد الحضور أمام المحاكم العمالية والتجارية والأحوال الشخصية بأربعة أيام من تاريخ التبليغ، وشدد على الزام المدعى عليه في جميع الدعاوى -عدا الدعاوى المستعجلة- بأن يودع لدى المحكمة مذكرة بدفاعه قبل الجلسة المحددة لنظر الدعوى بثلاثة أيام أمام المحكمة العامة، وبيوم واحد على الأقل أمام المحاكم الأخرى.

تحضير الخصوم

وتضمن النظام معالجة حضور الخصوم وغيابهم والتوكيل في الخصومة، إضافة الى تعدد المدعى عليهم وغياب الخصوم أو أحدهم وشطب الدعوى القضائية وعدم إعادة فتحها للمرة الثانية الا بإذن من المحكمة العليا وجاء في التنظيم المعدل إجراءات الجلسات ونظامها واغلاق المرافعة وآلية ضبط الجلسات عبر الحاسب الآلي وتدوين صحف الدعاوى والتبليغات ومحاضر الدعاوى والإنهاءات وغير ذلك آليا، كما عالجت مواد المرافعات الشرعية نظام الجلسة القضائية وضبطها وإحالة المتجاوزين او من يحدث فوضى أثناء الجلسة الى هيئة التحقيق والادعاء العام. ومنح التنظيم الجديد المحكمة حق تعزير المدعى عليه إن ماطل او تغيب جلستين أوأكثر دون عذر مقبول، إذا كان الحكم يتوقف على حضوره.

الإدخال والتدخل

وخصص النظام المعدل بابا مستقلا للدفوع والإدخال والتدخل والطلبات العارضة وآلية الدفع ببطلان الدعوى، أو عدم الاختصاص، كما أوجد التنظيم الجديد بابا تحت مسمى (الإدخال والتدخل) يتطرق الى الاوضاع المتعددة للخصومة وتداخلها، وتضمن النظام القضائي المعدل الطلبات العارضة، وبابا خاصا بوقف الخصومة وانقطاعها وتركها.

وأفرد النظام القضائي المعدل بابا جديدا لتنحي القضاة وردهم عن الحكم والحالات التي يكون فيها القاضي ممنوعا من نظر الدعوى وسماعها ولو لم يطلب ذلك أحد الخصوم.

الإحضار بالقوة الجبرية

وتطرق التنظيم الى استجواب الخصوم والإقرار والامر بالاحضار بالقوة الجبرية متى رأت المحكمة ذلك، وشرح طرق أداء اليمين والنكول والتعامل مع الخصوم في هذا الصدد، وقدم النظام الجديد آلية المعاينة الميدانية من المحاكم والشهادة، ومنح المحاكم حق الاستعانة بالخبرات مع تحديد أتعاب الخبراء ومصروفاتهم، والاستعانة بالأجهزة الحكومية للحصول على الخبرة المتوافرة لدى منسوبيها. وأوضحت مواد النظام قرائن الدعوى والتعامل معها، وآلية إصدار الأحكام وتعدد القضاة والمداولة في الأحكام سرا، وفسر النظام طرق الاعتراض على الأحكام من خلال الاستئناف، والنقض، والتماس إعادة النظر. وشدد على أن للمحكوم عليه الاعتراض بطلب النقض أمام المحكمة العليا على الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف، في حالات محددة، وافرد في هذا الباب أكثر من 55 مادة قضائية.

آلية القضاء المستعجل

وقدم التنظيم الجديد آلية القضاء المستعجل في القضايا التي يخشى عليها فوات الوقت مثل المنع من السفر، ومنع التعرض للحيازة، والحراسة القضائية وقضايا الاجرة،كما شمل نظام المرافعات الشرعية الجديد بابا خاصا بقضايا الإنهاءات والضوابط والإجراءات المتعلقة بها، إضافة إلى معالجة الأوقاف والقاصرين قضائيا. وعالج النظام الجيد دعاوى حجج الاستحكام والزم المحاكم بالتحقق من الطلبات قبل الشروع في إجراءات الإثبات، بحيث تستفسر المحكمة من عدد من الوزارات والهيئات الحكومية أبرزها وزارات (الشؤون البلدية والقروية، الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والمالية). وبالنسبة إلى ما هو خارج النطاق العمراني المعتمد يجب أن تكتب بالإضافة للوزارات السابقة، إلى وزارات (الحرس الوطني، الدفاع، الزراعة، البترول والثروة المعدنية، النقل، المياه والكهرباء)، والهيئة العامة للسياحة والآثار، والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها، أو فروع تلك الوزارات والمصالح أو من يقوم مقامها في ذلك.

عكاظ وقفت على موقع الحادثة البشعة .. والمحامي:

الخادمة اعترفت بقتل إسراء" دون سبب

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130716/Con20130716620626.htm

منصور الشهري (الرياض)

كشف لـ«عكاظ» بندر آل جفن محامي أسرة الطفلة القتيلة (إسراء) عن أن قاتلتها الخادمة الأثيوبية صدقت أقوالها شرعا معترفة بارتكابها جريمة القتل دون أن توضح أي أسباب لفعلتها.

وقال: إن صوت الصرخة التي استيقظ عليها والد إسراء يوم الحادثة لم يكن منبعثا من طفلته بل من الخادمة بعد انتهائها من تنفيذ جريمتها البشعة، موضحا أن الطب الشرعي أكد بأن الطفلة (إسراء) توفيت قبل استيقاظ والدها بساعة كاملة.

«عكاظ» زارت منزل أسرة (إسراء) ووقفت على موقع الجريمة التي حدثت داخل غرفة نوم المغدورة (إسراء) حيث كانت عبارة عن سريرين أحدهما لإسراء والآخر للخادمة القاتلة، إضافة لألعابها وكتبها الدراسية، واتضح وجود كمية كبيرة من الدم على أرضية الغرفة بعد أن وجهت الخادمة للطفلة عدة طعنات في الرأس والرقبة عندما كان رأسها أسفل السرير وقدميها للأعلى بهدف إخراج جميع ما في جسم إسراء من دم.

وأكد المحامي أن الطفلة إسراء قبل وفاتها بيوم كانت تعلم الخادمة القاتلة بعض آيات القرآن الكريم وكانت تحرص على إحضار الطعام لها وكانت تعتبرها كصديقتها، مشيرا إلى أنه يتابع ليرى القضية ويحضر جلسات تقاضي الخادمة.

خلال ترؤسه الاجتماع الخامس للمجلس التنسيقي.. أمير تبوك:
على الجمعيات الخيرية أن تضمن دخلاً ثابتاً للفرد والأسرة

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130716/Con20130716620742.htm

علي بدير (تبوك)
أكد صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة تبوك رئيس المجلس التنسيقي للجمعيات الخيرية بالمنطقة أن الجمعيات الخيرية استمدت مبادئها من ديننا الحنيف الذي يدعو إلى التواصل والتكاتف والتعاون بين أفراد المجتمع. وأضاف سموه أن الدولة أعزها الله تبذل بسخاء وتعطي بلا حدود لمساعدة الأسر المحتاجة لتوفير الحياه الكريمة لهم، مشددا على ضرورة أن يرتكز أعمال الجمعيات الخيرية على إيجاد حلول دائمة تحقق دخل ثابت للفرد أو الأسرة من خلال مشروعات صغيرة أو إيجاد عمل لأحد أبنائها.
جاء ذلك خلال ترؤس سموه ظهر الاجتماع السنوي الخامس للمجلس التنسيقي للجمعيات الخيرية بمنطقة تبوك أمس بمكتبه بالإمارة.
وأوضح أمين عام جمعية الملك عبدالعزيز الخيرية الدكتور عبدالله بدوي الشريف أن سمو أمير تبوك أهاب بالجمعيات أن يكون دورها الأساسي مساعدة الاسر والافراد في المقام الاول وكذلك تفعيل دور الجمعيات وعلاقتها بالمجتمع وإبراز اعمالها لتكون ملموسة بين أفراد المجتمع.
وأضاف الشريف أن سمو أمير المنطقة ناقش عددا من النقاط التي تم طرحها في الاجتماع، ومن أهمها إيجاد فرص استثمارية تحقق دخلا ثابتا لدعم انشطة الجمعيات من خلال منشآتها كما ناقش المجلس رفع أداء العاملين في الجمعيات من خلال حقائب تدريبية متخصصة، إلى جانب اللقاءات الدورية بهدف التنسيق وإقامة برامج ودورات توعوية لكافة شرائح المجتمع ومنهم المقبلين على الزواج، كما تدارس المجلس عددا من النقاط المدرجة على جدول الأعمال.

الانتدابات و خارج الدوام لا يصرفان إلاّ بعد أشهر
موظفون محبطون من تأخر مستحقاتهم..!

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/16/article852410.html

رفحاء، تحقيق- عيادة الجنيدي
تطرح عمليَّة تأخير صرف المبالغ المُخصَّصة للانتدابات والأعمال التي يؤدِّيها بعض الموظفين الحكوميين خارج أوقات الدوام الرسمي الكثير من علامات الاستفهام، حيث يُعاني العديد من موظفي تلك الإدارات نتيجةً لذلك؛ كون صرف هذه المُستحقات يتطلَّب انقضاء فترات طويلة قد تصل إلى أكثر من عام، دون أن يوجد مبرر مقنع لذلك التأخير حسب قول العديد منهم.

وأكَّد بعضهم أنَّ كبار الموظفين ومديري العموم في العديد من القطاعات الحكوميَّة تُصرف لهم هذه المُستحقات فور انتهائهم من أعمالهم التي يُكلَّفون بأدائها دون تأخير، في الوقت الذي ينتظرون هم شهوراً عديدة إلى أن يحصلوا على تلك المُستحقات، لافتين إلى أنَّ الإدارات التي يعملون بها تتذرَّع بعدم وجود بند مُخصَّص لذلك، أو إلى أن تتمَّ مُخاطبة الجهات ذات العلاقة أو غير ذلك من الأعذار التي لم يقتنعوا به.

"الرياض" استطلعت آراء العديد من الموظفين حول هذا الموضوع، مطالبين هيئة مكافحة الفساد بدور استقصائي لمعرفة الخلل وكشف قوائم الأسماء؛ فكانت حصيلة الآراء التالية:

حافز متأخر

وقال "منيف بن خضير الضوي" -مشرف تربوي- :"الانتداب وخارج الدوام عملٌ إضافي يتقاضى عليه الموظف أجراً، ومن المفترض أن يتم صرف مبالغها المالية بشكلٍ فوري"، مُضيفاً أنَّ الأدبيَّات التربويَّة تنص على أنَّ الأجر الذي يتقاضاه الموظف مقابل ممارسته هذه الأعمال يُشكِّل حافزاً ماديَّاً ومعنوياً له، مُوضحاً أنَّ هذا الحافز لن يؤتي أُكُله إذا تمَّ تأخيره عن موعده، أو عند عدم صرفه نهائيَّاً، مُشيراً إلى أنَّ تأخُّر صرف المستحقات المالية للموظف يُعدُّ أمراً سلبيَّاً ينعكس على أدائه ويؤثر على نفسيّته، مُشيراً في هذا السيَّاق إلى أمر آخر يتعلَّق بتأخير صرف المبالغ الماليَّة المُخصَّصة لتذاكر سفر الموظفين المُلتحقين بدورات تدريبيَّة إلى ما بعد انتهاء الدورة، مُتسائلاً عن جدوى الإفادة من ذلك بعد انتهاء مُدَّة الدورة، لافتاً إلى أنَّ وكالات السفر هي الأخرى تُماطل وربَّما ترفض إعادة قيمة هذه التذاكر كاملة للموظف، رُغم أنَّها مدفوعة الثمن سلفاً من قبل الوزارات المعنية.

وأضاف مُتسائلاً عن سبب صرف بعض الإدارات التعليميَّة انتدابات منسوبيها في الوقت الذي تتأخَّر فيه إدارة أخرى عن صرف مُخصَّصات موظفيها المشاركين في الدورة نفسها، مُشيراً إلى أنَّ منسوبي الإدارة المركزيَّة لا تتأخر مستحقاتهم – على حد قوله- مُقارنةً بموظفي إدارات المناطق البعيدة، مُرجعاً ذلك إلى وجود ما أسماه فساداً إداريَّاً أو نتيجة سوء التنظيم، مُستشهداً بعدم تأخُّر صرف الانتدابات الخاصَّة بمُديري العموم، مُؤكِّداً على أنَّها لا تتأخر عن سنة مالية في الغالب.

مكافحة الفساد

ودعا "غازي بن مطلق الخشرم" -مشرف تربوي بالإدارة العامة للتربية والتعليم برفحاء- الجهات المعنيَّة إلى توحيد إجراءات ومواعيد صرف هذه المُستحقات، وحصرها بمواعيد مُحدَّدة؛ حتى لا يحدث لدى الموظف أدنى شك في المؤسسة التي يتبع لها، مُتمنياً أن تُحدِّد الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" لنفسها جدولاً زمنيَّاً تجوب فيه مناطق المملكة؛ لإماطة اللثام عن أسباب تأخير صرف هذه المُستحقات الماليَّة، وبنود هذه المخصصات، ومستحقيها، وقوائم الأسماء التي فعلاً مستحقة!.

من دون مبرر

وأيَّده في ذلك "فليح بن ملاك التومي" -موظف-، قائلاً: إنَّ "وزارة الخدمة المدنيَّة" وضعت آليةً واضحةً لصرف الانتدابات وبدل خارج الدوام؛ لأداء واجبات وظيفة شاغرة أو أداء عمل استثنائي أو مُهمَّة رسميَّة، وليس نتيجة قصور أو إهمال من الموظف، على أن يصدر قرار التكليف بالعمل خارج وقت الدوام الرسمي من صاحب الصلاحيَّة قبل البدء بالتكليف، بيد أنَّ ما يدعو للغرابة أنَّ بعض الإدارات الحكوميَّة تتأخَّر في صرف هذه الاستحقاقات دون مُبرِّر يُذكر؛ مِمَّا يؤثِّر بشكلٍ سلبي على بيئة العمل، في ظل عدم حصول الموظف على حقوقه، وبالتالي ينعكس ذلك سلباً على جودة العمل ونفسيَّة الموظف.

تعجيل الصرف

وأوضح "م.الظمني بن حطاب الرويلي" -رئيس بلدية طلعة التمياط- أنَّ تأخير صرف المبالغ الماليَّة المُخصَّصة للانتدابات وخارج الدوام الرسمي من الأمور السلبيَّة التي ينعكس تأثيرها على الموظف بشكلٍ مباشر، مُضيفاً أنَّ تعجيل صرفها يُشكِّل دفعةً معنويَّة جيِّدة للموظف، مُشيراً إلى أنَّ الحاجة تدعو بعض الوزارات والإدارات الحكوميَّة إلى تكليف بعض الموظفين بأعمال إضافيَّة تكون خارج وقت الدوام الرسمي، مُستشهداً بما يحدث في البلديَّات بشكلٍ خاص، حيث يعتمد عملها في المقام الأول على الأعمال الميدانيَّة، التي يتم من خلالها كشف العديد من المخالفات التي تُرتكب في بعض المحال التجاريَّة والمطاعم، إلى جانب الرقابة على المشروعات التي يُنفذها بعض المقاولين، لافتاً إلى أنَّه لا يمكن الكشف عن التجاوزات والمخالفات إذا لم يتم تكليف بعض الموظفين خارج أوقات الدوام الرسمي، مُؤكِّداً على أنَّ الانتدابات والأعمال التي تتم خارج وقت الدوام الرسمي ليست ترفيهاً للموظفين، كما أنَّ الأموال التي تُصرف مُقابل ذلك ليست من الهدر في شيء، بل إنَّ ذلك يُعدُّ من أساسيات العمل، وبالتالي فإنَّ من الضروري أن يتم صرف هذه الأجور بشكل عاجل؛ لينعكس ذلك بشكل إيجابي على أداء الموظف.

بند مخصَّص

وأشار "مخلف بن خلف الشمري" -مدير مدرسة- إلى أنَّ من الأمور المُلفتة للنظر تذمُّر بعض الموظفين في العديد من الإدارات الحكوميَّة؛ نتيجة تأخُّر صرف المبالغ الماليَّة المُخصَّصة للانتدابات والأعمال التي يتم تكليفهم بها خارج أوقات الدوام الرسمي، مُضيفاً أنَّ المسؤولين في هذه الإدارات يتحججون بعدم وجود بند مخصَّص لذلك، مُشيراً إلى أنَّ هذا العذر غير مقنع للموظف؛ لأنَّه كان من الأولى عند إعداد الميزانيَّات أن يتم أخذ هذا البند بالحُسبان، وبالتالي توفير السيولة الماليَّة اللازمة له، لافتاً إلى أنَّ هذا التأخير يُؤثِّر بشكل سلبي على إنتاجيَّة الموظف؛ لشعوره بالإحباط وضياع حق من حقوقه بسبب هذه المماطلات غير المُبررة مطلقاً.

وأيَّده في ذلك "علي عوض العاصي" - مدير مركز طب الأسنان بمستشفى رفحاء-، إذ يرى أنَّ تأخير صرف هذه المستحقات الماليَّة ذا مردود سلبي على أداء الموظف، مُضيفاً أنَّه يشعر حينها بالإحباط لعدم حصوله على حقوقه كاملةً في الوقت المُناسب، مُوضحاً أنَّ الأعذار التي يتذرَّع بها المسؤولون عن هذا التأخير أعذار واهية وغير مقبولة؛ لأنَّ الحقوق الماليَّة لا يجب التهاون بها مهما كانت الظروف.

نتائج عكسيَّة

ورأى "منيف بن دهام النماصي" -موظف- أنَّ تأخير صرف هذه المُستحقات يخلق حالة من الإحباط واليأس لدى الموظف، الأمر الذي قد يؤدِّي إلى نتائج عكسيَّة عليه، مُضيفاً أنَّ الموظف قد يبني آمالاً عريضة على هذا المبلغ، بيد أنَّه قد يُصاب بنكسة عندما يتم تأخير صرفه، مُوضحاً أنَّ الموظف حينها قد يُهمل عمله أو لا يُنفذه بالشكل الصحيح، وذلك كردة فعل طبيعيَّة إزاء هذا التأخير، مُشيراً إلى أنَّ تحجُّج بعض المسؤولين بعدم وجود بند للانتدابات يطرح تساؤلاً عريضاً مفاده: لماذا يتم انتداب الموظف في ظل عدم وجود هذا البند؟

كبار المسؤولين!

ولفت "عبدالله عجاج العنزي" -رئيس قسم الجودة بالإدارة العامة للتربية والتعليم برفحاء- إلى أنَّ تأخير هذه المُستحقَّات يثير أكثر من علامة استفهام، خاصة أنها لا تتأخر على كبار المسؤولين أو مُديري العموم -على حد قوله-، مُؤكِّداً على انَّه لا يوجد سبب مُقنع لهذا التأخير، خاصةً في حقل التعليم، الذي تُعدُّ الميزانيَّة المُخصَّصة له أكبر ميزانيَّة على مستوى الدولة، مُوضحاً أنَّ هذا التأخير يُنافي المفهوم الحقيقي الذي تنشده الوزارة من خلال نشر ثقافة "الجودة الشاملة".

وأيَّده في ذلك "مهنا بن هايل المهوس" -مشرف تربوي بالإدارة العامة للتربية والتعليم برفحاء-، إذ يرى أنَّ تأخُّر صرف هذه المبالغ الماليَّة أدَّى إلى عزوف العديد من الموظفين عن ممارسة المهام التي يتم تكليفهم بها خارج أوقات الدوام الرسمي، مُضيفاً أنَّه عانى كثيراً من هذا التأخير، مُوضحاً أنَّه لم يحصل على مُستحقاته المالية إلاَّ بعد مرور أكثر من عام ونصف، مُتسائلاً عن سبب صرف المُستحقات الماليَّة لبعض القيادات فور انتهاء مُدة تكليفهم بأعمال خارج وقت الدوام الرسمي تصل إلى قرابة (25) يوماً، داعياً الجهات المعنيَّة إلى إنصاف بقيَّة الموظفين ومساواتهم بغيرهم من القيادات في هذا الجانب.

تقدير المسؤول

وأكَّد "الرمضي قاعد العنزي" -خبير مسؤولية اجتماعية بالشؤون الاجتماعية بعرعر- على أنَّ للموظف حقوقا يجب العناية بها، ومنها: خارج الدوام، الذي ينبغي أن يُصرف فور انتهاء الموظف من أدائه له، مُضيفاً أنَّه لا يوجد مبرر مقنع لتأخيره أبداً؛ لأنَّ أجور العمل وحقوق الموظف يجب أن تكون محل عناية وتقدير من المسؤولين والقطاع الحكومي، مُوضحاً أنَّ القطاعات الحكوميَّة تُطالب القطاع الخاص دوماً بالعناية بالعاملين عبر تفعيل البرامج الخاصة بالمسؤوليَّة الاجتماعية تجاههم، بينما لا تلتزم معظم القطاعات الحكوميَّة بذلك -على حد قوله-، مُشيراً إلى أنَّ تهيئة الظروف الملائمة للعمل، والعناية بالحقوق الماليَّة للموظف تنعكس بشكلٍ إيجابي على أدائه لعمله، لافتاً إلى أنَّ غالبيَّة الحقوق الوظيفية مبنيَّة على الجواز، وليست على الحق المُكتسب، وبالتالي فإنَّها تكون ذات أثر سلبي على الأداء.

إهمال مستشفى حكومي يتسبب بحروق لطفل يبلغ4 أعوام

المصدر: صحيفة اليوم الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/88477.html

خالد الكيال ـ الدمام

حمّل والد الطفل عبدالرحمن «ضحية الإهمال الطبي» المسؤولين في مدينة الملك فهد الطبية بالرياض مسؤولية تدهور الحالة الصحية لابنه مطالباً بفتح التحقيق ومحاسبة المسؤولين الذين رفضوا استقبال ابنه إلى أن ازدادت حالته سوءاً.

بالرغم من أن الأب سعود يؤمن بالقضاء والقدر، إلا أنه يرى أن إهمال الأطباء في علاج ابنه قد ساهم في تفاقم إعاقته وسوء حالته، ويقول الأب سعود: ولد ابني عبدالرحمن -أربعة أعوام- في مستشفى الملك عبدالله في بيشة، مصابا بالصلب المشقوق في الظهر، بجانب انحناء في أقدامه، فتم تحويله إلى مدينة الملك فهد الطبية في الرياض، التي رفضت استقباله، بحجة أن هناك حالات أخرى لها الأولوية عنه، متجاهلين أن حالته الصحية تتفاقم يوما بعد آخر، وأن تأخير العلاج ليس في صالحه.

وأضاف الأب: «بالفعل، تدهورت حالة ابني الذي جلس في البيت ينتظر دوره في مدينة الملك فهد الطبية، حيث أصيب بالشلل الكامل في جسمه، باستثناء رأسه الذي يتحرك فقط، والأخطر من ذلك، خروج سائل في ظهره إلى منطقة الرأس، فحملته وذهبت به إلى مدينة الملك فهد الطبية في الرياض، مستنجدا بالقلوب الرحيمة من أطباء المدينة الطبية، راجيا منهم إنقاذ حياة ابني، والرأفة بحاله وحال أمه التي تبكي عليه صباح مساء، وهي تراه أمام عينيها لا يقدر على الحركة، جليس الفراش، ويتابع سعود: «قرر الأطباء في مدينة الملك فهد الطبية إجراء عملية جراحية لعبدالرحمن لاستئصال ما تبقى من الصلب الذي كان يسبب له الألم، وأجريت له الجراحة، إلا أن خطأ طبياً فادحاً وقع من إحدى الممرضات في المدينة الطبية، حيث تسببت في احتراق وتفحم ثلاثة أصابع من قدمه بعدما قامت بوضع «كمادات» باردة لفترة طويلة، وهذا خطأ طبي واضح كان ينبغي ألا يقع، لو أن هناك إشرافا طبيا دقيقا من أطباء المدينة، مما ينم إما عن جهل لدى الأطباء وطاقم التمريض، أو ينم عن إهمال الأطباء لمهامهم».موضحا أنه «للأسف الشديد، لم يفعل الأطباء شيئا أمام هذا الخطأ الطبي، وتعاملوا مع الموقف وكأنه لم يكن، مما جعلني أرفع شكوى إلى القائمين على إدارة مدينة الملك فهد الطبية ولكن لا حياة لمن تنادي حتى هذه اللحظة، وكأنهم يتآمرون على حساب صحة ابني المريض. وناشد الأب وزير الصحة التدخل في الأمر بنفسه، وأن يوجه بمحاسبة المقصرين في علاج ابنه، والإيعاز بمن يلزمه الأمر، علاج عبدالرحمن في مستشفى يهتم بمرضاه ويرعاهم باعتبارهم أناسا وليس حيوانات، مؤكدا أن الدولة يحفظها الله تنفق مليارات الريالات على القطاع الطبي في البلاد، من أجل تأمين خدمات طبية رفيعة المستوى للمواطنين كافة، مؤكدا أن ما حدث لابنه عبدالرحمن يؤكد أن هذه المليارات تنفق في غير محلها.

من جانبه قال عبدالحكيم الحربي مسؤول العلاقات العامة في مدينة الملك فهد الطبية بالرياض في اتصال هاتفي حول موضوع الطفل عبدالرحمن الذي يبلغ من العمر 4 سنوات، تقدم والد الطفل بشكوى وتم عرض الموضوع الى لجنة الاخطاء الطبية لمعرفة الاسباب الحقيقية، بيد ان التقرير في قيد التنفيذ وسنوافيكم ببيان الخطاب عن طريق الناطق الاعلامي باسم مدينة الملك فهد الطبية فور الانتهاء من نتيجة تقرير لجنة الاخطاء الطبية.

تضمنت 23 مادة لتنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل فقيه": لائحة تنظيم العمالة المنزلية شملت عقوبات على من" يخالف العقود

المصدر: صحيفة سبق الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://sabq.org/4E8fde

سبق- الرياض:
أكد وزير العمل عادل فقيه أن موافقة مجلس الوزراء في جلسته، مساء أمس الاثنين، على لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم تهدف إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في الخدمة المنزلية، وتتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة، وقال إنها تأتي تأكيداً على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على تحقيق كل ما له علاقة بمصلحة المواطن وما يربطه من علاقات تعاقدية مع العمالة الوافدة.
وأضاف معاليه أن هذه اللائحة تنشئ إطاراً تنظيمياً للعلاقة بين صاحب العمل وعامل الخدمة المنزلية، وتوضح واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية، وقد روعي في إعدادها خصوصية العمل الذي يؤديه العامل من جهة، وخصوصية العلاقة التي تربطه بصاحب العمل وأسرته من جهة أخرى.
وبيَّن وزير العمل أن اللائحة شملت عقوبات على الطرف المخالف للعقد المبرم بين صاحب العمل والعمالة المنزلية بما يحمي حقوقهما وينظم العلاقة التعاقدية بين الطرفين، وعن أبرز ما تضمنته لائحة العمالة المنزلية أوضح الوزير أن اللائحة أجازت أحقية صاحب العمل بوضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر ليتحقق صاحب العمل من الكفاية المهنية للعامل أو العاملة المنزلية وسلامة السلوك الشخصي، كما ألزمت اللائحة العامل أو العاملة المنزلية باحترام الدين الإسلامي وتعاليمه أولاً، ثم الالتزام بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية وخصوصية وثقافة المجتمع، مع أداء العمل المتفق عليه دون إخلال، إضافة إلى طاعة أوامر صاحب العمل وأفراد أسرته بما يتعلق بتنفيذ العمل المتفق عليه، ووجوب محافظته على ممتلكات صاحب العمل وأفراد أسرته، وألا يتعرض لهم بأذى، بما في ذلك الأطفال وكبار السن، والمحافظة على الأسرار الخاصة بصاحب العمل وأفراد أسرته والأشخاص الذين في المنزل، والتي يطلع عليها أثناء العمل أو بسببه، وألا يفشيها للغير، وألا يمس كرامة صاحب العمل وأسرته.
كما شددت اللائحة على عدم أحقية العامل أو العاملة المنزلية في رفض العمل أو ترك الخدمة دون سببٍ مشروع، وألا يعمل لحسابه الخاص، وألا يمارس أي نشاط يضر بالأسرة.
وأشار إلى أن اللائحة ألزمت صاحب العمل بعدم تكليف عامل الخدمة المنزلية بعملٍ غير المتفق عليه في العقد، أو بعملٍ فيه خطرٌ يهدد صحته، أو يمس كرامته، أو بالعمل لدى الغير، وأن يدفع له الأجر المتفق عليه نهاية كل شهر دون تأخير مع توثيق استلامه له بشكل كتابي، وعلى صاحب العمل أن يوفر للعامل أو العاملة المنزلية السكن المناسب، مع إتاحته لمن يعمل لدية بأن يتمتع بالراحة اليومية مدة لا تقل عن تسع ساعات يومياً، ويوم أسبوعي كإجازة بحسب ما يتفق عليه الطرفان، إضافة إلى أحقية العامل بإجازة مرضية مدفوعة الأجر بموجب تقريرٍ طبي في حال المرض، وإجازة شهراً مدفوعة الراتب بعد انقضاء سنتي عمل، واستحقاق العامل مكافأة نهاية خدمة بعد انتهاء العقد إذا أكمل أربع سنوات عمل.
وحول العقوبات التي تترتب على مخالفة اللائحة بيَّن المهندس عادل فقيه أن مواد اللائحة تضمنت قائمة للعقوبات، منها ما يتعلق بصاحب العمل المخالف للائحة أو العامل المخالف لها، حيث نصت هذه القائمة على تغريم صاحب العمل المخالف مالياً بغرامة ألفي ريـال أو منعه من الاستقدام لمدة عام أو بهما معاً، وفي حال تكرار مخالفته للمرة الثانية تصل الغرامة المالية إلى خمسة آلاف ريـال ومنعه من الاستقدام لمدة ثلاثة أعوام، وفي حال تكرار المخالفة للمرة الثالثة يمنع

من الاستقدام نهائياً، إضافة إلى مضاعفة الغرامة المالية، أما ما يتعلق بعقوبات العمالة المنزلية المخالفة للائحة، فيتم تغريمه ألفي ريـال إلى جانب منعه من الخدمة والعمل في المملكة العربية السعودية مع تحمله مصاريف سفره.
واختتم وزير العمل تصريحه بقوله إن هذه اللائحة جاءت كخطوة نوعية في إطار حفظ حقوق أصحاب العمل والعمالة وتنظيم العمل بينهما في هذا المجال، وأن مواد هذه اللائحة ستنعكس على عقود العمل وما يترتب عليها، داعياً جميع الأطراف إلى الالتزام بما ورد فيها.

قالت: ما يُصرف لنا من الضمان والتقاعد لا يكفي أسبوعاً

أرملة تعول 11 ولداً: في أمس الحاجة إلى بيت يؤوينا

المصدر: صحيفة سبق الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://sabq.org/4D8fde

أحمد البراهيم- سبق- الرياض:
بصوتٍ حزين وأنفاس تخنقها العبرة، تحدثت "أم وفاء" عن معاناتها، مبيّنة أنها أرملة توفي عنها زوجها منذ ما يقارب السنوات الثماني، وتعول أسرتها التي تتكون من 11 ابناً وبنتاً، وتمر بظروف صعبة جداً، حيث تراكمت عليها الديون في سبيل تأمين الملاذ الآمن لها ولأولادها.
وقالت إنها تسكن في شقة بإيجار قيمته 18 ألفاً في أحد أحياء جنوب الرياض، في حين أن دخلهم من التقاعد 900 ريال، والضمان ثلاثة آلاف ريال، وقالت إن ما يُصرف لهم من الضمان والتقاعد لا يكفي لأسبوع واحد.
وناشدت أهل الخير مساعدتها قائلة: "أنا والله في أمس الحاجة إلى بيت يؤويني أنا وأولادي، فرجائي من الله، ثم من أهل الخير، مساعدتي ومد أياديهم البيضاء فليس لي بعد الله سوى أهل الخير".
"سبق" بدورها تضع معاناة أم وفاء وأسرتها لتخاطب أصحاب القلوب الرحيمة الذين عرفوا دائماً بوقفاتهم مع كل صاحب حاجة عصفت به رياح الفقر والعوز ونخرت في أجساد أسرة ليس لها عائل يعينهم على تحمل أعباء الحياة.
وللاستفسار والتواصل عن الحالة فاكس رقم 012001415 أو رسالة على جوال القسم الإنساني / 0569756611

قلن إن نصابهن أعلى وعقودهن مجحفة

معلمات محو الأمية: رواتبنا ضعيفة ونطالب بـالتثبيت

المصدر: صحيفة سبق الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://sabq.org/eD8fde

خالد الثواب- سبق- الرياض:
طالبت معلمات محو الأمية بقسميه "الصباحي والمسائي" المسؤولين في وزارة التربية والتعليم برفع رواتبهن الضعيفة التي لا تتجاوز ثلاثة آلاف ريال- على الرغم من تكليفهن في مناطق نائية بنصاب أعلى من استحقاقهن- وتثبيتهن أسوة بزميلاتهن المعلمات الرسميات.

وقال عددٌ منهن في شكوى تلقتها "سبق" إن عقودهن مهضومة حقها ومجحفة ولا يتمتعن بشيء ويعملن في مدرسة حكومية لكن نظامها أقرب للمدارس الخاصة من ناحية قلة الرواتب وتحميلهن النصاب الأعلى من المعلمات الرسميات، بالإضافة إلى وعورة الطرق وخطورتها.
وأضفن أنهن صدمن بعدم التثبيت وهن على رأس العمل، وأنهيت عقودهن على الرغم من حقهن في الاستمرار لخبرتهن وأقدميتهن، وقلن إن بعضاً منهن أجبرتها الظروف الأسرية على تحمل الأعباء المدرسية والضغوط النفسية .
وروين لـ"سبق" قصصاً وقعت لزميلاتهن من حوادث مرورية والخطورة البالغة على حياتهن في الطرق التي يسلكنها، بالإضافة إلى التكاليف التي تتحملها معلمة محو الأمية من مصاريف الطرق وأجرة السائق وهو ما لا تكفي معه رواتبهن.

شريطة بلوغهم السن القانونية ..العمل لـ عكاظ:

السماح لأبناء الوافدين النظاميين بالعمل في القطاع الخاص

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130717/Con20130717620914.htm

عمرو عبدالواحد (جدة)
أكد المتحدث الرسمي باسم وزارة العمل حطاب العنزي السماح لأبناء الوافدين النظاميين بالعمل في القطاع الخاص في المملكة، من خلال نقل كفالتهم إلى إحدى منشآت القطاع الخاص شريطة بلوغهم السن القانونية للعمل، مشيرا إلى أنه لاتوجد أي قيود على ذلك، وأنهم بانتقالهم إلى القطاع الخاص ستشملهم كل التشريعات التي تخص مجالهم وفقا لأنظمة الوزارة. وكان الكثير من أبناء الوافدين ينتظرون تصحيح أوضاعهم بشكل نظامي، بعد أن رفضت معاملاتهم في الجوازات قبل تمديد المهلة الجديدة، إلا أن تأكيد الوزارة بالتصريح لهم بالعمل وفقا للشروط المتبعة سيفتح الطريق أمامهم من جديد لاستثمار فرصة الانضمام لمنشآت القطاع الخاص وفقا للأنظمة المتبعة. يشار إلى أن عقوبة مخالفة مزاولة العمل لأبناء الوافدين أو من يقيم بالتبعية دون الحصول على تصريح رسمي هي غرامة 1000 ريال في المرة الأولى، و 2000 ريال في المرة الثانية، و 3000 ريال في المرة الثالثة مع الرفع للمديرية للعرض عن المخالف لصاحب السمو الملكي وزير الداخلية للتوجيه حيال إنهاء وضع المخالف وترحيله.

منع المخالفين لعقود العمالة المنزلية من الاستقدام

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130717/Con20130717620924.htm

واس (الرياض)
أكد وزير العمل المهندس عادل فقيه أن موافقة مجلس الوزراء في جلسته التي عقدها يوم أمس الأول على لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، والتي تتضمن (23 مادة)، تهدف إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في الخدمة المنزلية، وتتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة، تأتي تأكيدا على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك

عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ على تحقيق كل ماله علاقة بمصلحة المواطن، وما يربطه من علاقات تعاقدية مع العمالة الوافدة.
وأشار إلى أن هذه اللائحة تنشئ إطارا تنظيميا للعلاقة بين صاحب العمل وعامل الخدمة المنزلية، وتوضح واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية. وقال «إنه قد روعي في إعداد هذه اللائحة خصوصية العمل الذي يؤديه العامل من جهة، وخصوصية العلاقة التي تربطه بصاحب العمل وأسرته من جهة أخرى».
وأضاف، أن اللائحة شملت عقوبات على الطرف المخالف للعقد المبرم بين صاحب العمل والعمالة المنزلية، بما يحمي حقوقهما وينظم العلاقة التعاقدية بين الطرفين.
وعن أبرز ما تضمنته لائحة العمالة المنزلية، أوضح وزير العمل أن اللائحة أجازت أحقية صاحب العمل بوضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر ليتحقق صاحب العمل من الكفاية المهنية للعامل أو العاملة المنزلية، وسلامة سلوكهم الشخصي، كما ألزمت اللائحة العامل أو العاملة المنزلية باحترام الدين الإسلامي وتعاليمه أولا، ثم الالتزام بالأنظمة المعمول بها في المملكة، وخصوصية وثقافة المجتمع مع أداء العمل المتفق عليه دون إخلال، إضافة إلى طاعة أوامر صاحب العمل وأفراد أسرته بما يتعلق بتنفيذ العمل المتفق عليه، ووجوب محافظته على ممتلكات صاحب العمل وأفراد أسرته، وألا يتعرض لهم بأذى بما في ذلك الأطفال وكبار السن، والمحافظة على الأسرار الخاصة بصاحب العمل وأفراد أسرته والأشخاص الذين في المنزل والتي يطلع عليها أثناء العمل أو بسببه وألا يفشيها إلى الغير، وألا يمس كرامة صاحب العمل وأسرته، كما شددت اللائحة على عدم أحقية العامل أو العاملة المنزلية برفض العمل، أو ترك الخدمة دون سبب مشروع، وألا يعمل لحسابه الخاص وألا يمارس أي نشاط يضر بالأسرة.
وأوضح أن اللائحة التي وافق عليها مجلس الوزراء، ألزمت صاحب العمل بعدم تكليف عامل الخدمة المنزلية بعملٍ غير المتفق عليه في العقد، أو بعملٍ فيه خطر يهدد صحته، أو يمس كرامته أو بالعمل لدى الغير، وأن يدفع له الأجر المتفق عليه نهاية كل شهر دون تأخير مع توثيق استلامه له بشكل كتابي، وعلى صاحب العمل أن يوفر للعامل أو العاملة المنزلية السكن المناسب، مع إتاحته لمن يعمل لديه بأن يتمتع بالراحة اليومية مدة لا تقل عن تسع ساعات يوميا، ويوم أسبوعي كإجازة بحسب ما يتفق عليه الطرفان ، إضافة إلى أحقية العامل بإجازة مرضية مدفوعة الأجر بموجب تقرير طبي في حال المرض، وإجازة شهر مدفوعة الراتب بعد انقضاء سنتين عمل، واستحقاق العامل مكافأة نهاية خدمة بعد انتهاء العقد في حال أكمل أربع سنوات عمل.
وحول العقوبات التي تترتب على مخالفة اللائحة، بين المهندس عادل فقيه أن مواد اللائحة تضمنت قائمة للعقوبات، منها ما يتعلق بصاحب العمل المخالف للائحة أو العامل المخالف لها، حيث نصت هذه القائمة على تغريم صاحب العمل المخالف ماليا بغرامة ألفي ريـال أو منعه من الاستقدام لمدة عام أو بهما معا، وفي حال تكرار مخالفته للمرة الثانية تصل الغرامة المالية إلى خمسة آلاف ريـال ومنعه من الاستقدام لمدة ثلاثة أعوام، وفي حال تكرار المخالفة للمرة الثالثة يمنع من الاستقدام نهائيا ، إضافة إلى مضاعفة الغرامة المالية.أما ما يتعلق بعقوبات العمالة المنزلية المخالفة للائحة، فيتم تغريمه ألفي ريـال إلى جانب منعه من الخدمة والعمل في المملكة مع تحمله مصاريف سفره. وأكد وزير العمل أن هذه اللائحة جاءت خطوة نوعية في إطار حفظ حقوق أصحاب العمل والعمالة، وتنظيم العمل بينهما في هذا المجال ، وأن مواد هذه اللائحة ستنعكس على عقود العمل وما يترتب عليها ، داعيا جميع الأطراف إلى الالتزام بما ورد فيها.

الاستئناف" أيدت حكم المحكمة الإدارية في ديوان المظالم

إلزام الصحة بصرف بدل العدوى لممرضات سعوديات بأثر رجعي

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130717/Con20130717620905.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

أيدت محكمة الاستئناف الإداري أحكاما أصدرتها المحكمة الإدارية في ديوان المظالم بجدة قضت بإلزام وزارة الصحة بصرف بدل عدوى لممرضات سعوديات بأثر رجعي اعتبارا من التاريخ الذي رفع به المدير المباشر للمنشأة الصحية باستحقاقهن لبدل العدوى.

وتسلمت ممرضة سعودية نسخة من الحكم بعد اكتسابه القطعية، وبات نهائيا، وجار إبلاغ الوزارة لتعميد الشؤون المالية والإدارية بتنفيذ منطوق الحكم وصرف المستحقات بأثر رجعي.

وأوضحت الممرضة المدعية إحسان بافقيه، إحدى الممرضات اللاتي كسبن الدعوى ضد وزارة الصحة، أن المبلغ المحكوم لها به 750 ريالا شهريا من تاريخ 1429/4/22هـ، يضاف للراتب شهريا، مؤكدة أنها اتجهت للقضاء لإنصافها من مماطلة الوزارة في صرف بدل عدوى لها إسوة بعدد من زميلاتها الممرضات اللاتي يحصلن على البدل، في حين حرمت الوزارة ممرضات أخريات منه رغم ذات المخاطر التي يتعرضن لها.

وقالت بافقيه في دعواها التي كسبتها «نحن أول من يستقبل المريض ويختلط به قبل أن يعرض على الطبيب المختص، ولا نعلم بماذا هو مصاب، وهناك الكثير من الأمراض التي تنتقل من الشخص المريض إلى الآخر بمجرد الاختلاط».

وأضافت «هناك الكثير من المرضى النفسيين الذين يأتون لممرضات ويتعرض بعضهن للضرب منهم عندما تزداد حالتهم سوءا»، وروت الممرضة إحسان قصصا لمرضى نفسيين هاجوا في العيادات وحاولوا ضرب الطاقم الطبي والممرضات وهو ما يعزز مطالبة الممرضات ببدل العدوى وبدل الأذى.

وأكدت وزارة الصحة أنها ملتزمة بتنفيذ الحكم الذي اكتسب القطعية وسيتم إبلاغ الشؤون الإدارية والمالية باتخاذ الإجراءات القانونية لتنفيذه في الحال.

وكان المتحدث الرسمي لوزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني قال «ليس كل ممرضة أو ممرض يستحق بدل العدوى، وهناك لوائح وأنظمة تحدد من يستحق الحصول على هذا البدل».

وشدد على أن الوزارة لن تتوانى في صرف مستحقات أي من منسوبيها متى ما كانت مستحقة له وفق الأنظمة، مؤكدا أن صرف بدل العدوى للفئات التي تستحقه يتم وفق المعايير والسياسات المتبعة عالميا، مبينا «ليس كل الممرضات يعملن في محيط العدوى والتضرر من الوسط الذي تعملن به».

إلى ذلك كشف المحامي والمستشار القانوني سعد بن مسفر المالكي لـ «عكاظ» أن هناك 14 دعوى قضائية جديدة ضد وزارة الصحة جار استكمال الإجراءات بشأنها للمطالبة بصرف بدل عدوى وبدل تميز لممرضين وممرضات.

وبين أن لوائح الدعوى التي ستقدم للمحكمة الإدارية في 3 مناطق بالمملكة، تستند إلى طلب المساواة في صرف بدل عدوى من ضمن البدلات الأخرى التي تصرف للممرضين والممرضات وذلك بسبب استقبالهم للعديد من الأشخاص المصابين بالأمراض المعدية قبل التشخيص لحالاتهم.

يذكر أن عدد الأطباء من منسوبي وزارة الصحة يبلغ نحو 26 ألف طبيب وطبيبة، فيما يبلغ عدد الممرضات والممرضين نحو 64 ألف ممرضة وممرض، وتبلغ نسبة السعوديين منهم 50 %.

الهوية" تحرم 5 من مُسنات أودية الصهاليل من الضمان والمساعدات

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/17/896745

جازان – عبدالله البارقي – (تصوير: أحمد السبعي)
شريفة، وزرعة، وسعيدة، وشارة، وزائدة من القواعد من النساء، كانت تجمعهن سهول الأودية ليتحدثن عن حالهن، أما اليوم فبعد أن وصلن لسن التسعين فحالهن يسوء يوماً بعد آخر.. هؤلاء النسوة الخمس أنموذج لغيرهن ممن لم تصل لهن عدسات الصحافة، فهن لم يبرمن عقداً مع المعاناة لترافقهن في فترة عيشهن، وأكبر صور المعاناة هو ما يحيط بهن من فقر وحرمان من حقوقهن في الضمان الاجتماعي، والجمعيات الخيرية، والعلاج، والسعيدة منهن من كان لها أولاد يحملونها ويرعونها.
واستمرت رحلة «الشرق» خلال جولتها في منطقة الأودية بالصهاليل قرابة عشر ساعات ذهاباً وإياباً، وكان موعد الوصول إلى أولئك النسوة قبل دقائق من أذان صلاة المغرب.

غرفة وحيدة

وعند وصول «الشرق» كانت شريفة علي مفرح الصهلولي تقف أمام غرفتها الوحيدة التي لا تجد فيها سوى بعض الدقيق والماء الذي عبأته من ماء الأودية لتروي عطشها، واستقبلتنا شريفة بكرمها وابتسامتها وبدأت مسرعة تبحث عما تقدمه لنا للإفطار معها غير أنها لا تملك سوى بعض التمرات، وما يجود به أهل الخير عليها في رمضان.. أفطرت شريفة والتي اعتلت التجاعيد وجهها الذي شاخ من هول حياة الأودية ببعض التمرات وشربة من ماء الوادي الذي تحفظه في بعض قوارير الماء المتهالكة لتلطفه من حرارة الصيف.
وبدأت شريفة حديثها عن حالها في رمضان بحمد الله، وأنها تعيش براحة وراضية بما قسمه الله لها ولكنها حزينة لأنها لم تعد ترى صديقاتها في الأودية ذات الطبيعة الوعرة، فقد أعياها تقدم السن وضعف البصر، وكانت شريفة تُمازح كثيراً عند السؤال عن عمرها، بقولها «إنني لازلت في الثلاثين، ثم ابتسمت وقالت أنا على مشارف التسعين من العمر».

لا ضمان أو مساعدات

وتقول شريفة إنها لا تعرف الضمان وتسمع به من الناس، ولا تصلها مساعدات الجمعيات الخيرية لعدم حمل الهوية الوطنية التي تعبت للحصول عليها، وأضافت «منذ وفاة زوجي قبل 60عاماً لم يعد لي أي قريب أو ابن يرعاني سوى جيراني لكوني مقطوعة في هذه الغرفة التي تبرع ببنائها أحد المحسنين بعد انهيار منزلي السابق المبني من الحجر، وليس لي ما أملكه سوى ثلاثة من الأغنام التي أحلب لبنها».
وأشارت إلى أن أهل الأودية لم يقصروا معها، وتصلها خيراتهم، وتابعت «حالي كحال غيري ممن فقدن أسرهن في هذه الجبال، وجيراني أوصلوا لي سلك الكهرباء لكي ينير لي غرفتي الوحيدة، ويحرصون على تأمين الماء والعلف لأغنامي، وأعتمد في الإفطار على الماء والتمر وبعض ما يرسله لي المحسنون من سكان الأودية، أما السحور فمن بقايا الفطور أو رغيف من البر مع لبن من أغنامي».

زرعة الصهلولي

شريفة كانت أحسن حالاً من زرعة حسن حسين الصهلولي التي تماثلها في العمر، لكن حياتها أكثر بؤساً، فهي تعيش في كوخ الجبل، تُشعل النار وتقوم بخبز رغيفها على حجر، ثم تأكله مع الماء، وهي الأخرى رحل أهلها وتركوها لتكمل معاناة العصور السابقة، لا تعرف الكهرباء، ولا تصلها المياه إلا عبر بركة ماء تمتلئ من السيول.
وقالت زرعة إن كل شيء مُعلق ببطاقة الأحوال، وأضافت «أنتم ترون الطريق وعدم توفر سيارات تنقلنا، وإن سرنا يوماً إلي الأحوال مكثنا شهوراً نعاني من ألم الطريق في أجسادنا، ومنزلي لا أبواب له سوى هذ الكوخ الذي يظلني من حرارة الشمس ويقيني من الأمطار، غادر أهلنا وهاهم تحت التراب، وأصبحنا ننظر لقبورهم كل يوم، وسنغادر الدنيا ولم نحصل على بطاقات، ولا على ضمان، ولا مساعدات الجمعيات الخيرية».

وذكرت أنها اعتادت معرفة رمضان بسماعها صلاة التراويح، ووصول الخيرات إلى منزلها من سكان الأودية، وكذلك من بعض الطلقات التي يطلقها أهالي الوادي ابتهاجاً بقدوم شهر رمضان.
ودعنا زرعة وهي تدفئ جسدها النحيل في عز الصيف، فمع الصوم تتناول فنجان القهوة والتمر، وفي الصباح تقول «أراقب الأودية من كوخي، وخضرتها وعواصف الأمطار حينما تحل، والسيول التي تعزل جيراني الذين كنت أتحدث معهم».

سعيدة الصهلولي

وفي الطريق بعد مغادرة منزل زرعة الذي يقع في سفح الجبل، توقفنا عند جارتها سعيدة ناصر يحيى الصهلولي التي تبعد عنها بضعة أمتار وتسكن مع ابنها سلمان جابر (في العقد الخامس من عمره).
وقال جابر إنه أصابه اليأس من الحصول على بطاقة لوالدته التي أنهت كل إجراءاتها منذ سنوات، ولم يتبق سوى المواعيد، مبيناً أنه يضطر إذا مرضت والدته الذهاب بها إلي المستوصفات الخاصة لعدم وجود أي هوية لها، وأضاف «خدمات الأحوال وعرباتها لم تصل إلي والدتي ومثيلاتها اللواتي يسكن الوادي وأصبحن عاجزات وحُرمن من الضمان والعلاج ومساعدات الجمعيات الخيرية».
وذكر جابر أنه لا يملك سيارة ولا يعرف قيادتها، ولكن بعض أشقائه يذهبون بوالدتهم عندما يكون الطريق مفتوحاً ولم تغلقه السيول، مبيناً أن والدته يصيبها الإعياء وتمكث شهوراً مريضة عندما تركب السيارة، فهم يعيشون قرابة العشرين يوماً أحياناً في انتظار معدات وزارة النقل لفتح طرقهم التي تعبر الوادي.

الشيخوخة أقعدت شارة وزائدة

ولم نستطع الوصول إلى شارة علي قاسم، وزائدة أحمد نسبة، لدنو الظلام ووعورة الطريق، إلا أن عدداً من أقاربهما أكدوا بأنهما لم تحصلا على الهوية الوطنية، وإن صحتهما لم تعد تمكنهما من مراجعة الأحوال المدنية، وتسمعان عن عربات الأحوال ولكن لا تشاهدانها تصل إلى ديارهم.

وعورة طريق ومعاناة

غادرت «الشرق» قرى الأودية الوعرة بعد رحلة استمرت عشر ساعات، محملة بكثير من صور المعاناة والبؤس، وتسرد وعورة الطريق عديداً من قصص الألم.
وسرد سلمان قاسم قصة وفاة امرأة أثناء المخاض، حيث حملوها على أكتافهم بهدف الوصول بها إلى المستشفى، وفي الطريق ولدت طفلها، وبعد ساعات من حملها على الأكتاف لفظت أنفاسها فقرروا دفنها في إحدى المقابر، وعادوا بجنينها إلى المنزل ولكن دون أن يرى أمه.

مدخلي: عربات الأحوال لمَنْ لديهم بطاقات أو حفيظة نفوس سابقة

أبدى مدير الأحوال المدنية بمنطقة جازان علي مدخلي، استعداده لتقديم الخدمات، وطلب من أقارب الأسر تزويده بأرقام معاملاتهم في أحوال صبيا.
ووعد بأنه سيطلع عليها وينهيها إذا كانت مكتملة، مبينا أن إصدار بطاقة لمثل تلك الحالات يأخذ وقتاً.
وعن عربات الأحوال، قال مدخلي: «عربات الأحوال زارت عددا من المواقع، ولكن هي لمن لديهم بطاقات أو حفيظة نفوس سابقة، بالإضافة إلى أن العربة تعمل على خدمة G 3 للاتصالات».

السجن ثلاثة أعوام وعشرة أشهر وغرامة50 ألف ريال لمهرِّبَيْ فتاة الخبر

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/17/896773

الدمام – فاطمة آل دبيس

أصدرت المحكمة الإدارية في إصلاحية مدينة الدمام، أمس، في جلستها الثالثة، أحكامها في قضية «فتاة الخبر» بسجن موظف الجوازات «ع. ج» عشرة أشهر، وتغريمه 20 ألف ريال، وإدانة معقب الشركة التي تعمل فيها الفتاة وسجنه ثلاث سنوات، وتغريمه 30 ألف ريال، وقد رفض المتهمان الحكم الصادر وطالبا الاستئناف.

والتهم الموجهة ضد المتهمين هي تزوير واستعمال وثيقة تصريح السفر للفتاة، باشتراكهما معاً في خروج الفتاة عبر جسر الملك فهد إلى مملكة البحرين بطريقة غير نظامية، مخالفين أنظمة الجوازات المتبعة في المملكة، ومن ثم إلى لبنان، وأخيراً إلى مملكة السويد، حيث أكدت هيئة الرقابة والتحقيق الدعوى من خلال توجيه الاتهام بلائحة دعوى عامة، التي تمت إحالتها إلى المحكمة المختصة في هذا الشأن.

وأكد المحامي حمود الخالدي أن هذا الحكم ضد المتهمين السعوديين (موظف جوازات جسر الملك فهد، ومعقب الشركة التي كانت تعمل فيها فتاة الخبر) يُنهي الدعاوى القضائية ضد جميع من شارك في تخبيب، وتهريب، وتنصير، وتزوير واستعمال تصريح الفتاة المزور.

وجاء منطوق الحكم على النحو التالي: إدانة موظف جوازات جسر الملك فهد بتهمة جريمة الإخلال بواجبات الوظيفة، وتهمة سوء الاستعمال الإداري، وتعزيره عنهما بالسجن عشرة أشهر، وتغريمه 20 ألف ريال، وإدانة معقب الشركة بجريمتي التزوير والاستعمال للمحرر المزور (تصريح الفتاة)، والمشاركة في الإخلال بواجبات الوظيفة، وسوء الاستعمال الإداري، وتعزيره عنها بالسجن ثلاث سنوات تُحسب منها مدة إيقافه، وتغريمه 30 ألف ريال.

وأوضح الخالدي ملابسات القضية المحكوم فيها بقوله إن القضية تختص بتصريح السفر الذي تم تذييله بتوقيع والد الفتاة، وليس زوجها، على الرغم من أن الزوج هو الشخص الوحيد المخول باستخراج إثباتات الزوجة، ومن بينها الجواز وما يلحقه بالتبعية، مثل تصريح السفر، وفقاً لنظام الجوازات السعودي بناء على أنها مضافة إلى البطاقة العائلية الخاصة بالزوج، وما أكد عبث وتزوير المتهمين أن الأب شخص أمي، والمعتمد لدى الجهات الرسمية هو إبهامه فقط، وليس لديهم أي توقيع معتمد له، وتصريح السفر الذي تم تزويره يعاكس تلك الحقيقة لأنه يحمل «توقيعاً» منسوباً للأب، الذي لا صفة له أصلاً للتوقيع لوجود الزوج صاحب الولاية على الزوجة.

وزير العمل: لائحة الخدمة المنزلية توضح حقوق صاحب العمل والعامل

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/533200

الرياض - «الحياة»
أوضح وزير العمل المهندس عادل فقيه أن موافقة مجلس الوزراء في جلسته التي عقدها أول من أمس على لائحة عُمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم التي تتضمّن 23 مادة، تهدف إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في الخدمة المنزلية وتتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة، معتبراً أنها تعكس الاهتمام بتحقيق كل ما له علاقة بمصلحة المواطن وما يربطه من علاقات تعاقدية مع العمالة الوافدة.
وأكد فقيه أن هذه اللائحة تُنشئ إطاراً تنظيمياً للعلاقة بين صاحب العمل وعامل الخدمة المنزلية، وتوضح واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية، لافتاً إلى أنه روعي في إعدادها خصوصية العمل الذي يؤديه العامل من جهة، وخصوصية العلاقة التي تربطه بصاحب العمل وأسرته من جهة أخرى.
وقال - بحسب وكالة الأنباء السعودية-: «اللائحة شملت عقوبات على الطرف المخالف للعقد المُبرم بين صاحب العمل والعمالة المنزلية بما يحمي حقوقهما وينظّم العلاقة التعاقدية بين الطرفين، كما أنها أجازت أحقية صاحب العمل بوضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، ليتحقق من الكفاية المهنية والسلامة السلوكية، وألزمت اللائحة العامل أو العاملة المنزلية باحترام الدين الإسلامي وتعاليمه أولاً، ثم الالتزام بالأنظمة المعمول بها في السعودية، ومراعاة خصوصية وثقافة المجتمع مع أداء العمل المتفق عليه، والمحافظة على ممتلكات صاحب العمل وأفراد أسرته وعدم التعرّض لهم بأذى».
وذكر أن اللائحة شدّدت على عدم أحقية العامل أو العاملة المنزلية برفض العمل أو ترك الخدمة من دون سبب مشروع، مشيراً إلى أنها أيضاً تلزم صاحب العمل بعدم تكليف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد أو بعمل فيه خطر يهدد صحته، أو يمس كرامته أو بالعمل لدى الغير، وضرورة دفع الأجر المُتفق عليه نهاية كل شهر من دون تأخير مع توثيق تسلمه بشكل كتابي.
وحول العقوبات التي تترتب على مخالفة اللائحة، أوضح وزير العمل أن اللائحة نصت على تغريم صاحب العمل المخالف مالياً بغرامة ألفي ريال أو منعه من الاستقدام لمدة عام أو بهما معاً، وفي حال تكرار مخالفته للمرة الثانية تصل الغرامة المالية إلى خمسة آلاف ريال ومنعه من الاستقدام لمدة ثلاثة أعوام، وفي حال تكرار المخالفة للمرة الثالثة يُمنع من الاستقدام نهائياً، إضافة إلى مضاعفة الغرامة المالية، أما ما يتعلق بعقوبات العمالة المنزلية المخالفة للائحة، فتبلغ الغرامة ألفي ريال إلى جانب المنع من الخدمة والعمل في السعودية مع تحمل العامل مصاريف سفره.

العمالة المنزلية .. مكافأة نهاية خدمة و9 ساعات راحة يوميا

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=153260&CategoryID=2

الرياض: رياض المسلم

بعد دراستها لأكثر من خمسة أعوام في مجلس الشورى وعمليات شد وجذب بين أعضائه منذ 2009، وافق مجلس الوزراء في جلسة أول من أمس على على لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم والتي تتضمن " 23 مادة" تهدف إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في الخدمة المنزلية وتتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة.

ويعتبر المشروع أول مشروع يعد في هذا المجال في المملكة لتنظيم العلاقة بين أصحاب العمل والعاملين لديهم من هذه الفئة، وعكف عليه الكثير من الخبراء لحين تم صدوره وإقراره من قبل مجلس الوزراء، في ظل تقديرات رسمية من مجلس الشورى ببلوغ عدد العمالة المنزلية في المملكة المليون ونصف المليون، وهو ما يشكل 18% من العمالة الوافدة.

واشتملت اللائحة التي درستها جهات عدة طيلة الأعوام الماضية منها وزارة العمل ومجلس الشورى، على تمتع العمالة المنزلية بالراحة اليومية مدة لا تقل عن تسع ساعات يوميا، ويوم أسبوعي كإجازة بحسب ما يتفق عليه الطرفان، إضافة إلى أحقية العامل بإجازة مرضية مدفوعة الأجر بموجب تقرير طبي في حال المرض، وإجازة شهر مدفوعة الراتب بعد انقضاء سنتي عمل، واستحقاق العامل مكافأة نهاية خدمة بعد انتهاء العقد في حال أكمل أربع سنوات عمل، وغيرها من البنود واللوائح.

من جانبه قال وزير العمل المهندس عادل فقيه في تصريح صحفي أمس إن موافقة مجلس الوزراء تأتي تأكيدا على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، على تحقيق كل ما له علاقة بمصلحة المواطن وما يربطه من علاقات تعاقدية مع العمالة الوافدة، مشيرا إلى أن هذه اللائحة تنشئ إطارا تنظيميا للعلاقة بين صاحب العمل وعامل الخدمة المنزلية، وتوضح واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية، وقد روعي في إعدادها خصوصية العمل الذي يؤديه العامل من جهة، وخصوصية العلاقة التي تربطه بصاحب العمل وأسرته من جهة أخرى.

وأضاف فقيه أن اللائحة شملت عقوبات على الطرف المخالف للعقد المبرم بين صاحب العمل والعمالة المنزلية بما يحمي حقوقهما وينظم العلاقة التعاقدية بين الطرفين.

وعن أبرز ما تضمنته لائحة العمالة المنزلية أوضح وزير العمل أن اللائحة أجازت أحقية صاحب العمل بوضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر ليتحقق صاحب العمل من الكفاية المهنية للعامل أو العاملة المنزلية وسلامة سلوكهم الشخصي، كما ألزمت اللائحة العامل أو العاملة المنزلية باحترام الدين الإسلامي وتعاليمه أولا، ثم الالتزام بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية وخصوصية وثقافة المجتمع مع أداء العمل المتفق عليه دون إخلال، إضافة إلى طاعة أوامر صاحب العمل وأفراد أسرته بما يتعلق بتنفيذ العمل المتفق عليه، ووجوب محافظته على ممتلكات صاحب العمل وأفراد أسرته وألا يتعرض لهم بأذى بما في ذلك الأطفال وكبار السن

واستطرد: "من بين الضوابط المحافظة على الأسرار الخاصة بصاحب العمل وأفراد أسرته والأشخاص الذين في المنزل والتي يطلع عليها أثناء العمل أو بسببه وألا يفشيها إلى الغير، وألا يمس كرامة صاحب العمل وأسرته".

وأبان فقيه أن اللائحة شددت على عدم أحقية العامل أو العاملة المنزلية برفض العمل أو ترك الخدمة دون سبب مشروع، وألا يعمل لحسابه الخاص وألا يمارس أي نشاط يضر بالأسرة.

ومضى الوزير يقول إن اللائحة التي وافق عليها مجلس الوزراء ألزمت صاحب العمل بعدم تكليف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد أو بعمل فيه خطر يهدد صحته، أو يمس كرامته أو بالعمل لدى الغير، وأن يدفع له الأجر المتفق عليه نهاية كل شهر دون تأخير مع توثيق استلامه له بشكل كتابي، وعلى صاحب العمل أن يوفر للعامل أو العاملة المنزلية السكن المناسب، مع إتاحته لمن يعمل لديه بأن يتمتع بالراحة اليومية مدة لا تقل عن تسع ساعات يوميا، ويوم أسبوعي كإجازة بحسب ما يتفق عليه الطرفان، إضافة إلى أحقية العامل بإجازة مرضية مدفوعة الأجر بموجب تقرير طبي في حال المرض، وإجازة شهر مدفوعة الراتب بعد انقضاء سنتي عمل، واستحقاق العامل مكافأة نهاية خدمة بعد انتهاء العقد في حال أكمل أربع سنوات عمل.

والد زياد: القاضي رفض الإفراج عن ابني لأنه ليس أميركيا

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=153336&CategoryID=3

بها: مهاب الأعور

رفض قاض بمحكمة ميزوري الإفراج عن زياد عابد المتهم بالتحريض على قتل أميركي وذلك للمرة الثانية تواليا، مبررا قراره بأن المتهم غير أميركي، ولا يجوز الإفراج عنه بكفالة، ضاربا بدستور الولاية عرض الحائط، حيث يعد هذا الخرق الأول من نوعه في مثل هذه القضايا.

وأوضح الكابتن طارق عابد والد المتهم في حديث إلى "الوطن" إلى أن جلسة أول من أمس تناولت موضوعين أساسيين تعلقا بطلب المدعية العامة تأجيل جلسات المحاكمة إلى ما بعد 20 أغسطس، بداعي أخذ المزيد من الوقت للتحضير للمحاكمة، والذي رفضه القاضي نهائيا، مبقيا جلسات المحاكمة على مواعيدها الأولى. وأضاف أن المفاجأة الكبرى كانت عند رفض القاضي الإفراج عن زياد بكفالة مالية، حيث ادعى أن الإفراج يطبق على الأميركيين فقط في مثل هذه القضية.

وقال والد المتهم السعودي إن قوانين ولاية ميزوري تكفل الإفراج عن أي متهم بكفالة مالية، ما عدا القاتل.

وأكد عابد أن العنصرية التي ينتهجها القاضي نحو ابنه باتت واضحة، داعيا السفارة السعودية لدى واشنطن إلى بذل المزيد من الدعم لزياد في مواجهة الحملة الإعلامية الشرسة التي تقودها ضده السلطات المحلية، لافتا إلى أن الأمر لم يعد متعلقا بالقضاء بل بالحملات التي قد تودي إلى ما لا يحمد عقباه.

ومن المستغرب في القضية، حسب الكابتن طارق، أن القاضي وافق على إطلاق القاتل الذي اعترف بالجريمة بمبلغ مليون دولار، فيما رفض الإفراج عن زياد الذي لا يتوافر أي دليل ضده بكفالة مليوني دولار.

من جانبه، قال محامي زياد إنه رفع طلبا جديدا لمحكمة الاستئناف الغربية في الولاية يطلب فيها حصول موكله على محاكمة سريعة، بعد حبسه لمدة فاقت 314 يوما دون وجود أي أدلة تدينه.

يذكر أنها المرة الأولى التي يحضر فيها زياد إلى المحكمة وهو يرتدي البدلة الرسمية بعد أن كان ملزما بارتداء ملابس السجن.

الملاحظة".. صراع الإصلاح والعقاب"

برامج تهدف إلى تعريف النزيل بخطورة الجرم الذي ارتكبه وتأهيله كي ينتقل إلى مرحلة جديدة بعد خروجه

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=153343&CategoryID=4

الدمام: علياء الهاجري

شهدت جرائم الأحداث في السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا سواء من ناحية الأعداد المودعة في فروع دور الملاحظة الاجتماعية بمختلف المناطق أو نوعية القضايا المسجلة بحقهم التي تبدأ من المخالفات المرورية والسرقة والمضاربات باستخدام آلات حادة وقضايا المخدرات وتصل في أقصاها إلى القتل، وهو أمر يهدد أمن المجتمع ويؤثر على استقراره كما أنه يخالف الخطط الاجتماعية الرامية إلى تكوين أسرة صالحة تحرص على غرس مفاهيم الخير بين أفرادها وتزايد هذه الجرائم جعل الجهات المختصة تبدأ بافتتاح فروع جديدة لدور الملاحظة لاستيعاب الأعداد في كل منطقة بجانب اتخاذ خطوات جادة في التعامل مع الجانحين من الأحداث تنطلق من التركيز على الدور الإصلاحي قبل العقابي الذي يعول عليه الكثيرون في تأهيل المذنبين دينيا ونفسيا واجتماعيا وعلميا وعمليا وأسريا كي يكونوا رجالا صالحين في المجتمع مؤثرين في أفراده ويبدؤون حياة جديدة بعد خروجهم من الدار وقضاء محكوميتهم مع التركيز على أهمية دمجهم في المجتمع.

خيارات متعددة

وأوضح مدير دار الملاحظة الاجتماعية بالدمام عبدالرحمن فهد المقبل في حديث إلى "الوطن" أن الدار تحرص على تنظيم عدد من البرامج والفعاليات لنزلائها والبالغ عددهم 65 نزيلا وأعمارهم تتراوح بين 14 و19 عاما، ويشاركون في مختلف المناسبات التي تقام على مدار العام، كما يتفاعلون مع المحاضرات الدينية والثقافية والتوعوية التي تستضيف فيها الدار عدداً من الشخصيات البارزة والمؤثرة لتلقي على النزلاء دروسا منوعة في جوانب الحياة المختلفة.

كما تتعاون "الدار" مع عدد من الجهات في المنطقة لتنفيذ برامجها سواء من مؤسسات المجتمع الحكومي أو الأهلي مثل برنامج الأمير محمد بن فهد لتنمية الشباب بمدينة الدمام، والمجلس التقني والمهني وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بمدينة الظهران، وشركة أرامكو السعودية ومركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني والندوة العالمية للشباب الإسلامي والرئاسة العامة لرعاية الشباب بالمنطقة الشرقية وغيرها كثير من القطاعات التي تساعد بشكل إيجابي ومؤثر ومنوع في أنشطتها مما يتيح للنزيل خيارات متعددة كي يمارس هوايته المحببة من خلال البرامج المقدمة طوال العام، إضافة إلى إتاحة الفرصة للنزلاء للمشاركات الخارجية في المناسبات العامة كسباق الجري والمخيمات الدعوية والترفيهية الأمر الذي يساهم في التنفيس عن النزلاء ودمجهم في المجتمع وهو في نهاية الأمر يحقق الرسالة التي تسعى إليها الدار في تأهيل الشباب المقيمين فيها من كل النواحي والجوانب.

لا هروب

ونفى المقبل تسجيل الدار لحالات هروب نزلائها خصوصاً أن الدار تنظم للنزلاء زيارات خارجية لأهاليهم، وهي خطوة مسبوقة في فروع دور الملاحظة بالمملكة التي لا تسمح للنزلاء بزيارة أقاربهم خارج الدار. وأوضح أن منح النزيل لهذه الزيارة يخضع لعدد من الضوابط التي تدور في مجملها حول عدم ارتكابه أي مخالفة في الدار والتزامه بالقواعد والأنظمة بشكل تام مما يؤهله للفوز بزيارة أقاربه 3 مرات خلال شهرين.

وحول عدد الطلبة الملتحقين بالمدرسة الموجودة في الدار، ذكر المقبل أن المدرسة تضم المراحل الابتدائية مرورا بالمتوسطة والثانوية، ويدرس فيها كل النزلاء وتقدر نسب النجاح بـ 87%، لافتاً إلى أن أبرز قضايا النزلاء المسجلة بحقهم تتفاوت بين قضايا السرقة والمضاربات والمخالفات المرورية والمخدرات، وكذلك القتل الذي لا تتعدى نسبته من الجرائم في حق النزلاء 2%.

وأضاف المقبل أن الدار تحرص على عدم نقل أي حدث إلى السجن العام وذلك حين يبلغ 18 عاما، ببذل الجهود لتقليص مدة حكمه حتى يخرج من الدار ويعود لأسرته ولا يحال للسجن العام.

87 نزيلا

في المقابل، أفاد مدير دار الملاحظة الاجتماعية بمحافظة حفر الباطن عبدالرزاق العنزي في حديث إلى "الوطن" أن عدد النزلاء المقيمين في الدار خلال عام 1434هـ بلغ 87 نزيلا وتتراوح أعمارهم بين 15-17 عاما ومسجل بحقهم قضايا متنوعة ما بين السرقة والقضايا الأخلاقية والقتل وهو أقل القضايا، حيث سجلت الدار حالة واحدة في العام الماضي.

وتقدم لهم برامج عديدة وأنشطة متنوعة تهدف إلى التوعية والتأهيل وتشمل الجوانب الدينية والثقافية والاجتماعية والرياضية كما أن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تتولى بشكل مباشر الإشراف على عدد من البرامج التي تنظمها الدار خصوصا التدريبية منها والتثقيفية.

وتابع العنزي حديثه قائلا: إن جميع النزلاء يحصلون على تعليم نوعي ومميز ويلقون كل رعاية واهتمام من أساتذتهم ومشرفيهم وهو الأمر الذي انعكس بشكل إيجابي ومثمر على تحصيلهم الدراسي، فهناك أحداث حصلوا على نسب نجاح عالية وبعضهم تمكن خلال فترة إقامته في الدار من ختم القرآن الكريم.

وعن تنفيذ برامج خارجية للنزلاء، نفى العنزي تنظيم مثل هذه النوعية من البرامج للنزلاء، فهم لا يخرجون من الدار كونهم يقضون حكما شرعيا صادرا بحقهم من المحكمة الشرعية يحول دون تمتعهم بالرحلات الخارجية.

مبنى جديد

وأضاف أن الدار تحرص على تكوين فريق يضم عددا من المشرفين والأخصائيين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس المؤهلين بشكل جيد ودرجة عالية لتهيئة الأحداث للانتقال للسجن العام. وأشار العنزي إلى أن دار الملاحظة الحالية والواقعة في مبنى مستأجر يضم مدرسة وقسما طبيا ومكتبة وصالة رياضية ومصلى ومهاجع، سينقل منسوبيها إلى مبنى جديد في الفترة المستقبلية، وذلك بعد أن أقرت وزارة الشؤون الاجتماعية مشروع إنشاء مبنى دار الملاحظة الاجتماعية بحفر الباطن، بتكلفة إجمالية بلغت 38 مليوناً و 888 ألفاً و 880 ريالاً سعودياً على أرض بمساحة (15 ألفا و 808) أمتار مربعة، وقد بدأ العمل في تنفيذ المشروع ومدة تنفيذه (36) شهراً حسب العقد المبرم مع الشركة المنفذة، وبيّن أن المبنى الجديد سيضم هذه الأقسام الموجودة في المبنى الحالي بالإضافة إلى مسطحات خضراء بمساحات كبيرة.

اختلاف الدورين

وأوضح الباحث الاجتماعي صالح الزهراني أن دور الملاحظة في المملكة تهدف إلى أمرين: أولهما يتعلق بالإصلاح وثانيهما بالعقاب، مشيرا إلى أن الدور الإصلاحي يكمن في تعريف النزيل بخطورة الجرم الذي ارتكبه ومحاولة تكثيف البرامج التأهيلية على مستوى المجالات كي ينتقل الحدث لمرحلة جديدة بعد خروجه من الدار ويصبح فردا صالحا في المجتمع، بينما يعتمد الدور العقابي على قضاء النزيل فترة معينة في الدار عقوبة على ارتكابه مخالفة ما أودع بسببها الدار.

وأضاف العواد أن دار الملاحظة تساهم بدرجة كبير بشكل أو بآخر في إعادة تعديل سلوك الجانحين والمنحرفين عبر البرامج المنفذة في الدار التي تستهدف النزيل الذي بطبيعة الحال يكون في سن حرجة تجعله سهل التأثر بمن حوله، ومن هنا يأتي دور الأصحاب في هذا الجانب خاصة بعد أن رأت فروع دور الملاحظة بالمملكة مدى تأثير الصحبة على نزلائها الذين تسببت الصحبة غير الصالحة في مجيئهم إلى الدار مما يؤكد حاجتهم لشخصيات ناجحة ومؤثرة تتواصل معهم ويتأثرون بها وهو ما تقدمة الدور الإصلاحية في المملكة التي ركزت في السنوات الأخيرة على الإصلاح أولا قبل العقاب معتبرة إياه سبيلها في تقويم سلوك المذنبين وتأهيلهم كي يندمجوا في المجتمع بعد انقضاء محكوميتهم مطالبا بالتركيز على البرامج التأهيلية والإصلاحية في الدور والتي تعتبر اللبنة الأساسية والركيزة القوية في إرشاد الحدث إلى الطريق الحق وإبعاده عن مواطن الشبهات وتوعيته بخطورة مخالفة الأنظمة والقوانين.

وزير العمل: لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم تتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة

إجازة يوم أسبوعية.. وشهر مدفوع الراتب بعد انقضاء سنتين

.. ومكافأة نهاية خدمة بعد 4 سنوات

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/17/article852724.html

الرياض - واس

قال وزير العمل المهندس عادل فقيه إن موافقة مجلس الوزراء في جلسته التي عقدها أمس الاول على لائحة عُمَّال الخدمة المنزلية ومنْ في حكمهم والتي تتضمّن (23 مادة) تهدفُ إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في الخدمة المنزلية وتتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة تأتي تأكيدًا على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله على تحقيق كل ماله علاقة بمصلحة المواطن وما يربطه من علاقات تعاقدية مع العمالة الوافدة.

وأشار إلى أنَّ هذه اللائحة تُنشئ إطاراً تنظيمياً للعلاقة بين صاحب العمل وعامل الخدمة المنزلية، وتوضح واجبات وحقوق كل منهما في علاقاتهما التعاقدية، وقد روعي في إعدادها خصوصية العمل الذي يؤديه العامل من جهة، وخصوصية العلاقة التي تربطه بصاحب العمل وأسرته من جهة أخرى.

وأضاف أنَّ اللائحة شملتْ عقوبات على الطرف المُخالِف للعقد المُبرم بين صاحب العمل والعمالة المنزلية بما يحمي حقوقهما وينظِّم العلاقة التعاقدية بين الطرفين. وعن أبرز ما تضمنته لائحة العَمالة المنزلية أوضح وزير العمل أنَّ اللائحة أجازت أحقية صاحب العمل بوضع عامل الخدمة المنزلية تحت التجربة لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر ليتحقق صاحب العمل من الكفاية المهنية للعامل أو العاملة المنزلية وسلامة سلوكهم الشخصي، كما ألزمتْ اللائحة العامل أو العاملة المنزلية باحترام الدين الإسلامي وتعاليمه أولاً، ثم الالتزام بالأنظمة المعمول بها في المملكة وخصوصية وثقافة المجتمع مع أداء العمل المتفق عليه دون إخلال، إضافةً إلى طاعة أوامر صاحب العمل وأفراد أسرته بما يتعلق بتنفيذ العمل المتفق عليه، ووجوب محافظته على مُمْتلكات صاحب العمل وأفراد أسرته وألا يتعرض لهم بأذىً بما في ذلك الأطفال وكبار السن، والمحافظة على الأسرار الخاصة بصاحب العمل وأفراد أسرته والأشخاص الذين في المنزل والتي يطلّع عليها أثناء العمل أو بسببه وألا يُفشيها إلى الغير، وألا يَمُس كرامة صاحب العمل وأسرته، كما شدَدَتْ اللائحة على عدَم أحقية العامل أو العاملة المنزلية برفض العمل أو ترك الخدمة دون سببٍ مشروع، وألا يعمل لحسابه الخاص وألا يُمارس أيَّ نشاط يضرُّ بالأسرة.

ومضى يقول إنَّ اللائحة التي وافق عليها مجلس الوزراء ألزمتْ صاحب العمل بعدم تكليف عامل الخدمة المنزلية بعملٍ غير المُتفق عليه في العقد أو بعملٍ فيه خطرٌ يهدد صحته، أو يَمُس كرامته أو بالعمل لدى الغير، وأنْ يدفع له الأجر المُتفق عليه نهاية كل شهر دون تأخير مع توثيق استلامه له بشكل كتابي، وعلى صاحب العمل أنْ يوفر للعامل أو العاملة المنزلية السكن المناسب، مع إتاحته لمن يعمل لديه بأنْ يتمتع بالراحة اليومية مدة لا تقل عن تسع ساعات يومياً، ويوم أسبوعي كإجازة بحسب ما يتفق عليه الطرفان، إضافة إلى أحقية العامل بإجازة مرضية مدفوعة الأجر بموجب تقريرٍ طبي في حال المرض، وإجازة شهر مدفوعة الراتب بعد انقضاء سنتي عمل ، واستحقاق العامل مكافأة نهاية خدمة بعد انتهاء العقد في حال أكمل أربع سنوات عمل.

وحول العقوبات التي تترتب على مخالفة اللائحة بَيَّن المهندس عادل فقيه أنَّ مواد اللائحة تضَمَنتْ قائمة للعقوبات، منها ما يتعلق بصاحب العمل المُخالف للائحة أو العامل المُخالف لها، حيث نصتْ هذه القائمة على تغريم صاحب العمل

المُخالف مالياً بغرامة ألفي ريال أو منعه من الاستقدام لمدة عام أو بهما معاً، وفي حال تكرار مخالفته للمرة الثانية تصل الغرامة المالية إلى خمسة آلاف ريال ومنعه من الاستقدام لمدة ثلاثة أعوام، وفي حال تكرار المخالفة للمرة الثالثة يُمنع من الاستقدام نهائياً، إضافة إلى مضاعفة الغرامة المالية، أمَّا ما يتعلق بعقوبات العمالة المنزلية المخالفة للائحة، فيتم تغريمه ألفي ريال إلى جانب منعه من الخدمة والعمل في المملكة مع تحمُّله مصاريف سفره. وأكد وزير العمل أنَّ هذه اللائحة جاءت خطوة نوعية في إطار حفظ حقوق أصحاب العمل والعمالة وتنظيم العمل بينهما في هذا المجال، وأنَّ مواد هذه اللائحة ستنعكس على عقود العمل وما يترتب عليها، داعياً جميع الأطراف إلى الالتزام بما ورد فيها.

إيقاف الاستقدام من إثيوبيا بسبب الاعتداء على الأطفال

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130718/Con20130718621200.htm

فارس القحطاني (الرياض)
أعلنت وزارة العمل أنه بالتنسيق مع وزارة الداخلية تم إيقاف الاستقدام من إثيوبيا بصفة مؤقتة، حتى يتم إجراء الدراسات اللازمة وتحليل البيانات المتاحة للتحقق من الأحداث التي وقعت مؤخرا.
وأكدت الوزارة أنه سيتم على ضوء ذلك تقييم الوضع واتخاذ القرار النهائي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

طالبوا بالتسريع في دفن جثمانه .. إخوة اليتيم المقتول فيصل ناشدنا باكيا إعادته للدار بعد أسبوع من عيشه مع كافله:

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130718/Con20130718621332.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
كشف إخوة فيصل اليتيم المقتول على يد كافله في الرياض، تفاصيل جديدة حول تسليم أخيهم بـ(التربية) في دار الضيافة بالرياض إلى متبنيه الذي تسبب في مقتله بدعوى تخليصه من تبوله اللاإرادي، مؤكدين أن اليتيم (5 أعوام) ناشدهم باكيا أن يعيدوه إليهم بعد أسبوع من عيشه مع كافله، مطالبين بالتسريع في دفن جثمانه بعد انتهاء الإجراءات كافة.
وأوضح عثمان عبدالمحسن (27 عاما) أن فيصل كان أصغر الأبناء في دار الضيافة، وحظي بالدلال بين إخوته وأخواته، لمرحه وموهبته في الرسم، معتبرا تبوله اللاإرادي ليس مشكلة، إذ التحق بهم بعد عامين من دور الحضانة، وتعلم معهم الحديث ودخول الحمام، وكان أحيانا يتبول في فراشه ولذلك كانت المشرفات يلبسنه الحفاظة أثناء نومه وعند الخروج للرحلات الطويلة.

وبين عبدالمحسن أنه في الخامس من ربيع الأول الماضي أغرى الطفل فيصل بالذهاب مع والدته المتبنية إلى السوبر ماركت لشراء أي شيء بخمسة ريالات، مشيرا إلى أنه «وعلى الرغم من صعوبة قرارات التبني إلا أن هذه الأسرة يسر لها تبنيه رغم أحوالها الاقتصادية السيئة وعدم توفر بيت مهيأ لتربيته».

وقال عبدالمحسن: «وكان إخوته طوال فترة الأسبوع يتوقعون أن الطفل عند أسرة صديقة يتعرف عليها فقط وليس عند أسرة بديلة للإقامة الدائمة لعلمهم بصعوبة قرارات التبني، لكن بعد أسبوع رجع فيصل في الشتاء القارص، بلا ملابس داخلية ويجهش بالبكاء ويقول لنا أعدكم ألا أتبول مرة أخرى، ودعوني أعيش معكم»، لافتا إلى أنهم حين شرحوا لمدير الدار وضع فيصل، أجاب بأن الأمر طبيعي ويحدث للكل، مؤكدا أنهم أخبروهم أن فيصل لدى أسرة في الطائف ومنعوهم من الاتصال به حتى يعتاد على وضعه الجديد.

وأشار إلى أنهم لم يعلموا بنبأ وفاة فيصل إلا حين نشرت «عكاظ» الخبر بعنوان «كافل يتيم أراد تربيته فأزهق روحه»، لافتا إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية بررت إخفاءها خبر وفاة فيصل بدعوى أن النبأ له انعكاسات نفسية سيئة للمقبلات على الزواج من بنات الدار.

وأضاف: لم تتوقف مأساتنا على فقدنا أخينا الصغير المدلل وحرماننا من ضحكاته مدى الحياة، بل امتدت المعاناة لنصطدم بتعطيل دفن جثمانه، فعلى الرغم من انتهاء التشريح وإجراءات الكشف على الجثة، إلا أن الطفل الفقيد لم يدفن حتى الآن»، مطالبا الوزارة بالتحري وبدقة عن الأسرة التي تريد تبني الأيتام، حتى لا تتكرر مأساة فيصل.

إلى ذلك، أوضح رئيس شؤون الوفيات في إدارة الطب الشرعي في الرياض إبراهيم الدماعين أن الطفل فيصل دخل الطب الشرعي عن طريق شرطة منفوحة في 30 من شهر رجب الماضي، وتم إجراء التشريح والكشوفات المطلوبة وما زال جثمانه في الطب الشرعي.

بينما أفاد الدكتور مشهور بن هليل الوقداني استشاري الطب الشرعي والمدير الطبي في إدارة الطب الشرعي في الرياض ورئيس فريق الحماية من العنف والإيذاء في صحة الرياض أن ما شاهده في حادثة مقتل الطفل اليتيم (فيصل)، يشير إلى سادية القاتل من خلال أسلوبه في تعذيب ضحيته حيث ضربه بأدوات مختلفة كالعصا وأخرى صلبة.

وقال لـ«عكاظ»: «وردنا خطاب من شرطة منفوحة بشأن الطفل المتوفى، وبالكشف عليه تبين أن هناك إصابات بالغة في أماكن متعددة بالرأس والبطن والعنق وإصابات داخلية وحروق في مناطق حساسة تمت في أوقات زمنية مختلفة، وكان سبب الوفاة النزف الدماغي نتيجة الارتطام المباشر».

وفي السياق ذاته، ذكر الناطق الإعلامي لشرطة منطقة الرياض العقيد ناصر بن سعيد القحطاني لـ«عكاظ» في حينه أن الطفل توفي إثر ضربات شديدة في مختلف أنحاء جسمه ورأسه بقصد تربيته، وحروق شديدة على عضوه لتبوله اللاإرادي، مبينا أن القاتل (33 عاما) اعترف بفعلته وأسباب قتله للطفل، مبررا بأن هدفه كان تربيته - على حد قوله.

وكشف العقيد القحطاني أن القاتل متزوج، ولكنه عقيم، ولهذا تبنى الطفل اليتيم في مسكنه في حي منفوحة، وبعد أن عذبه بوسائل متعددة نقله إلى مستشفى الإيمان لتلقي العلاج إلا أنه فارق الحياة وهو يبلغ من العمر خمس سنوات، وقد تبناه قاتله لمدة 6 أشهر.

وجبة واحدة للإفطار والسحور

تجميع السجناء السعوديين بالعراق في غرفة ضيقة

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130718/Con20130718621175.htm

ثامر قمقوم (عرعر)

أكدت مصادر «عكاظ» أن السجناء السعوديين في العراق الذين تم تجميعهم في سجن الرصافات في بغداد، وضعهم يسير من سيئ إلى أسوأ بعد أن تم تجميعهم في غرفة ضيقة.

واشتكى عدد من السجناء من صغر مساحة غرفة السجن، إضافة لتقديم وجبة واحدة للإفطار والسحور، وأكد لـ «عكاظ» شقيق أحد السجناء، رفض ذكر اسمه، أنه تلقى اتصالا البارحة الأولى من شقيقه يبلغه فيه بالوضع السيئ الذي يعيشونه

في السجن، مبينا أنه تم جمع ما يقارب من 40 سجينا سعوديا في غرفة لا تتجاوز مساحتها 5×5م وأن شقيقه أفاده بأن إدارة السجن لا تقدم لهم إلا وجبة واحدة للفطور والسحور.
وكان الجانب العراقي قد أنهى تقريبا إجراءات الإفراج عن ما يقارب من 40 سجينا سعوديا بعد التحرك الجيد الذي شهده الملف أثناء زيارة وزير العدل العراقي حسن الشمري للمملكة ولقائه بوزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، حيث تم إنهاء إجراءات كافة السجناء الذين لم تتجاوز أحكامهم عشر سنوات والمتهمين بتجاوز الحدود والدخول بطريقة غير مشروعة للعراق. كما أكدت «عكاظ» سابقا أن الإفراج عن السجناء السعوديين مرتبط بزيارة واحدة يقوم بها الجانب السعودي للعراق من أجل تقديم طلب بالإفراج.
وأكدت مصادر «عكاظ» أن قرارا رئاسيا تم إعداده يتم التوقيع عليه فور وصول الوفد السعودي إلى بغداد على أن يعود السجناء السعوديون إلى بلادهم مع الوفد الزائر برئاسة وكيل وزارة الداخلية الدكتور أحمد السالم.
إلى ذلك أكدت مصادر «عكاظ» أن السفارة العراقية في الرياض تلقت استفسارا من بغداد حول زيارة الوفد السعودي من عدمها إلا أن السفارة حتى ظهر أمس لم تتلق الرد الواضح من الجانب السعودي.

الحياة
AL HAYAT

الشؤون الاجتماعية تدرس تعديل مكافأة الأسر الحاضنة منعاً للاستغلال

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/533624

جدة - أبكر الشريف
كشـــفت وزارة الشـــؤون الاجتماعية عزم الوكالة المتخصصة في الوزارة عن الأسر الحاضنة درس تغيير أو تبديل المكافأة المخصصة لاحتضان الأيتام التي تبلغ ثلاثة آلاف ريال للطفل الواحد، حتى لا تكون مظنة الاستغلال من ضعاف النفوس.
وقال المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي لـ«الحياة» :إن الوزارة ممثلة في الوكالة المتخصصة عن الأسر الحاضنة تدرس تغيير أو تعديل المكافأة المخصصة لاحتضان الأيتام».
وأشار إلى وجود تعاون مع الأجهزة الأمنية لإصدار سجل «برنت» عن طالبي كفالة الأبناء.
وحول الحادثة التي وقعت لأحد الأطفال الأيتام، أوضح أن الحادثة التي وقعت للطفل فيصل، تعد الحادثة الأولى لمشروع الأسر الحاضنة الذي يعتبر من أكبر المشاريع التي تعمل عليها الوزارة، ولاقت نجاحاً منقطع النظير، مشيراً إلى أن فترة معرفة الأســـر الحاضنة وأخلاقياتها ليست مقتصرة على الأشهر الثلاثة الأولى، بل هي مستمرة ودائمة، والطفل فيصل توفي في الفترة الأولى من الثـلاثة أشهر، وهي ليســت فتـرة قصيرة، وما حدث كانت حالة فردية.
وصرفت الوزارة العام الماضي، أكثر من 20 مليون ريال لنحو 7.102 من الأسر الحاضنة، في أنحاء متفرقة من السعودية، موزعين على أسر حاضنة تأخذ الأطفال من دون تحديد فترة محددة، بينما توجد أسر بديلة تأخذ الأطفال لفترات محددة، وبلغ مجموع ما صرف من مكافآت نهاية فترة الحضانة حوالى 1.9 مليون ريال لنحو 95 عائلة.
وتُصرف إعانة مالية عن كل طفل لقاء رعايته تقدر بنحو ألفي ريال شهرياً للأسرة التي تكفل أي طفل دون سن السادسة من العمر، ومبلغ وقدره ثلاثة آلاف ريال شهرياً للأسرة التي تكفل طفلاً فوق سن السادسة من العمر لمن يتقدم بطلبها من الأسر الكافلة، وفي نهاية مدة الكفالة تُصرف للأسرة الكافلة مكافأة قدرها 20 ألف ريال نظير كل طفل أو طفلة انتهت فترة كفالته.
يذكر أن برنامج الأسر الكافلة عبارة يتمثل في رعاية طفل يتيم من الأيتام التي تشرف عليهم الوزارة رعاية كاملة ودائمة، تحقق له الأمان النفسي والإشباع العاطفي، وتكسبه العادات والقيم الاجتماعية المثلى، ليصبح الطفل اليتيم فرداً من الأسرة

بحسب الضوابط الشرعية المنظمة لهذا الأمر، بينما برنامج الأسرة الصديقة يهدف إلى تعويض الأطفال الأيتام الذين لم تسنح الفرصة لاحتضانهم، أن يُسلموا للأسر الراغبة في رعايتهم رعاية جزئية خلال فترة محددة مثل فترة الإجازات، الأعياد، أو نهاية الأسبوع، أو الإجازة الصيفية.

العمل: إجازة العاملات لا تعني خروجهن من المنزل .. وتعليق الاستقدام من إثيوبيا

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/533525

الرياض - فهد الموركي وغازي القحطاني
أعلنت وزارة العمل أمس أنها قررت - بالتنسيق مع وزارة الداخلية - إيقاف الاستقدام من إثيوبيا بصفة موقتة، حتى يتم إجراء الدراسات اللازمة وتحليل البيانات المتاحة للتحقق من الأحداث التي وقعت أخيراً. (للمزيد)
وأكدت - في بيان حصلت «الحياة» على نسخة منه - أنه سيتم في ضوء ذلك تقويم الوضع واتخاذ القرار النهائي بالتنسيق مع الجهات المعنية. وفي سياق ذي صلة، قال المتحدث باسم الوزارة حطاب العنزي لـ«الحياة» أمس إن اللائحة الخاصة بالخدمة المنزلية التي أقرها مجلس الوزراء (الإثنين) ستطبق في غضون شهرين، وأوضح أن الإجازة الأسبوعية المقررة للعاملة المنزلية لا تعني خروجها أو قضاءها خارج المنزل بل داخله. وأضاف أن أي عاملة يحرمها كفيلها من الإجازة الأسبوعية يجب أن تتقدم بشكوى. وأشار العضو السابق في لجنة الاستقدام في الغرفة التجارية الصناعية في جدة علي الحربي إلى أن منع استقدام العاملات الإثيوبيات جاء بعد كثرة الشكاوى من عنف بعضهن ضد الأسر السعودية، وعزا ذلك إلى الفوضى في الاستقدام من إثيوبيا، وعدم اشتراط التعليم للعاملة المنزلية، وعدم الكشف الطبي الظاهري أو النفسي. وأوضح أن الاستقدام من إثيوبيا بدأ قبل عامين وبلغ عدد التأشيرات الصادرة من السفارة السعودية في إثيوبيا 30 ألف عاملة منزلية. ويذكر أن آخر حادثة لعاملة إثيوبية وقعت أخيراً في الرياض، بقتل الطفلة «إسراء» ذات الـ 10 أعوام، إذ وجهت لها العاملة طعنات عدة في عنقها، أدت إلى مقتلها في ثاني أيام شهر رمضان.
ومن ناحية أخرى، ذكر المتحدث الرسمي باسم وزارة العمل العنزي أن اللائحة الخاصة بالخدمة المنزلية التي أقرها مجلس الوزراء الإثنين الماضي ستطبق خلال 60 يوماً. وأضاف أن الإجازة التي ستمنح للعاملة المنزلية ليست للخروج إلى الأسواق، بل تظل في المنزل من دون أن تقوم بأي أعمال منزلية يومية. وأوضح أن اللائحة ليست خاصة بالعاملة المنزلية فقط، بل تشمل العمالة المنزلية كلها، كالسائقين والمزارعين والعاملات المنزليات والحراس، وغيرهم ممن يعملون في المنازل. وقال العنزي إن اللائحة تضمنت إعطاء مكافأة للعمالة المنزلية في حال استمرت في العمل أربع سنوات لدى الكفيل نفسه، وهي مكافأة راتب شهر تمثل مكافأة نهاية خدمة.

كهرباء السعودية تغرم شركة 50 ألفاً لقطعها التيار عن قريتين

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://alhayat.com/Details/533627

جدة – عبد الرحمن باوزير

فرضت شركة كهرباء السعودية غرامة مالية على إحدى شركات الإنشاءات الكبرى بلغت 50 ألف ريال أخيراً، جراء تسببها في تعطل الإمداد الكهربائي عن أهالي قريتي صعبر والقضمية الواقعتين على طريق جدة - المدينة المنورة لمدة تسع ساعات متواصلة، ما دعا الأهالي إلى التقدم بشكوى.

وخرجت التحقيقات التي أجرتها شركة كهرباء السعودية بإثبات تسبب الشركة الإنشائية المنفذة لمشروع قطار الحرمين (تحتفظ «الحياة» باسمها) في قطع التيار الكهربائي، بعد أن أحدثت عطلاً في كابل أرضي بطريقة وصفها تقرير التحقيق بـ«شبه المتعمدة»، ما حدا بشركة الكهرباء العمل على إصلاح العطل لإرجاع التيار الكهربائي لقرابة 900 منزل في قريتي صعبر والقضمية اللتين تبعدان 140 كيلو متراً شمال مدينة جدة.

وأوضح مصدر موثوق في شركة كهرباء السعودية لـ«الحياة» أن مندوب الشركة لم يطلب مخططات أو تعليمات لشبكات الإمدادات الأرضية من الكهرباء، مبيناً أن الإهمال وعدم طلب المخططات تسببا في عطل الكابل وتلفه، وبالتالي تضرر سكان القريتين بانقطاع الكهرباء على حوالى 900 منزل ومشترك.

واستعانت شركة الكهرباء بشرطة صعبر بعد أن امتنع عامل الشركة التوقيع على محضر الغرامة بعد تحريره، فيما أكدت الشرطة في محضر الغرامة لاحقاً (حصلت الحياة على نسخة منه) إقرار المخالف بقطع كابل رئيس يمد صعبر بالكهرباء بواسطة معدة حفر، وأنه نتج من ذلك إتلاف الكابل الرئيس وانقطاع الكهرباء على المشتركين الذي بلغ عددهم في صعبر 513 منزلاً، إضافة إلى 373 مشتركاً القضمية.

وانتـــهى محضر ضبط المخالفات وحماية المرافق العامة والتحقـيق في شركة كهرباء السعودية إلى أن الحادثة توافرت فيها شبه العمد، من قبل عامل الشركة، وأن «كهرباء السعودية» أصلحت عطل الكابل الذي بلغت كلفة إصلاحه 4664 ريالاً، فيما اشتكت من تغيب المتسبب وعدم مراجعة الشركة لتحديد الكابل ولتكرار المخالفة، قررت «كهرباء السعودية تغريم الشركة الإنشائية 50 ألف ريال.

أوقاف رفحاء" تحمِّل أئمة ومؤذني المساجد مسؤولية» تدني النظافة وغياب الصيانة

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/07/18/897642

رفحاء – غدير المزهم

تعاني بعض مساجد محافظة رفحاء والهجر والقرى التابعة لها من الإهمال الواضح في مستوى النظافة والصيانة، الأمر الذي أجمع عليه كثير من الأهالي، ما أوقع فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في حرج وموقف مخجل.

وطالب أهالي محافظة رفحاء باستخدام شركات متخصصة للقيام بأعمال النظافة والصيانة تحت رقابة صارمة وقوية من فرع الأوقاف والمساجد عكس ماهو موجود في الوقت الحالي من انعدام النظافة والصيانة لكثير من المساجد، فيما كان الرد الرسمي لفرع مديرية الأوقاف والمساجد في محافظة رفحاء بأنه إذا وجد تدنٍّ لمستوى نظافة وصيانة أي مسجد فإن الإمام أو المؤذن هو من يتحمل المسؤولية.

وذكر مواطنون تحدثوا إلى «الشرق» أن خادم الحرمين الشريفين أعطى المساجد اهتماماً كبيراً وخصص لها ميزانية كبيرة، والآن ليس للمسؤولين أي عذر في تردي مستوى نظافة بيوت الله.

وذكر نايف سالم الضوي خطيب وإمام جامع حي الجميماء أن من المشكلات التي نواجهها في المساجد الضعف في الأساسات والأدوات الكهربائية والسباكة والسبب هو أن كثيرا من المتبرعين جزاهم الله خيراً، يسلم المسجد إلى أحد المقاولين دون المراقبة والمتابعة لمراحل بناء المسجد وما يستخدم من أدوات كهرباء وسباكة ودهانات رديئة غير أصلية، وبالتالي وخلال فترة وجيزة تظهر لنا عيوب كثيرة في المبنى نبحث بعدها عن الصيانة.

واقترح الضوي على وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف أن يكون هناك اشتراطات في بناء المساجد من قبل المتبرعين ومتابعتها بعد البناء من قبل المتبرع، إلى أن يتم تسلمها من قبل الأوقاف والمساجد، أو متابعتها بشكل مستمر ودائم.

وبين المواطن تركي الشيحي أن الوضع الحالي لبعض المساجد في رفحاء وقراها من ضعف في النظافة واتساخ الموكيت وعدم الاهتمام بصيانة أجهزة التكييف لايحقق عند المصلين الطمأنينة والارتياح الذي يطلبه جميع المصلين في صلاتهم.

وذكر أن نظافة المساجد وصيانتها في رفحاء تتم باجتهادات شخصية من جماعة المسجد.

وصرح لـ «الشرق» مدير فرع الأوقاف والمساجد في محافظة رفحاء حمود الخضيري بأنه إذا وجد تدنٍّ لمستوى نظافة وصيانة أي مسجد فإن الإمام أو المؤذن هو من يتحمل المسؤولية. وبرر الخضيري ذلك بقوله: إن الإمام أو المؤذن هو من يقوم بالتوقيع على التقارير الشهرية للمؤسسة المسؤولة عن نظافة وصيانة المساجد، وكل التقارير التي نتسلمها من المؤسسة المسؤولة عن النظافة والصيانة تفيد حسب توقيع أئمة ومؤذني المساجد بأنها ممتازة.

الرياض" في سجن الملز تروي قصص نساء يستنجدن بأهل الخير»

لتفريج كربتهن خلال رمضان

أيادٍ ناعمة قيّدها الدَّين خلف القضبان..!

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/07/18/article852882.html

الرياض، تحقيق - أسمهان الغامدي عدسة - بندر بخش

مكان يضج بالحزن والألم وقصص لا يقبلها الوعي ولا المنطق.. أحلام متبخرة، وأمان مبعثرة، ومستقبل لفه الضباب منذ أشهر وسنين.. لا تعرف له نهاية ولا حد زمني.. نساءٌ أهلكهن الدين، وزجت بهن ظروفهن خلف قضبان سجن «الملز».. ينتظرن يدا خفية بيضاء هي الأعلى عند الله.. تتصدق بما تجود بها أنفسهم؛ ليساهموا في إعطاء هؤلاء حريتهن؛ علهن يتنفسن الصعداء ويصمن مع أهاليهن بقية هذا الشهر، ويستشعرن فرحة العيد بينهم.

«الرياض» تنقل للمجتمع صرخات من داخل سجن النساء في «الملز».. صادرة من الحلقة الأضعف في المجتمع، ممن يحتجن مدّ يد العون لهن، ووهبهن حريتهن، وتفريج كربتهن، لعلّ الله أن يفرج بها كربة من كرب يوم القيامة.

قسوة أب!

دخلت «نجلاء» -(30) عاماً- بانكسار وخنوع تام، ترجمت الهالات السوداء عمق حزنها وعظيم أسفها لما آلت إليه من حال، فهي نزيلة السجن منذ عام ونصف، راويةً تفاصيل قصتها: «تزوجت وأنا لم أبلغ العشرين من ظالم متعاطي، وكنت أهرب لوالدتي في كل مرة يضربني، وبعد وفاتها ساءت حالتي، فمبدأ والدي: (البنت من بيت زوجها لقبرها)، كنت ألجأ إليه شاكية مضروبة فكان يقول: (تبين تعيشين عنده عيشي، تبين تموتين موتي، المقابر واجد).. أصبحت ألجأ لأخي أنا وابنتي، وبعد مدة تذمرت منا زوجته، وطردتنا، ولم يكن أمامي إلاّ شقيقتي التي استقبلتني شهرين، وبعدها أعلن زوجها تذمره من بقائي وابنتي».

فسخ نكاح

وأضافت «نجلاء» باكية: «رفعت قضية فسخ نكاح على زوجي، ففاجأني القاضي بتحويلها إلى خلع، وأن أدفع المهر لزوجي المدمن، وأصبحت مشردة مع ابنتي، وعدت لوالدي لعل الله ينزل بقلبه الرحمة علينا، فما كان منه إلاّ أن رد: (لا علاقة لي بك.. أنا رجل أريد أن أتزوج)، طلبته أن يهبني غرفة من الفيلا التي يسكنها، وأنا أذكره بأنّ لدي بنتا تبلغ من العمر (13) عاماً؛ فرفض بشدة -علما بأنّه مقتدر مادياً-، فضاقت الدنيا بي، وأصبحت أمد يدي عند المحال والمطاعم، وأشحذ لقمة عيشي وابنتي من أهل الخير».

حساب بالملايين

وأشارت «نجلاء» إلى أنّه لم يكن أمامها إلاّ طريقان أن «تمشي بالحرام» لتوفير لقمة العيش، أو أن تصر على والدها، مضيفةً: «تذكرت قوله تعالى: (من يتق الله يجعل له مخرجا).. بكيت بشدة في آخر الليل، ودعوت الله أن ييسر لي المال لأشتري منزلاً يسترني وابنتي، واستيقظت صباح اليوم الثاني وفي بالي فكرة مجنونة، حيث توجهت إلى البنك الذي يودع فيه والدي أمواله، وطلبت منهم بطاقة صراف جديدة، وأخبرتهم أنّه مريض ولا يستطيع الحضور، وأعطاني مدير البنك نموذجاً، وقال: (اجعلي والدك يعبئه ويوقع عليه)، وعبأته وقلدت توقيع والدي الذي أجيده منذ أن كنت في المرحلة الابتدائية؛ فحصلت على البطاقة! وعندما اطلعت على حساب والدي ذهلت من الملايين، فتذكرت جوعي، وقهري، وذلي، فما كان مني إلاّ أن حولت على حسابي (1.200.000) ريال، خلعت بها زوجي، واشتريت منزلاً يسترني وابنتي.. ولست بالغبية، كنت على يقين بأنّ والدي سيعلم، ولكن عزائي الوحيد أنه سيعلم بأني اشتريت بها منزلاً لي ولابنتي،

وسيعفو عني، ولكن ما حصل أنّ والدي اشتكى البنك، وطلب منهم إعادة المبلغ، وأخبروه بأنّي سأسجن؛ فرد بأنّه لا يهتم بالعواقب، الأهم أن تعود أمواله -رغم أنّها لن تؤثر في رصيده المليوني-، وبالفعل أعادوها له، وسجنوني».

ليلة القبض

وبيّنت «نجلاء» أنّها وكلت محامياً ليصلح بينها ووالدها؛ فطلب منها بيع المنزل فباعته بخسارة، وحدد لها موعداً لتحضر لديه في المكتب، وتتصالح مع والدها، ولكن للأسف كان كميناً، وكانت هناك الجهات الرسمية، فقبضت عليها وعلى ابنتها، التي أحالوها لدار رعاية الفتيات، لحين تسليمها لوالدها، مضيفةً: «نزعوا ابنتي مني كمن ينزع اللحم عن العظم، ووالدي لم يرحم ضعفي، ولو كانت أمي على قيد الحياة لما وصلت إلى هذا الحال!».

شرط المعرّف

«نجلاء» لا يزورها أحد منذ عام ونصف، ولا تملك المال، وتناشد أهل الخير من خلف القضبان لمساعدتها، ودفع ما تجود به النفس، علماً أنّ هناك من توسط لها عند والدها فرفض مساعدتها أو التنازل عنها، وهي حتى الآن لم تستطع توكيل أي محام عنها؛ لاشتراط المعرّف من قبل كاتب العدل!، مضيفةً: «أنا مقيمة في دائرة حكومية، والعدل تشترط معرفا عني! فكيف لي أن أحضر معرّفا ووالدي بنفوذه منع الجميع من زيارتي؟ وأنا ما نصبت على أحد، أخذت من أبوي عشان أعيش، وأحمي نفسي وبنتي، لم أمش في الحرام، رغم أنّ طريقه كان أمامي مفتوحاً، وخفت من الله وأنا على يقين بأن ربي أراد أن يحميني من الحرام بمكان آمن، وأناشد أهل الخير بمساعدتي».

سجانة سجينة!

وروت «ندى» -(43) عاماً نزيلة منذ ثلاثة أشهر- قصتها التي كانت مختلفة عن الجميع، فهي سجّانة سابقة منذ (16) عاماً في سجن النساء، ودارت بها الدنيا لتصبح سجينةً عند زميلاتها، مضيفةً: «علي (400.000) ريال بالفوائد استدنتها لأحضر لابني سيارة فصدم بها، وكلف الحادث مبالغ طائلة، وأسكن ببيت إيجار؛ فأنا أم لأيتام أعولهم من بعد وفاة والدهم، ودارت بي الدنيا لأسكن مع خالتي في (صندقة بالحوش)، فراتبي (5.000) ريال كله يذهب للديانة، وصارت الخطابات المستمرة تأتي إلى مرجع عملي، وتحرجني من الجميع؛ فقررت تسليم نفسي؛ لأنّي لا أملك ثمن طعامي وشرابي، ولكن بعد دخولي السجن أصبحت بنفسية سيئة، ولا أتحمل نظرات زميلاتي، ولا حتى أستطيع أن أطلب منهن أي شيء، فإحساس الكسر والمهانة قاتل، إلى جانب أطفالي الأيتام، وأخاف عليهم، ولا أعلم كيف يعيشون»، مناشدةً أهل الخير بصوت بح من الألم والبكاء لمساعدتها بما تجود به النفس في هذا الشهر الفضيل؛ فالمبالغ التي ستدفع ستساهم في حل مشكلتها ومحنتها التي تمر بها.

ممرضة عاجزة

وكشفت «منيرة» -(43) عاماً نزيلة منذ خمسة أشهر- أنّها ممرضة بمركز صحي ومسؤولة عن منزلين؛ إخوانها الأيتام الثلاثة وشقيقها المعوق، وأبناؤها الخمسة وزوجها المريض، مضيفةً: «أجبرتني الظروف أن استلف من أحد مكاتب التسليف، التي أقرضتني (30.000) ريال مقابل فائدة (45.000) ريال لأزوج شقيقتي، وأدفع إيجارات المنزلين، ولم استطع أن أدفع الأموال في وقت واحد، فأتت الجهات الرسمية لمقر عملي وقبضت علي أمام زملائي وزميلاتي وكأني مجرمة! ولم أجد من يساعدني، وأناشد أهل الخير في الشهر الفضيل أن يفرجوا عني كربتي، ويساعدوني، فإني لا أملك ثمنا لقمتي».

إخوة أيتام

وأوضحت «سلمى» -نزيلة منذ عام وثلاثة أشهر- أنّها كانت ممرضة في مستشفى حكومي، مشيرةً إلى أنّها اضطرت للاستدانة من أشخاص بمبالغ متفرقة؛ لدفع إيجار منزلها، ومصاريف ابنها ووالدتها المريضة وإخوانها الأيتام، فسجنت مطلوبة ب(40.000) ريال، لينهال الجميع عليها، مطالبينها بأموالهم، مضيفةً: «عملت في التمريض منذ (18) عاماً، وأخدم الصغير والكبير، وفي وقت حاجتي لم أجد أحدا حولي لم يساعدني أي شخص، وليلة القبض علي طلبوني في القسم للمفاهمة، وكتابة تعهد، وعندما ذهبت أحالوني للسجن»، لافتةً أنّ عدم شمولها في العفو بسبب عدم امتلاكها صك إعسار، مناشدةً أهل الخير في مساعدتها، فهي لا تجد من يساعدها، ولا تملك قيمة المبلغ.

أم مريضة

ولفتت «صالحة» -(53) عاماً نزيلة منذ ثمانية أشهر- إلى أنّها كانت تعمل أيضاً في مستشفى حكومي، كاشفة أنّها سجنت في قضية دين يصل إلى (120.000) ريال، مضيفةً: «أعيل أبنائي الخمسة، منهم اثنان مصابان بداء السكري، إلى جانب والدتي المريضة بالفشل الكلوي، وعند اقتراب موعد الإيجار استلفت من ثلاثة أشخاص ما يقارب ال(45.000) ريال، لتصل بالفوائد إلى (120.000) ريال، وحتى الآن لم استطع التسديد، وأكبر أبنائي رجل، ولكن الله يعلم بحاله!».

فك رهان

وذكرت «نورة» -نزيلة منذ خمسة أشهر- أنّها مدينة بمبلغ (2.600.000) ريال، مبيّنةً أنّها أخذت السلفة لتفك الرهن عن منزلهم، فهي وأخواتي الأربع أرامل ووالدهن عمره (90) عاماً ابتلاه الله بالديون؛ فاستطاعت فك رهن المنزل، ولكن تم نزعه منهم بسبب الديون المتراكمة، موضحةً أنّها تعيش وأخواتها وأبنائهم في دور واحد يصل عددهم إلى (32) شخصاً لا يجدون مؤنة يومهم، ولا يستطيعون سداد ما على والدهم، مناشدةً أهل الخير بمساعدتها في هذا الشهر الفضيل.

سجن في الخارج

ولم تكن «رندا» -(66) عاماً نزيلة منذ خمسة أشهر- أوفر حظاً من سابقاتها؛ فهي مطلوبة بمبلغ (500.000) ريال، ولا تجد منها شيئا، وأمهلها القاضي خمس سنوات للتسديد، ولكن تم إيقاف جميع خدماتها الحكومية، ومنها تجديد بطاقة الهوية؛ ففضلت تسليم نفسها عن البقاء سجينة في الخارج.

للقصص بقية

خرجنا من السجن، وما زال المكان يضج بالعديد من القصص المأساوية، وينتظرون يداً تنتشلهم من الحاجة، والانكسار، والألم.

«الرياض» تشكر مدير عام السجون اللواء «إبراهيم الحمزي» لتسهيل مهمة فريق العمل، وللراغبين في التبرع والوصول إلى السجينات التواصل على الهاتف رقم: 0112996354

الاجتماعية": عاجزون عن مكافحة التسول"

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=153399&CategoryID=5

الدمام: علياء الهاجري

أكد مصدر مسؤول في وزارة الشؤون الاجتماعية، أن أهم أسباب عجز فروع مكاتب المتابعة الاجتماعية عن السيطرة على ظاهرة التسول المنتشرة بعدد من المناطق، هو قلة الاعتماد المالي لمكاتب المتابعة الاجتماعية والذي لا يتناسب مع حجم المهمة الموكلة إليها في الحد من ظاهرة التسول.

وأوضح المصدر لـ"الوطن" أمس، أن عدد فرق المكافحة قليل، كما أن سيارات المكاتب محدودة في مناطق ومدن ينشط فيها المتسولون، خاصة في شهر رمضان المبارك، لافتا إلى أن وزارته مقصرة في توعية الجمهور من مواطنين ومقيمين عبر وسائل الإعلام بخطورة التعاطف مع المتسولين ومنحهم المال أيا كان قدره.

ومن جانبه، وصف عضو مجلس الشورى الدكتور سعود السبيعي في تصريح لـ"الوطن" أمس دور وزارة الشؤون الاجتماعية في مكافحة التسول بالمتواضع، مرجعا ذلك لتواضع إمكاناتها، ومعتبرا التسول مشكلة إنسانية مقلقة قد تتعدى- على حد قوله- في بعض الحالات إلى جريمة في حق الإنسانية.

وبين السبيعي أن وزارة الداخلية تستطيع التحقق بشأن المتسول والتأكد من هويته، فإن كان سعوديا فيحول إلى جهة الاختصاص من الشؤون الاجتماعية وكذلك وزارة العمل، وفي حال كون المتسول مقيما فيمكن التواصل مع سفارات بلاده لترحيله.

وأشار إلى ضرورة التحقق من تواجد عصابات للاتجار بالأشخاص تتمثل في عمليات مختلفة منها التسول وعند التحقق من ذلك وثبوت الاتهامات، تتم إدانتهم وتحويلهم إلى المحاكم، إذ إن الاتجار بالأشخاص هو اعتداء صارخ على حقوق الإنسان التي حفظها الإسلام ودونت في قوانين المواثيق الدولية.

مواطن يطلق النار على والد وشقيق زوجته

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=153449&CategoryID=3

مكة المكرمة: ابتسام شقدار
شرعت هيئة التحقيق والادعاء العام "دائرة النفس" في مكة المكرمة في التحقيق مع مواطن على إثر إطلاقه لعدة طلقات نارية من بندقية رش "شوزن" على والد زوجته وأخيها أول من أمس، وذلك في منطقة الحسينية جنوب مكة المكرمة على خلفية مشكلات أسرية.
وعلمت "الوطن" أن تفاصيل الحادث تشير إلى نشوب عراك بين المواطن وزوجته، الأمر الذي جعلها تستنجد بذويها، حيث حضر والدها وشقيقها لمنزلها، وحدثت مشادة كلامية حادة بين الزوج ووالد الزوجة تطور إلى تشابك بالأيدي.
وأكدت الزوجة أنها تعرضت لعنف وضرب من قبل زوجها، وعندما شرعت في مغادرة منزل الزوجية مع ذويها، فوجئت بزوجها يحضر البندقية ويقوم بإطلاق عدة أعيرة على والدها وشقيقها.
وبين الناطق الإعلامي بشرطة العاصمة المقدسة المقدم عبدالمحسن الميمان أن شرطة العاصمة المقدسة تمكنت من إلقاء القبض على الجاني، وتم نقل المصابين لمستشفى النور التخصصي بمكة المكرمة، وتم إيقاف الزوج بقسم شرطة العزيزية وقد تمت التحقيقات معه، قبل إحالته لهيئة التحقيق والادعاء العام لاستكمال النظر في وقائع القضية بحكم الاختصاص.

شروط تثبيت البديلات تطيح بأحلام4 آلاف معلمة

المصدر: صحيفة المدينة الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
رابط الخبر

سعيد العدواني - جدة
القضية
دأت تلوح في الأفق أزمة جديدة بين وزارة التربية والمتعاقدات المستثنيات من التعيين بعد إعلانها آلية تثبيت البديلات المستثنيات واستثنائها للعديد من العقود، التي تعددت أسماؤها واختلفت من إدارة لأخرى. فيما أكدت وزارة التربية عدم حدوث أى جديدة لاستيعاب أصحاب العقود الأخرى، وأنه سيتم رفع الشكاوى إلى الجهات المعنية.
وأصابت الآلية الجديدة، التي أعلنتها الوزارة نسبة كبيرة من البديلات المستثنيات بالإحباط بعد استبعادهن من التثبيت بسبب مسميات عقودهن واقتصار التثبيت على المعلمة البديلة، التي لديها عقد عن معلمة رسمية كانت تقضي إجازة مولود أو إجازة استثنائية.
المشكلة
قتلت ضوابط تثبيت المعلمات البديلات فرحة الكثيرات في مهدها بسبب وجود خلاف في مسمى العقد.
التوصيات
- إلزام القطاعات المعنية بتنفيذ الأوامر الكريمة بدون اجتهادات
- مساواة المعلمات على جميع البنود بالأساسيات
- إعادة النظر في رواتب المعلمات على البنود المختلفة

أبدى عدد من البديلات اللائي يحملن عقودًا مختلفة منها سد العجز وبند الأجور ومحو الأمية الصباحي والمسائي استياءهن من استثنائهن مؤكدات أنهن سيوكلن محاميا لرفع دعوى ضد وزارة التربية ولجنة تثبيت البديلات، التي استبعدت عقودهن بسبب اختلاف المسميات خاصة أن فترة عملهن في تلك العقود أكثر بكثير من عقود البديلات عن المعلمات الرسميات.

ويبلغ عدد المعلمات المتضررات من آلية التثبيت قرابة 4 آلاف معلمة متعاقدة منهن 1800معلمة يحملن عقود معلمات محو الأمية و250 معلمة يحملن عقودا على بند الأجور وأكثر من 150 معلمة يحملن عقدًا بمسمى سد العجز.

مساواة في المهام

البديلة أو المتعاقدة معجبة حمد المري قالت: عملت معلمة متعاقدة من عام 1426هـ - حتى 1428هـ على بند محو الأمية الصباحي بمدارس التعليم بالخفجي، وأضافت تقول كنت أعمل نصابا كاملا 24 حصة إضافة لتكليفي بأنشطة لامنهجية وكنت أنتدب لعدة مدارس في سنة واحدة، وكنا نساوى بالمعلمة الأساسية في المهام وساعات العمل ماعدا الإجازات والرواتب.. وأضافت: كنت أتقاضى 1500 ريال ثم 3000 ريال، ولم أبد أي تذمر وصدرت الأوامر بتثبيت جميع الموظفين والموظفات، وللأسف لم نحظ بأي فرصة للتثبيت لأننا لم نكن على رأس العمل فيما تم تثبيت معلمات لم يمضين في العمل أكثر من أيام. وتساءلت: ألسنا أحق بالتثبيت من اللواتي لم يمضين في العمل أكثر من بضعة أيام.. وتقول إن البديلات المستثنيات تلقين صدمة جديدة بعد أن استثنين من التثبيت كمعلمات بديلات لأن التثبيت بحسب ما أعلنه المتحدث الرسمي لوزارة التربية، يقتصر فقط على المعلمة، التي كانت تعمل بعقد كبديلة لمعلمة أساسية تقضي إجازة استثنائية أو إجازة أمومة فقط، وألغيت جميع العقود الأخرى، وقالت إنهن بصدد توكيل محامٍ لرفع دعواهن لدى المحكمة الإدارية لإنصافهن والحصول على حقهن في التثبيت.

وتقول سراء أحمد الشهري، خريجة كلية متوسطة قسم لغة عربية، وبكالوريوس قسم الدراسات الإسلامية بمحافظة النماص: عملت عام 1427-1428 هـ بعقد على بند محو الأمية وبراتب قدره 2300 ريال. وللأسف كانت الأوامر السامية بتثبيت جميع الموظفين تعلن، ويتم تثبيت آلاف الموظفين ونحن على العقود ويتم استبعادنا في كل مرة دون أي أسباب.

وتقول الشهري إنها أنهت العام الأول كاملا وتوقفت عن العمل بعد انتهاء العقد، وأعلنت آلية التثبيت الأخيرة وكانت كالصاعقة علينا، حيث استبعدت جميع المتعاقدات بسبب مسمى العقد فقط، وحددت الوزارة التثبيت لفئة محددة ولا أعرف ما هو الهدف من استبعاد جميع المتعاقدات والإبقاء فقط على البديلات اللواتي عملن بدلا عن معلمة رسمية.

شمول جميع البديلات

وتطالب نشميه عواض سعود المطيري، بأن يشمل التثبيت بالآلية الأخيرة جميع البديلات بدون استثناء مشيرة إلى أن بديلات عقود محو الأمية عملن لسنوات طويلة بدون تثبيت، فيما تم تثبيت بديلات لم تتجاوز مدة عقودهن 3 أشهر.

وتروي المطيري قصة عقدها وتقول تم التعاقد معي بإدارة التعليم بالمجمعة، وعملت لمدة خمس سنوات متتالية من عام 1425 إلى عام 1430 هـ وتدرجت من معلمة إلى مديرة ومشرفة وإدارية وسكرتيرة وشؤون موظفات داخل مكتب إشراف تمير وللمرة الرابعة، يتم استبعادنا من التثبيت بحجة أن معلمة محو الأمية تأخذ مكافأة مقطوعة وسعت مديرتي مشكورة لرفع أوراقي لكن دون جدوى.

وتقول تهاني العتيبي: تم التعاقد معي في عام 1423-1424وحتى عام 29 كانت أعمل خلال معلمة حاسب ومدخلة بيانات في برنامج معارف في مدرسة عدد طالبتها نحو طالبة براتب 2500 ريال، وكان نصاب الحصص لدي 16 حصة في الأسبوع، بالإضافة إلى إدخال بيانات ومعلومات الطالبات وفي أحد الأيام طلب مني تدريب المعلمات على الحاسب ورفضت بسبب عدم وجود وقت كافٍ فهددني الإشراف التربوي بعدم التعاقد معي، فاضطررت بالموافقة خوفًا منهم في قطع رزقي، ولكن عندما بدأ العام الدراسي الجديد رفضوا التعاقد معي وبعد اتصالات مني على الإشراف وافقوا وطلبوا مني عدم تكرار هذا الرفض، ونسوا تميزي في عملي.. وفي عام 29 صدر قرار وزارة التربية بعدم التعاقد معنا بعدها صدرت الأمر الملكي بتثبيت الموجودين على رأس العمل، وتم تثبيت موظفات عملن بعدنا بمؤهلات الثانوية، ونحن مازلنا في البيوت. واستغربت تثبيت البديلات في نوعين من العقود إما عقد بديلة عن معلمة مجازة إجازة أمومة أو معلمة رسمية لديها إجازة استثنائية.. وطالبت بضرورة المساواة بين الجميع طالما كن يقمن بنفس العمل والمهام.

وتروي المعلمة ريم قضيتها: تم التعاقد معي من عام 1423 إلى 1430 هـ في مدارس تعليم الكبيرات وفي 1429 وحدوا أسئلة النهائية، وأجبرونا بتدريس طالبات التعليم العام وفي عام 1431 تم التعاقد معي في الشفا وأنا أسكن في الصحافة،

وتقدمت باعتذار عن الاستمرار لضعف الراتب فقدمت اعتذارا وقبلوه وأبلغوني بأنه لايحق لي التعاقد إ لا بعد 3 سنوات وفي كل مرة يتم استثناؤنا بطريقة غريبة بسبب مسمى العقد، ونحن نطالب بأن يتم تثبيتنا على وظائف.
أما منال الشلوي فتقول: تم العاقد معي بعقد معلمة محو أمية صباحي بواسطة إدارة تعليم القويعية سنة 1427- 1428هـ وكنت أقوم بتدريس المرحلة الابتدائي ولدي النصاب ذاته للمعلمة الرسمية وبراتب زهيد لا يتجاوز 1875 ريالا.
وللأسف كنا نتحمل التعب والعناء على أمل التثبيت على وظيفة رسمية حتى أصبنا بخيبة أمل بعد استثنائنا من التثبيت كمعلمات بديلات بسبب مسمى العقود.. وطالبت الجهات الرسمية بضرورة إنصافهن.
أما بدرية أحمد الزهراني فتقول إنها تحملت الغربة والمعاناة لسنوات طوال فترة عقدها الذي حمل مسمى سد العجز وللأسف فوجئنا في الآلية الأخيرة بأن التثبيت فقط يقتصر على البديلات اللواتي يحملن عقد عمل عن معلمة رسمية تقضي إجازة أمومة أو إجازة استثنائية، وتم استبعاد جميع العقود الأخرى.
مخالفة صريحة
من جهته قال المحامي والمستشار القانوني أحمد المالكي، إن ما صدر من اللجنة الخاصة بتثبيت البديلات المستثنيات ومن وزارة التربية والتعليم يعد مخالفة صريحة للأوامر الملكية الصادرة، وقال الأمر الملكي كان واضحًا بتثبيت جميع الموظفين، ولم يستثن أحدا من الأمر، وقال المالكي: إن للمتضررات من البديلات أو المتعاقدات الحق في الرفع للمسؤولين ورفع دعوى قضائية لدى المحكمة الإدارية، موضحًا أن الأمر الملكي لم يمنح وزارة التربية تفويضًا بإصدار تلك الشروط من اختبار للقياس والتعيين المكاني واستبعاد متعاقدات، بل كان واضحًا بتثبيت جميع الموظفين، وبالتالي الاعتراف بحق البديلات بالتثبيت لايقتصر على فئة أو عينة عن أخرى، كما أنه خالف الغاية التي صدر من أجلها الأمر الملكي بتثبيت وليس تعيين جميع البديلات.
أكدت عدم إضافة أي عقود جديدة
التربية: لاتثبيت إلا للبديلات عن إجازة مولود أو استثنائية
أكد المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم، محمد الدخيني، عدم إضافة أي عقود أخرى غير التي تم تحديدها في البيان السابق والقاضي بتثبيت البديلات اللواتي عملن بدلا عن معلمات رسميات حصلن على اجازة مولود أو إجازة استثنائية.
وعن شكاوى البديلات اللواتي يحملن عقودا تختلف مسمياتها عن المحددة في آلية التثبيت قال الدخيني إن الوزارة ستستمع لكل الأصوات ولجميع المطالبات التي تردها، وفي حالة تلقيهم لشكاوى ومطالبات بالتثبيت من قبل بديلات لعقود أخرى يرون بأن لهن الحق في التثبيت فسيتم الا ستماع لها ومن ثم نقلها لأصحاب القرار لاتخاذ ما يناسب حول تلك الشكاوى..
ولفت الدخيني إلى أن الحصر المعتمد هو ما تم إعلانه الأسبوع الماضي وفق الآلية اللتي تم توضحيها، لافتا إلى أن إدارات التربية والتعليم بدأت في استقبال البديلات المستحقات للتثبيت.

قرار غير مفهوم!

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130718/Con20130718621251.htm

خالد السليمان

تحيرني أحيانا قرارات وزارة العمل، فهي من جهة تؤكد أنها تعمل على تنظيم سوق العمل لتحقيق السعودة وكبح جماح استقدام الأجانب، لكنها في نفس الوقت تفاجئنا بقرارات تفتح المجالات أكثر وأكثر أمام الأجانب لاقتناص فرص العمل!
خذوا مثلا قرار السماح لأبناء المقيمين بالعمل في القطاع الخاص عند بلوغ السن القانونية للعمل، فلو كانت فرص العمل التي سيقتنصها أبناء الوافدين من حصة الاستقدام الخارجي لكان ذلك القرار مفهوما رغم أنه يقدم الكم على الكيف، لكن المشكلة أن معظم فرص العمل هذه ستكون على حساب شباب البلد الذين يعانون أصلا من البطالة وندرة فرص العمل!
ثم إنني أسأل صاحب هذا القرار أي قيمة لسوق العمل سيضيفها مراهقون بلغوا لتوهم السن القانونية للعمل ولا يملكون أي خبرة مضافة لسوق العمل والإنتاج؟!

ألا يكفي أننا نستقدم من الخارج عمالة أمية غير مدربة لتتدرب وتتأهل عندنا، فنفتح الآن نافذة من الداخل للعمالة الأجنبية غير المدربة وغير المؤهلة التي لن تضيف لقطاع العمل الخاص أي شيء؟!
أليست سياسات الدول المتقدمة في الهجرة والاستقدام تقوم على استقدام واستقطاب أصحاب الخبرات والمهارات ليستفيد قطاع العمل المحلي من خبراتهم ومهاراتهم؟! فما بالنا نسبح ضد التيار؟!.

عقوق بـ الساطور !!

المصدر: صحيفة المدينة الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
رابط الخبر

بدر أحمد كريم

عقوق بـ " الساطور" !!هذا ابن عاق جديد.. ألقت القبض عليه شرطة محافظة ينبع، أتعلمون لماذا؟ لأنه هدد والده البالغ من العمر 61 عامًا بالقتل بالساطور. لَمْ يرحمْ كِبَرَ عُمْرِ أبيه، ووهْنَ عَظْمِه، واشتعالَ رأسهِ شيْبًا، لم يشفعْ له كل ذلك في ثنيه عن تهديد أبيه بالقتل. يالخسة ما نوى، ويالحقارة ما أقدمَ عليه، ويالفُحْشِ ما أضمره. لقد انتزعت من قلبه الرحمة، فلم يملك الأبُ العاجزُ إلاَّ أن يتقدم ببلاغ ضد ابنه، فتم القبض عليه، وأودع التحقيق، وأكتب هذا المقال بعد خمسة أيام من وقوع الحادثة، كما روتها هذه الصحيفة (11 شعبان 1434هـ، ص 5)، والكلمة الآن لجهة التحقيق، وأرجو منها أن تحزم أمرها، وتُقرِّر ما لخطورة تهديد ابنٍ أباه بالقتل بالساطور، الأب الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه «من أوسط أبواب الجنة» التي لا يدخلها -كما قال-: «عاقٌ، ولا مَنّانٌ، ولا مُدْمِنُ خمْر».
كتبتُ أكثر من مرة أطالب بتغليظ عقوبة عقوق الوالديْن، لم يَعُدْ من المجدي مقابلة هذا الكم من العقوق بعقوبات بسيطة، فالأحداث دامية، والعواقب وخيمة، ومن العبث السكوت على هكذا عقوق، ومِن الخطأ التساهل في العقوبة و»مَنْ أمِنَ العقوبة أساءَ الأدب» لتقف الجهاتُ المعنيَّةُ بحزم أمام سيْل عقوق الوالدين، لِتُحْمَ الأمومةُ والأبوة من طيش النازقين، والمستهترين، وقُطّاع طرق علاقات الأمومة والأبوة، لتوقِفْ طغيان بعض البنين والبنات، ممّن لا تأخذهم في آبائهم وأمهاتهم رحمة، فباؤوا بغضب من الله، ولـهم في الآخرة عذاب أليم.
من المؤسف أن معظم مَنْ يرتكبون عقوق الوالديْن هم من المثقفين، التعليم لم يرفع من مستوى بعضهم، والتربية لم تـهذب أخلاق بعضهم الآخر، فظلوا يركلون أمهاتهم وآباءهم، وهم عجائز وشيوخ، تبًّا لعيون ترى، وآذان تسمع، ووجوه خلت من: النخوة، والمروءة، والشهامة، والأخلاق المحمودة.
قبل أن تتفتت بعض الأسر السعودية بفعل عقوق الوالديْن، وقبل أن تقع المهالك، أنقذوا الأمهات والآباء من عقوق بعض ممن قصرت أبصارهم. تبًّا لابن عاق جلب أباه إلـى المحكمة طاعنًا في شهادته. تبًّا لابن عاق يرفع ساطورًا ليهوي به على رأس أبيه، ناويًا قتله، تبًّا لـهذا وذاك، والكلمةُ أولاً وأخيرًا لجهات تحق الحق بكلمات ربـها، وتقمع العقوق وَالعاقين.

رمضان.. أفكار أخرى للعمل الخيري

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=17457

أمين طلال

رمضان.. أفكار أخرى للعمل الخيري

نستطيع القول إنه من خلال قراءة نهج الأعمال الخيرية في رمضان فصلنا تماماً بين الدور الاجتماعي للإسلام والدور الفردي، وليتنا اكتفينا بالفصل فقط وإنما جعلنا الدور الفردي رئيسيا وهمشنا الدور الاجتماعي

بما أننا نعيش هذه الأيام أجواء رمضانية روحانية، حيث تنحو أعمال الخير غالباً إلى البذل والعطاء، فنجد الجميع يحرص على أداء شعائر إسلامية جميلة كالصدقة وإطعام المساكين وغيرها من الأعمال التي تؤكد على حرص الشريعة الإسلامية وتشجيعها لإحياء مفاهيم التآخي والترابط بين أفراد المجتمع ومشاركة الفقراء والمحتاجين.. غير أن هنالك في الإسلام ما هو أسمى من الصدقة وإطعام المساكين، وأسمى من مشاركة الجائعين جوعهم، ذلك المفهوم يعنى بالقضاء على الفقر والجوع في المجتمع قدر المستطاع حتى لا يضطر الفرد في ذلك المجتمع أن يُذِل نفسه لسد حاجته. فأن يكون في المسلمين مليون فاعل خير فهذا لا يعني أننا نُحِب الإحسان بقدر ما يعني أن في المسلمين ملايين الفقراء والمحتاجين، هؤلاء الفقراء والمحتاجون هم في الأخير نتيجة مرة لاستشراء الفساد، فساد أخرج ملايين المحتاجين والجائعين الذين يبحثون عن مُحسن يطعِمهم، مُحسِن مهما أطعم ستظل الأفواه جائعة.

القضاء على الحاجة أهم وأسمى من توزيع الصدقات وإطعام المساكين، لكننا نُركِز على أداء الجانب الشكلي من الإسلام متجاهلين الجانب الروحي منه، لأن الجانب الروحي يحتاج إلى عمل مؤسساتي دؤوب.. يحتاج إلى القضاء على كل أشكال الفساد في المقام الأول، لكن إن لم نكن قادرين على تطبيق روح الإسلام فأضعف الأيمان ألا نتغنى بتمسكنا بالشكليات، لأن خلف إحسان المحُسنين أفواهاً جائعة، على المجتمع أن يمنحها حياةً كريمة، ولأن تكرار وقوفهم كل عام منتظرين إحسان ذلك المُحسن ليمنحهم بعض المال والطعام فعل غير حضاري ولا إسلامي.

أعمال الخير في رمضان على جماليتها – شكلياً - إلا أنها تُنبىء عن ثقافة "الأنانية" المغروزة فينا، فالكثيرون وإن لم يقصدوا صراحة إلا أنهم لا يُقدِّمون ولا يبذلون إلا بمقابل، سواءً كان المقابل ماديا أو معنويا، متجاهلين أن الغاية الأسمى من أعمال الخير هي تقليص مقدار البؤس والمهانة والحاجة التي يستشعرها الآخرون، الغاية أن يتم انتشالهم مما هم فيه لا أن يمارس عليهم الآخر دور السيد الواهب المُعطي!

أحد أصدقائي سافر بعائلته إلى أوروبا، وبعد وصوله شعر ابنه ذو العشرة أعوام بالمرض، فما كان من أبيه إلا أن أخذه إلى أقرب عيادة خاصة، وبعد الكشف والتحليل ووصف الدواء أراد الأب أن يدفع فاتورة العلاج، فقال الطبيب: لدينا قانون عام في الدولة أن علاج الأطفال مجاناً، سواءً كان الطفل من عائلة ميسورة الحال أو فقيرة! ألا يحق لنا أن نعد هذا "القانون العام" أعظم أجراً من آلاف الجمعيات الخيرية التي تهتم بعلاج المرضى؟ متى سننظر لذلك "القانون العام" على أنه هو جوهر الإسلام وغايته الأسمى - وهذا لا ينفي دور الجمعيات الخيرية أبداً -

الخوف أن يكون الفقر والحاجة في مجتمعاتنا ضرورة لا بد منها حتى نحافظ على مظهرنا الملائكي، هذا المظهر الذي ومن أجل الحفاظ عليه لا نريد إيجاد حلولاً جذرية لحاجات الناس! لتأتي موائد الإفطار الرمضانية كمحاولة لذر الرماد فقط.. الخوف أن يُنظر للفقر والحاجة والجوع والآلام التي يعاني منها أفراد في المجتمع على أنها وسيلة يمتطيها آخرون لممارسة تدينهم وعطفهم ورحمتهم، وسيلة تقربهم إلى النعيم درجة على حساب آلام الآخرين.. وأرجو ألا يُفهم أنني أحاول الانتقاص من شعائر الصدقة وإطعام المساكين – لاسمح الله - فهذا ما لا يقول به مسلم، بل كلنا ندعو للمُحسِنين بخير الجزاء ونرجو الله أن يتقبل منهم، لكنني أقول بأن الخلل ليس في إحسان الفرد إنما في عدم جدوى إحسانه – اجتماعياً - طالما كان الفساد في مجتمعاتنا مؤسساتيا، هذا الفساد الذي يُحول إحسان الفرد إلى تهريج "اجتماعي"! بل نستطيع أن نقول ومن خلال قراءة للنهج الذي تسير عليه أعمال الخير الرمضانية أننا قد فصلنا تماماً بين الدور الاجتماعي للإسلام والدور الفردي، وليتنا اكتفينا بالفصل فقط إنما جعلنا الدورالفردي في المرتبة الرئيسة وهمشنا الدور الاجتماعي تماماً، لذا

لم يعد يوجد توافق وانسجام ومساواة بين أفراد المجتمع على الرغم من حرص الكثيرين منهم على أداء أعمال الخير "وهم صادقون"!
وعندما نتحدث عن الدور الاجتماعي للإسلام فلا بد من أن نلتفت إلى المجتمعات الغربية لإيصال الفكرة، حيث نجد تلك المؤسسات قد حملت على عاتقها مسؤولية تطوير مجتمعاتها فكرياً وعلمياً وثقافياً، بالإضافة إلى تقديم الدعم المادي والمعنوي، ونحن مطالبون بإعادة الدور الاجتماعي للإسلام إلى مكانته، حتى يتحصل الفرد على "حياة كريمة" بشكل يليق به بعيداً عن موائد الإفطار وانتظار إحسان المُحسنين كل رمضان. وربما تكون عملية تفعيل الدور الاجتماعي للإسلام هي السر الذي جعل المُحسِن يدور بصدقته في شوارع دولة "عمر بن عبدالعزيز" فلا يجد من يأخذها، وكان يُشترى بفائض المال قمح ليُنثر على رؤوس الجبال حتى لا يُقال: جاع طير في بلاد المسلمين!! لا أن يُقال: ها نحن نُطعِم الجائعين!

تعليمنا إلى أين !

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130716/Con20130716620692.htm

عبدالمحسن هلال

هاجت وماجت وسائل التواصل الاجتماعي ليلة البارحة بتقرير نشرته مجلة الإيكونوميست عن تعليمنا قارنت فيه، كمثال، بين تمويل ومخرجات التعليم ولدينا ولدى كوريا الجنوبية، خاض فيه الشباب لوما على وزارة التربية والتعليم وعلى وسائل الإعلام المحلية لعدم تغطية قضية مهمة كهذه. هالني بداية عدم اطلاع شبابنا على الصحف ومتابعة ما يكتب فيها عن الشأن العام ومن ضمنه التعليم، صحيح أن تناول الإعلام ربما لم يكن كافيا أو بالشكل المأمول، ولكن هذا الإعلام المتهم نشر مئات المقالات وبث مئات المقابلات التي كانت تنتقد العملية التعليمية، وبعضها كان بقسوة واضحة.
هل كان كتاب الرأي والخبراء الذين انتقدوا يؤذنون في مالطا أم أن الشباب فقدوا الثقة في وسائل الإعلام واكتفوا، إن فعلوا، بقراءة عناوين الصحف والتلفاز، تلك بالتأكيد قضية أخرى. أما تقرير الإيكونوميست فقد تحدث عن مخرجات لا تبرر حجم ما يصرف عليها، وهذه حقيقة قيلت وترددت في إعلامنا كثيرا بدون أدنى استجابة كما هو معروف، لكن المجلة تجاهلت أن بنيتنا التحتية لم تكتمل بعد، صحيح أنه طال بها العهد وأن عثرات مشاريعها تكاد تشكل 50 % منها، إلا أنها في طريقها للاكتمال، البنية التحتية ليست مجارٍ للصرف الصحي أو لاتقاء شر سيول الأمطار أو حتى لترسيخ صناعتنا وحسب، تشمل البنية التحتية تأسيس وتأهيل الإنسان المنتج، وهذا لا يوجده سوى تعليم متطور يستوعب علوم عصره أداء لفريضة إعمار الأرض بعلمه، لهم أن يقارنوا بين مستوى التعليم بيننا وكوريا لكن لينظروا إلى بنيتنا التحتية فيما يختص بالإنسان وبنية كوريا؟
نظامنا التعليمي بل وسياستنا التعليمية يجب أن يطالها التغيير، ليس الأمر المناهج الدينية التي حجتها أن «بعضا» يعارض تطويرها، شمل الفشل كل المناهج، شمل الفشل البيئة التعليمية، على مدار سنين لم تقض الوزارة على تلك «الصناديق» التي يسمونها مدارس مستأجرة، ماذا تتوقعون من مدارس ليس فيها فناء ولا مكتبة ولا وحدة صحية ويحشر في غرفها الضيقة خمسون طالبا، ألم تكن الكتاتيب أفضل، ألم تخرج مستويات أفضل؟.

العمال تحت الشمس

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130715/Con20130715620461.htm

عبدالله ابو السمح

كم هو مثير للشفقة منظر العمال وهم يعملون تحت حرارة شمس الصيف اللاهبة، هذا العام والأعوام الخمسة القادمة ستعاني المملكة من صيف مرتفع الحرارة إلى خمسين درجة في الشمس، هذه حرارة قاتلة لا يطيقها أحد لمدة طويلة، وقد منعت كل الأنظمة في دول الخليج العمل في وقت الظهيرة خلال ثلاث ساعات حين ترتفع درجة الحرارة فوق الأربعين وقد صدر عندنا مثل ذلك، لكن مع الأسف لم يلتزم بذلك النظام وتساهلنا في التطبيق، ومع هذا الصيف اللاهب هذا العام شددت وزارة العمل على توقيع أقصى العقوبات بحق مخالفي قرار تشغيل العمالة تحت أشعة الشمس، وذلك بمعاقبة المخالفين بغرامة مالية لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة أو إغلاق المنشأة لمدة لا تزيد على ثلاثين يوما أو إغلاقها نهائيا وذلك كما نشر في الصحف وكعنوان رئيسي في جريدة المدينة 2013/7/14، وهذا المنع يسري حسب قرار مجلس الوزراء من الساعة 12 ظهرا إلى الـ 3 بعد الظهر من شهر يوليو إلى نهاية أغسطس، وقرار المجلس صدر من سنوات ولكن تساهلت جهات الرقابة في تطبيقه وخصوصا في المقاولات الصغيرة.
ومنظر العمال وهم يعملون في هذا اللهيب مخالفة إنسانية ونظامية حتى لو رضي العمال بالعمل كمقاولة محدودة المدة، فبعضهم يستقتل للحصول على نقود أكثر فتراهم يضعون أغطية للرأس مبلولة أو من الكرتون، ولكن ينبغي منعهم حتى لا تسيء لنا.
نحن مصابون بالتعثر في المشاريع لذلك أقترح على الوزارة إيقاف العمل في شهر أغسطس وخصوصا عند ارتفاع الحرارة عن المعدل المقبول، أما المشاريع الكبيرة فتلتزم الشركات بوضع مظلات لحجب الشمس مع ضرورة التوقف في ساعات الحظر، إن العمل في الظهيرة أو تحت الشمس الحارقة لن يكون بالجودة المطلوبة لأن العامل سيكون مرهقا.
التعثر في المشاريع عادة دائمة سيئة ومضرة بالتنمية.. ولكن التوقف عن العمل تحت الشمس في هذا الصيف اللاهب هو قرار إنساني يجب تطبيقه و«ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء».

صعوبات التعلم: يستحقون الشفقة

المصدر: صحيفة المدينة الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
رابط الخبر

أ.د. سالم بن أحمد سحاب

بعض الناس يصعب فهمهم، بل يستحيل الالتقاء معهم حول مبدأ يمكن اتخاذه مرجعية يُستند إليها عند محاولة بناء أي جسر للحوار أو النقاش. هؤلاء ينتظرون الأحداث والنتائج ليقرروا بعدها المبادئ، فهي بالنسبة لهم عجوة تمر تُؤكل حينا وتُلفظ حينا آخر، تتحرك باستمرار كالرمال المتحركة لا يمكن الوقوف عليها.
مثلا ترى هؤلاء يصفقون للديمقراطية والانتخابات والصناديق، فإذا جرت الرياح بما لا تشتهي سفنهم المهترئة، أضافوا لتصفيقهم ألف (لكن)، وأطلقوا عموميات من شاكلة (فلان لم يحقق الأهداف المرجوة)، أو (لم يستوعب الحركات

الشبابية) أو (هو متخلف) وهم المتقدمون الحضاريون. وكل ذلك يدخل في باب (يؤمنون ببعض الديمقراطية، ويكفرون ببعضها..) تبعا للحالة التي أمامهم.
ومن هؤلاء من يصيح باستمرار: لا عدو إلا إسرائيل، ثم هو يستنجد بالصفوية المجوسية التي زُرعت بأيد يهودية قديمة لتكون خنجراً في خاصرة السنة تحديدا على مدار التاريخ، يزعمون إسلاما على طريقتهم الخاصة المنحرفة، يستغيثون بالحسين، وينتظرون مجهولاً يخرج من سرداب، ليقودهم في ملحمة كبرى يضربون بها رقاب العرب أجمعين، بما فيهم هؤلاء المتفيقهون المغشوشون بكل ناعق يبارز إسرائيل عن بعد بسيف من ورق، في حين يستل حسامه البتار ليقتل الأطفال والنساء والشيوخ والأبرياء في الشام.
ومرة يتنادى هؤلاء الموتورون معلنين تمنياتهم العاطرة بعودة الهالك أتاتورك، وهو الذي صُنع على أعين الصهيونية الحديثة عقب انهيار الخلافة التي مكروا بها لأنها رفضت التفريط في شبر من الأرض المباركة لصالح اليهود المغتصبين. أتاتورك هذا ألغى الحرف العربي وحظر الزي الإسلامي وأكثر في تركيا الفساد، فهو ربيب الصهاينة الذين يريد هؤلاء أن يلقوهم في البحر عبر خطاب بئيس وبذاءات مستحقرة ضد كل من مارس الإسلام حقيقة لا زعماً.
أحيانا أعتقد جازما أن كثرة من هؤلاء يعانون من صعوبات التعلم، فأشفق عليهم، إذ لا يحسنون الاستفادة من عبر تاريخ مضى، ولا من تعاليم دين يزعمون الانتماء إليه، ولا من سير ومواقف رجال عظام قديما وحديثا ثبتوا على مبادئ صادقة ولو سارت على صدورهم الدبابات ودكّتهم المدافع التي يستنجد بها هؤلاء المساكين عند كل صائحة ونائحة.

تخصص في قتل الأبناء

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130714/Con20130714620201.htm

عبده خال

في أقل من شهر قتلت طفلتان في منطقة واحدة وعلى يد الخادمة.
وبهاتين الجريمتين تنضم إسراء ولميس لقافلة الأطفال المغدور بهم.
والسؤال المتأخر الذي يجب علينا أن نقف عليه: لماذا توحشت الخادمات ولم يعد أمامهن من تعبير عن حالتهن النفسية إلا القتل؟ وقتل من؟ قتل أطفال أبرياء؟
ولنترك إجابة السؤال لكل فرد منا ليعطي إجابة لأسباب هذا العنف المفرط.
وحين أقول مفرط، كون هذه الوحشية تكررت في مقتل أطفال سابقين، فمثلا الطفلة (تالا) التي قتلت على يد الخادمة الإندونيسية، وكانت حادثة القتل من البشاعة ما لا يحتمله إنسان، إذ وصفت الأخبار ـ حينذاك ـ تلك الجريمة بإقدام القاتلة على فصل رأس الطفلة عن جسدها بالساطور. وبالأمس وأنا أقرأ تفاصيل مقتل (إسراء) على يد خادمة أسرتها استشعرت بوحشية ووعورة نفسية القاتلة، إذ كيف يمكن لامرأة أن تقدم على كل هذه الوحشية مهما حدث ومهما واجهت من تعنيف من قبل مستخدميها.
وهذا العنف لا يتسق مع النفس السوية مهما جابهت من ضغوط نفسية أو معاملة سيئة.
ومآسينا مع الخادمات غدت من الطرق المغلقة بسبب استعصاء المجتمع ورفضه البات التخلي عن الخادمات، ولأن وجود الخادمة ارتبط بظرفية ما، كان لزاما استقدام العاملات وانساق الجميع لهذا الاستقدام من غير شروط في البدء ثم تنبهنا إلى الضرر الذي يمكن أن يلحق بنا من الجانب الصحي، فتم الاشتراط أن تكون العاملة خالية من الأمراض المعدية، بعد أن حدثت كوارث مرضية تم نقلها من تلك العمالة.. ومع ظهور الجرائم هنا وهناك لم تتنبه الجهات المعنية بالجانب السلوكي والنفسي لتلك العمالة، وكان يجب أن تخضع العمالة إلى فحص نفسي قبل وصول العمالة إلى البلاد..

وهو المقترح الذي ذكرته بعد اقتراف الخادمات للعديد من حوادث العنف على الأسرة أو على أنفسهن بالانتحار أو رمي أنفسهن من الأدوار العليا.
إذا نحن بحاجة ماسة إلى إدخال شرط السلامة النفسية لاستقدام الخادمة (أو العاملة بصفة عامة) كاحتراز أولي، ثم علينا التفكير الجدي بإنشاء شركات تقدم الخدمة المنزلية بالساعة؛ لكي لا يحدث للخادمة تفرد داخل البيت مع الأطفال، وفي هذا حماية نفسية للخادمة، إذ أن كثيرا من الخادمات تصاب بالأمراض النفسية والهواجس بسبب عزلتها ووحدتها، ما يجعل أي تعنيف يتضخم في داخلها ويتحول إلى عدوان على الأسرة باختيار الأضعف من أفراد الأسرة من أجل الانتقام.
وبما أن وجود الخادمة غدا ضروريا وفكرة الاستغناء عنها غير واردة بتاتا، فإن الحوادث التي تتكرر بصورة دائمة تستوجب إيجاد حلول تضمن سلامة الأسرة، وتضمن سلامة الخادمة أيضا.

4 ملايين طفل عربي محرومون من التعليم

المصدر: صحيفة سكاي نيوز الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م
رابط الخبر

أبوظبي - سكاي نيوز عربية
ذكرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، اليونيسكو، أن 57 مليون طفل لم يذهبوا إلى المدارس عام 2011، وأن 14 في المائة منهم من الأطفال العرب.
ووفقاً للتقرير العالمي لرصد التعليم للجميع وثيقة توجيهية عن التعليم والنزاعات بالتعاون مع منظمة إنقاذ الطفولة الذي جاء بعنوان "الأزمة الخفية: النزاعات المسلحة والتعليم"، فإن نصف الأطفال الذين لا يتعلمون في مدارس يعيشون في دول متأثرة بصراعات.
وأشار إلى أن 44 في المائة من هؤلاء الأطفال يعيشون في أفريقيا جنوبي الصحراء الكبرى، و19 في المائة جنوبي وغربي آسيا، و14 في المائة في الدول العربية.
وأشار التقرير إلى أن عدد الأطفال الذين لا يذهبون إلى المدارس انخفض بمقدار 3 ملايين طفل فقط مقارنة بالعام 2008، إذ انخفض العدد من 60 مليون طفل إلى 57 مليوناً، وهو تقدم لا يشمل الأطفال في البلدان المتأثرة بالنزاعات.
ويدعو التقرير إلى اتخاذ تدابير عاجلة لتوفير التعليم للأطفال في سن التعليم الابتدائي غير الملتحقين بالمدارس في البلدان المتأثرة بالنزاعات والبالغ عددهم 28.5 مليون طفل، إذا بات هؤلاء يمثلون نصف عدد الأطفال المحرومين من التعليم.
وأوضح أن التقدم البطيء في تقليص عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس في العالم "لم يعد بالفائدة على أطفال البلدان المتأثرة بالنزاعات الذين يشكلون اليوم نسبة 50 في المائة من مجموع الأطفال المحرومين من التعليم، مقابل 42 في المائة عام 2008".
ومن بين الأطفال في سن التعليم الابتدائي غير الملتحقين بالمدارس في البلدان المتأثرة بالنزاعات والبالغ عددهم 28.5 مليونا، يعيش 12.6 مليون طفل في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و5.3 مليون في جنوب وغرب آسيا، و4 ملايين في الدول العربية.
وتعيش الغالبية العظمى من هؤلاء الأطفال، أو نسبة 95 في المائة منهم، في البلدان ذات الدخل المنخفض وذات الحد الأدنى من الدخل المتوسط. أما الفتيات اللواتي يمثلن 55 في المائة من المجموع، فهن أشد الفئات تأثراً بالنزاعات إذ غالباً ما يقعن ضحية عمليات الاغتصاب والعنف الجنسي التي تلازم النزاعات المسلحة.
وتشير الإحصاءات إلى أن 20 مليون شخص من المراهقين في سن المرحلة الدنيا من التعليم الثانوي الذين كانوا خارج المدرسة في عام 2011 والبالغ عددهم 69 مليون كانوا يعيشون في بلدان متأثرة بالنزاعات، وكان من بينهم 11 مليون مراهقة.

طالب بعدم منحهم هذا المسمى لأنهم يملكون وثائق أخفوها

صالح الفضالة: البدون".. ليسوا عديمي جنسية

المصدر: صحيفة الوطن الكويتية الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م
http://alwatan.kuwait.tt/ArticleDetails.aspx?Id=290617&YearQuarter=20133

أبوظبي - سكاي نيوز عربية
ذكرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، اليونيسكو، أن 57 مليون طفل لم يذهبوا إلى المدارس عام 2011، وأن 14 في المائة منهم من الأطفال العرب.
ووفقاً للتقرير العالمي لرصد التعليم للجميع وثيقة توجيهية عن التعليم والنزاعات بالتعاون مع منظمة إنقاذ الطفولة الذي جاء بعنوان "الأزمة الخفية: النزاعات المسلحة والتعليم"، فإن نصف الأطفال الذين لا يتعلمون في مدارس يعيشون في دول متأثرة بصراعات.
وأشار إلى أن 44 في المائة من هؤلاء الأطفال يعيشون في أفريقيا جنوبي الصحراء الكبرى، و 19 في المائة جنوبي وغربي آسيا، و14 في المائة في الدول العربية.
وأشار التقرير إلى أن عدد الأطفال الذين لا يذهبون إلى المدارس انخفض بمقدار 3 ملايين طفل فقط مقارنة بالعام 2008، إذ انخفض العدد من 60 مليون طفل إلى 57 مليوناً، وهو تقدم لا يشمل الأطفال في البلدان المتأثرة بالنزاعات.
ويدعو التقرير إلى اتخاذ تدابير عاجلة لتوفير التعليم للأطفال في سن التعليم الابتدائي غير الملتحقين بالمدارس في البلدان المتأثرة بالنزاعات والبالغ عددهم 28.5 مليون طفل، إذا بات هؤلاء يمثلون نصف عدد الأطفال المحرومين من التعليم.
وأوضح أن التقدم البطيء في تقليص عدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس في العالم "لم يعد بالفائدة على أطفال البلدان المتأثرة بالنزاعات الذين يشكلون اليوم نسبة 50 في المائة من مجموع الأطفال المحرومين من التعليم، مقابل 42 في المائة عام 2008".
ومن بين الأطفال في سن التعليم الابتدائي غير الملتحقين بالمدارس في البلدان المتأثرة بالنزاعات والبالغ عددهم 28.5 مليونا، يعيش 12.6 مليون طفل في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و5.3 مليون في جنوب وغرب آسيا، و4 ملايين في الدول العربية.
وتعيش الغالبية العظمى من هؤلاء الأطفال، أو نسبة 95 في المائة منهم، في البلدان ذات الدخل المنخفض وذات الحد الأدنى من الدخل المتوسط. أما الفتيات اللواتي يمثلن 55 في المائة من المجموع، فهن أشد الفئات تأثراً بالنزاعات إذ غالباً ما يقعن ضحية عمليات الاغتصاب والعنف الجنسي التي تلازم النزاعات المسلحة.
وتشير الإحصاءات إلى أن 20 مليون شخص من المراهقين في سن المرحلة الدنيا من التعليم الثانوي الذين كانوا خارج المدرسة في عام 2011 والبالغ عددهم 69 مليون كانوا يعيشون في بلدان متأثرة بالنزاعات، وكان من بينهم 11 مليون مراهقة.

جمعية المرأة العاملة تطالب لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بإلزام إسرائيل بوقف عنفها ضد الأطفال الفلسطينيين

المصدر: صحيفة دنيا الوطن الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م
http://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2013/07/15/414812.html

رام الله - دنيا الوطن

تعقيبا على قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي باعتقال الطفل وديع مسودة(5) سنوات قرب الحرم الإبراهيمي في الخليل، بصورة وحشية وهمجية تنافي كافة قوانين ومبادئ حقوق الإنسان الدولية، بذريعة إلقاءه حجارة على جنود الاحتلال، وجهت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية اليوم الاثنين، رسالة للجنة حقوق الإنسان الدولية التابعة للأمم المتحدة، ولعدد من المؤسسات الدولية، طالبت فيها بضرورة العمل بشكل جاد وعاجل من أجل إلزام إسرائيل باحترام حقوق الإنسان،ووقف كافة أشكال انتهاكاتها وعنفها الممارس ضد الشعب الفلسطيني، وخاصة الأطفال منهم الذين يواجهون التنكيل والعنف من قبل الاحتلال دون أدنى مراعاة لحقوق الإنسان التي تحرم وتجرم اعتقالهم أو الاعتداء عليهم .

واستنكرت الجمعية العنف الإسرائيلي الذي يستهدف الفلسطينيين/ات بشكل يومي،باعتباره يشكل انتهاكا صارخا للإنسانية ولحقوق الإنسان والمواثيق والأعراف الدولية، وطالبت الجمعية بوقف هذه الاعتداءات الإسرائيلية فورا، واعتبرت الجمعية أن احتجاز طفل تحت سن المسؤولية الجنائية، وفي سن مبكرة أمر يفتقر لأي مرجع قانوني أو أخلاقي، وعليه ترى الجمعية أنه آن الأوان للمجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته ومحاسبة إسرائيل على جرائمها، والعمل جديا على وقف الضغط الدولي على الجانب الفلسطيني لاستئناف المفاوضات في الوقت الذي يشكل فيه الاحتلال وممارساته خرقا لحقوق الإنسان الأساسية وبشكل خاص ما تتضمنه اتفاقية جنيف الرابعة.

الفقر يدفع باعداد من اليمنيين لبيع اعضائهم البشرية لمواجهة متطلبات الحياة

المصدر: نيوز يمن الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م
http://www.newsyemen.net/news717.html

فارس الحميري :

يلجأ المئات من المواطنين الفقراء في اليمن المضطرب إلى بيع اعضائهم البشرية لسد احتياجات الحياة ومواصلة العيش، وانتشرت الظاهرة مؤخرا في هذا البلد الفقير في ظل الاوضاع الاقتصادية والإنسانية المتردية واتساع دائرة البطالة في اوساط المجتمع.

وأعلنت الداخلية اليمنية الجمعة الماضية، ضبط واحدة من اخطر عصابات الاتجار بالأعضاء البشرية في مطار صنعاء الدولي ، كما ضبطت أجهزة الأمن اليمنية نهاية الشهر المنصرم في عملية مشابهة، أربعة أشخاص ينتمون إلى "عصابة للاتجار بالأعضاء البشرية " تديرها امرأة في العاصمة صنعاء .

وكانت الحكومة اليمنية اقرت مطلع الشهر الجاري قانون مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، لم يوافق عليه البرلمان حتى اللحظة ، في ظل ارتفاع معدل انتشار الجريمة التي يعاني منها هذا البلد .
وتؤكد الاحصائيات الامنية أن أرقاما كبيرة من الضحايا سقطوا نتيجة الاتجار بأعضائهم البشرية وأن الثلاث السنوات الاخيرة سجل فيها اكثر من 1000 حالة تم بيع اعضائهم البشرية مشيرة إلى أن هؤلاء الضحايا يعانون من الفقر المدقع ، وانه تم استئصال اعضائهم وبيعها في مستشفيات خارج البلاد.
من جانبها، قالت الحكومة اليمنية ان الفقراء هم اكثر من يتعرضون للابتزاز وان هناك مشروع قانون يتضمن عقوبات قاسية على عصابات المتاجرة بالأعضاء البشرية تم اقراره من قبل الحكومة وسيتم تقديمه للبرلمان لاقراره خلال الاسابيع القادمة .
وقالت حورية مشهور وزيرة حقوق الانسان في اليمن ، في تصريح لوكالة انباء ((شينخوا)) ان الاتجار بالبشر في اليمن حاليا ظاهرة بكل معانيها ، وانه يستغل فيها الاطفال والنساء والفقراء من اليمنيين بالإضافة إلى اعداد من اللاجئين الافارقة في البلاد .
وأضافت مشهور وهي رئيسة اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ، التي شكلتها الحكومة اليمنية مؤخرا ، ان اللجنة توصلت إلى مشروع قانون تم اقراره من قبل الحكومة مؤخرا، كما اعدت اللجنة استراتيجية لمكافحة الظاهرة سيتم اقرارها بعد حوالي خمسة اشهر.
وتابعت، مشروع القانون المعد يتضمن عقوبات قاسية ورادعه ضد كل من يتاجر بالبشر وبأعضائهم مشيرة إلى ان معظم الضحايا في اليمن هم من الفئات الفقيرة والأشد فقرا ، وان هذا شيئ محزن ومؤسف.. مؤكدة ان الجهود الحكومية ستواجه هذه التجارة المحرمة حتى تحقيق نتائج ايجابية .
وفي السياق ذاته ، ترى منظمة مدنية يمنية متخصصة بمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية ،ان الفقر والبطالة هما من يدفعان باليمنيين إلى بيع اعضائهم من أجل مواصلة الحياة.
وقال نبيل فاضل رئيس المنظمة اليمنية لمكافحة الاتجار بالبشر إن الحالة الاقتصادية المعقدة في اليمن واستمرار الصرعات المسلحة ضمن أهم العوامل في تفشي ظاهرة الاتجار بالبشر ، خاصة تجارة الاعضاء البشرية.
وأوضح فاضل لوكالة أنباء ((شينخوا)) ان المئات من الضحايا اليمنيين من فئة الفقراء بالإضافة إلى عدد من اللاجئين الافارقة يتم استغلالهم ضمن تجارة الاعضاء البشرية .
واضاف "سجلنا خلال الفترة الاخيرة حوالي 500 حالة تم المتاجرة بأعضائهم والإحصائيات الحقيقة قد تصل إلى اكثر من الف حالة تم المتاجرة بأعضائهم البشرية خلال الاونة الاخيرة " .
وأكد فاضل ، أن الفقر المتفشي في أوساط المجتمع اليمني وارتفاع نسبة البطالة وكذا الجهل ضمن العوامل الاساسية لتفشي تجارة الاعضاء البشرية في اليمن .
وحسب رئيس المنظمة المدنية الوحيدة المعنية بالاتجار بالبشر في اليمن، فان الحاجة ملحة لإصدار قانون لمواجهة هذه التجارة المحرمة والتي تؤرق كاهل المجتمع اليمني" ودعا فاضل الحكومة اليمنية إلى القيام بدورها في مواجهة الاختلالات بكافة صورها للحد من هذه التجارة وحماية اليمنيين .
وفي السياق ذاته ، قال الصحفي المتخصص بالشأن الاقتصادي اليمني نجيب العدوفي ان الفقر المدقع يقود اعدادا من اليمنيين لبيع اعضاء من اجسادهم لمواجهة متطلبات الحياة.
وأوضح العدوفي ل(شينخوا) أن اليمن يبدو من أكثر البلدان في المنطقة تواجه مخاطر الأتجار بالبشر، خاصة في مجال بيع الأعضاء، في بلد تتسع فيه مشكلة الفقر والبطالة، وتزداد الأوضاع الاقتصادية تبرز هذه الحالة بصورة كبيرة جدا.
وأضاف " أن هذه الظاهرة الخطيرة تزداد اتساعا في اليمن بين فئة المهمشين ".
وتابع " لابد على الجهات الحقوقية المدنية أن تعمل على تتبع جذور هذه الظاهرة ومعالجتها، خاصة في ظل الفقر المتزايد الذي يقود إلى المتاجرة في بيع الأعضاء ".

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

9 مليون إيطالي تحت خط الفقر

المصدر: صحيفة الاقتصادية الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م
http://www.aleqt.com/2013/07/17/article_771185.html

روما: أ ف ب

تعد ايطاليا 9,56 ملايين من الفقراء، بينهم 4,81 ملايين يعيشون في "فقر مدقع" بحسب تقرير للمعهد الوطني للاحصاءات نشر الاربعاء.

ويمثل هذا الاجمالي 15,8 % من التعداد السكاني في العام 2012، اي في ارتفاع قياسا الى العام السابق (13,6%) بحسب المصدر نفسه.

اما نسبة الاشخاص الذين يعيشون في حالة الفقر المدقع فقد ارتفعت من 5,7% من التعداد السكاني الايطالي في 2011 الى 8% في 2012.

وقالت ليندا لورا سبابديني وهي مسؤولة في المعهد الوطني للاحصاءات لدى تقديم التقرير للصحافيين "منذ بداية الازمة الاقتصادية في 2008، هي المرة الاولى التي نسجل فيها قفزة حقيقية للفقر النسبي والمدقع الذي يطال كافة الفئات الاجتماعية".

واوضحت ان "الفقر المدقع" يتسم باستحالة دفع اثمان السلع والخدمات التي تعتبر "اساسية" للعيش "في الحد الادنى المقبول". وهو يختلف تبعا للمناطق الايطالية، اذ ان مستوى المعيشة اقل كلفة في الجنوب عنه في شمال البلاد، او تبعا لنموذج العائلة.

وعلى سبيل المثال فان عتبة الفقر المدقع لشخص من فئة الاعمار من 18 الى 59 عاما، تتراوح بين 537 يورو شهريا في بلدة صغيرة في الجنوب و806 يورو شهريا في مدينة في الشمال.

ويعيش الاشخاص الاخرون الذين تم احصاؤهم في هذه الدراسة في "فقر نسبي" حددت عتبته للعام 2012 بدخل من 990,88 يورو لعائلة مؤلفة من فردين.

وقد تزايد الفقر النسبي لدى نماذج عديدة من العوائل وفي كل مناطق البلاد، لترتفع نسبته من 4,9% في 2011 الى 6,2% في الشمال الثري، ومن 6,45% الى 7,1% في الوسط ومن 23,3% الى 26,2% في الجنوب المحروم.

واشارة التحسن الوحيدة بالنسبة للفقر النسبي سجلت لدى مجموعة الاشخاص المسنين الذين يعيشون بمفردهم حيث تراجع المؤشر من 10,1% الى 8,6% بحسب المعهد الوطني للاحصاءات.

واشار المعهد الى ان 2,8% من الاسر الايطالية تواجه "خطر الفقر" اذ ان عائداتها لا تزيد سوى بشكل طفيف جدا عن العتبة التي تحدد الفقر.

وقد دخلت ايطاليا في حالة انكماش اقتصادي في اواخر العام 2011 والازمة ما زالت مستفحلة فيما بلغ معدل البطالة مستوى قياسيا من 12,2% في ايار/مايو الماضي.

كاريكاتير

المصدر: صحيفة الحياة الجمعة 3 رمضان 1434 هـ - 12 يوليو 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/531903

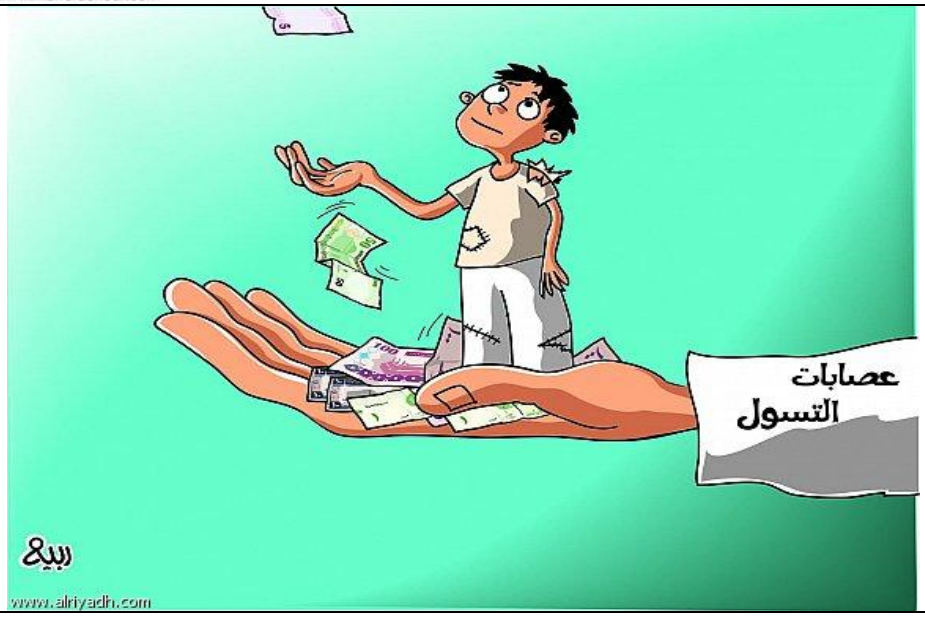

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 5 رمضان 1434 هـ - 14 يوليو 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/07/14/article851935.html

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

المصدر: صحيفة الاقتصادية
الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م

http://www.aleqt.com/2013/07/15/article_770417.html

AL-JAZIRAH الجزيرة

المصدر: صحيفة الجزيرة الاثنين 6 رمضان 1434 هـ - 15 يوليو 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20130715/cartoon.htm?pic=madi.jpg&nam=%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%80%D9%80%D8%A7%D8%B6%D9%8A&sms=6569

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/07/16/article852387.html

المصدر: صحيفة الجزيرة الثلاثاء 7 رمضان 1434 هـ - 16 يوليو 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20130716/cartoon.htm?pic=madi.jpg&nam=%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%80%D9%80%D8%A7%D8%B6%D9%8A&sms=6569

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4705

المصدر: صحيفة الجزيرة الأربعاء 8 رمضان 1434 هـ - 17 يوليو 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20130717/cartoon.htm?pic=haged.jpg&nam=%D9%87%D8%A7%D8%AC%D9%80%D8%AF&sms=6567

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4708

المصدر: صحيفة الاقتصادية الخميس 9 رمضان 1434 هـ - 18 يوليو 2013م

http://www.aleqt.com/2013/07/18/article_771265.html